الأزهر بين هوان الأمة والحملات الغربية على الإسلام !!



مجلة ▪ إسلامية ▪ ثقافية ▪ شهرية
تصدر عن جماعة أنصار السنة المحمدية

التوحيد

العدد ٤٦١ - السنة التاسعة والثلاثون - جمادى الأولى ١٤٣١ هـ - الثمن ١٥٠ قرشا

أخطاء المرأة في بيت زوجها

مسابقة السيرة النبوية

القرض الإنتاجي الربوي وشركة المضاربة

محدث العصر / أحمد شاكر يفوز بجائزة خدمة السنة النبوية

بسم الله الرحمن الرحيم

فاعلم أنه لا إله إلا الله

صاحبة الامتياز

جماعة أنصار السنة المحمدية

السنة التاسعة والثلاثون

العدد ٤٦١ جمادى الأولى ١٤٣١ هـ

رئيس مجلس الإدارة

د. عبدالله شاكر

المشرف العام

د. عبد العظيم بدوي

اللجنة العلمية

زكريا حسيني محمد

جمال عبدالرحمن

معاوية محمد هيكل

المركز العام

هاتف: ٢٣٩١٥٥٧٦ - ٢٣٩١٥٤٥٦

موقع المركز العام:

WWW.ELSONNA.COM

ثمن النسخة

مصر ١٥٠ قرشاً، السعودية ٦ ريالات، الإمارات ٦ دراهم، الكويت ٥٠٠ فلس، المغرب دولار أمريكي، الأردن ٥٠٠ فلس، قطر ٦ ريالات، عمان نصف ريال عماني، أمريكا ٢ دولار، أوروبا ٢ يورو

الاشتراك السنوي

١- في الداخل ٢٥ جنيهاً (بحوالة بريدية داخلية باسم مجلة التوحيد - على مكتب بريد عابدين).

٢- في الخارج ٢٠ دولاراً أو ٧٥ ريالاً سعودياً أو ما يعادلهما.

ترسل القيمة بشيك أو بحوالة بنكية أو شيك على بنك فيصل الإسلامي - فرع القاهرة - باسم مجلة التوحيد - أنصار السنة (حساب رقم / ١٩١٥٩٠).

م. دار الجمهورية للصحافة

السلام عليكم

شيخ الأزهر

شيخ الأزهر على مدى القرون عالِم عامة، وممثل أمة، يُذَكِّر بمناقب من سلف، ويألف ويؤلف لمن وافقه ومن اختلف، متجرد لله الواحد في علاه، لا يشغله اسم ولا رسم، ولا يسعى لوصف ولا وسْم؛ حتى تكون أمة المصطفى على صبغة الله وكفى، ومَنْ أحسن من الله صبغة، سبحانه له الحكم وإليه الرجعة.

شيخ الأزهر إمام سليل أئمة، بكل معنًى تحمله الكلمة، في أخلاقه الرقة والدّماثة، وفي لحيته الوقار والكثاثة، لا يخاف في الله لومة لائم، ولا يقوم له دون إرضاء الله قائم.

هو للتوحيد الخالص في حراسة، وفي نصر السنة وقمع البدعة على وعي وفراسة، يجدد في القلوب حب الله والشوق إلى لقائه، ويدفع عن الإسلام كيد خصومه وأعدائه.

لا يغريه منصب ولا كثرة ثناء، ولا يغفل عما يدبره الأعداء. حتى صار الكل -بالحق- له طائعًا؛ لأنه متبوع وليس تابعًا.

يجتهد في نشر العفة والحشمة والفضيلة، وينفض عن الناس غبار السوء والرذيلة. ينصح للأمة ويغيّر المنكر، فيفرض عليها حبّه بلا جند ولا عسكر.

يوقن أنه بصغير الناس وكبيرهم مكلّف، وليس مجرد صاحب منصب وموظف.

وفق الله الجميع لما يحب ويرضى.

التحرير

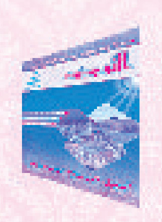


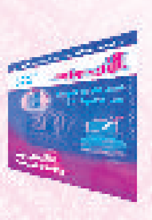


مجلة التوحيد لا يستغني عنها مسلم

في هذا العدد









رئيس التحرير

جمال سعد حاتم

مدير التحرير الفني

حسين عطا القراط

سكرتير التحرير

مصطفى خليل أبو المعاطي

التنفيذ الفني

أحمد إبراهيم صوابي



البريد الإلكتروني

MGTAWHEED@HOTMAIL.COM

رئيس التحرير:

GSHATEM@HOTMAIL.COM

GSHATEM@YAHOO.COM

التوزيع والاشتراكات:

SEE2070@HOTMAIL.COM

موقع المجلة على الإنترنت:

WWW.ALTAWHEED.COM

التحرير

٨ شارع قولة - عابدين - القاهرة

ت: ٢٢٩٣٦٥١٧ - فاكس: ٢٣٩٣٠٦٦٢

قسم التوزيع والاشتراكات

ت: ٢٢٩١٥٤٥٦

التوزيع الداخلي:

مؤسسة الأهرام

وفروع أنصار السنة المحمدية



أقوال أئمة أهل العلم في الموالد

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه، ومن نهج نهجهم إلى يوم الدين.. وبعد:

فلقد تكلمت في الحلقتين السابقتين عن بعض الشبهات التي استند إليها القائلون بالمولد، وناقشتهم فيها، وقد بيَّنت من خلال ما ذكرتُ أن الاحتفال بالمولد بدعة محدثة، لم تُؤْثَر عن النبي ﷺ، ولا عن أحد من أصحابه - رضوان الله عليهم-، ولا عن التابعين ومن سلك مسلكهم من الأئمة الأعلام المهديين، وإنما أحدثها من أراد صرف الأمة عن الحق، والابتعاد بها عن الوحي الرباني، وطمس معالم السنن والآثار، وقد قيَّض الله لهذا الدين من يرفع لواءه، ويدافع عن سنة نبيه ﷺ، ويتصدى لأهل البدع والضلالات في كل زمان ومكان.

ولهذا آثرت في هذا اللقاء أن أذكر طرفًا يسيرًا من أقوال أئمة العلم المعتبرين في الموالد التي أحدثها المبتدعة؛ وذلك حتى يتبين الحق ويعلم الجميع أننا نسلك سبيل أهل التقى، ولندفع عن أنفسنا ما ذكره البعض من أننا لا نحب النبي ﷺ، وهذا من الكذب والبهتان، نعوذ بالله من الضلال.

ونبدأ بسؤال وُجِّه لشيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- عمن يعمل كل سنة ختمة في ليلة مولد النبي ﷺ، وهل ذلك مستحب أم لا؟

فأجاب: «الحمد لله: جمع الناس للطعام في العيدين، وأيام التشريق سُنَّة، وهو من شعائر الإسلام، التي سنَّها رسول الله ﷺ للمسلمين، وإعانة الفقراء بالإطعام في شهر رمضان هو من سنن الإسلام، فقد قال النبي ﷺ: «من فطَّر صائمًا فله مثل أجره» [الترمذي ٨٠٧ وصححه الألباني].

وأما اتخاذ موسم غير المواسم الشرعية كبعض ليالي شهر ربيع الأول التي يُقال: إنها ليلة المولد، أو بعض ليالي رجب، أو ثامن عشر ذي الحجة، أو أول جمعة من رجب، أو ثامن شوال الذي يسميه الجهال: عيد الأبرار؛ فإنها من البدع التي لم يستحبها السلف ولم يفعلوها، والله سبحانه وتعالى أعلم». [مجموع فتاوى ابن تيمية: ٢٥ / ٢٩٨].

وقال ابن الحاج: «فصل في المولد: ومن جملة ما أحدثوه من البدع -مع اعتقادهم أن ذلك من أكبر العبادات وأظهر الشعائر- ما يفعلونه في شهر ربيع الأول من المولد، وقد احتوى على بدع ومحرمات في الجملة، ومن ذلك: استعمالهم المغاني وآلات الطرب من الطر المصرصر والشبابة، وغير ذلك». [«الشبابة»: آلة من

آلات اللهو معروفة. و«الطُّرُّ»: ما صُنِع من الوبر، والمصرصر: يعني المشدود. [انظر لسان العرب (٤ / ٤٥١، ٤٩٩)].

فانظر - رحمنا الله وإياك - إلى مخالفة السنة المطهرة ما أشنعها وأقبحها مِن مخالفة!! وكيف تجر إلى المحرمات؟!

ألا ترى أنهم لما خالفوا السنة المطهرة، وفعلوا المولد لم يقتصروا على فعلها، بل زادوا عليها ما تقدم ذكره من الأباطيل المتعددة، فالسعيد السعيد من شدَّ يده على امتثال الكتاب والسنة، والطريق الموصلة إلى ذلك، وهي اتباع السلف الماضين، رضوان الله عليهم أجمعين؛ لأنهم أعلم بالسنة منا؛ إذ هم أعرف بالمقال، وأفقه بالحال. [المدخل لابن الحاج ٢ / ٢-١٠].

وأقول: ما أحسن هذا الكلام الصادر من عالم فقيه متبع معظِّم للكتاب والسنة، متَّبِع للسلف الصالح الذين لم يعرفوا هذه البدعة.

وقد أشار في كلامه إلى أن المبتدعة أدخلوا أنواعًا من المنكرات في الموالد، وهذا أمر مشاهد حتى اليوم، فهم في هذه الاجتماعات يميلون ويرقصون، ويطربون على أنغام الموسيقى وآلات اللهو المحرمة، مع ذكر كلمات فيها من الغلو ما يأباه الله ورسوله ﷺ.

وقال الشيخ تاج الدين عمر بن علي اللخمي المعروف بابن الفاكهاني: «فإنه قد تكرر سؤال جماعة من المباركين عن الاجتماع الذي يعمله بعض الناس في شهر ربيع الأول، ويسمونه المولد: هل له أصل في الشرع، أو هو بدعة وحدث في الدين؟

وقصدوا الجواب عن ذلك مبيَّنًا، والإيضاح عنه معيَّنًا، فقلت وبالله التوفيق:

لا أعلم لهذا المولد أصلاً في كتاب ولا سنة، ولم يُنْقَل عمله عن أحد من علماء الأمة الذين هم القدوة في الدين، المتمسكون بآثار المتقدمين، بل هو بدعة أحدثها المبطلون، وشهوة نفس اعتنى بها الأكالون، بدليل أنَّا إذا أدرنا عليها الأحكام الخمسة. قلنا: إما أن يكون واجبًا، أو مندوبًا، أو مباحًا، أو مكروهًا، أو محرمًا، وليس هو بواجب إجماعًا، ولا مندوبًا؛ لأن حقيقة المندوب ما طلبه الشارع من غير ذم على تركه، وهذا لم يأذن فيه الشارع، ولا فعله الصحابة ولا التابعون ولا العلماء المتدينون فيما علمت.

وهذا جوابي عنه بين يدي الله تعالى، إن سُئلت عنه. ولا جائزًا ولا مباحًا؛ لأن الابتداع في الدين ليس مباحًا بإجماع المسلمين، فلم يبق إلا أن يكون مكروهًا أو محرمًا». [الإنصاف فيما قيل في المولد من الغلو والإجحاف، للشيخ أبي بكر الجزائري، ص٥٣- ٥٥].

وقال الشيخ محمد عبد السلام الشقيري: «فصل في شهر ربيع الأول وبدعة المولد فيه: لا يختص هذا الشهر بصلاة ولا ذكر، ولا عبادة، ولا نفقة ولا صدقة، ولا هو موسم من مواسم الإسلام كالجُمَع والأعياد التي رسمها لنا الشارع صلوات الله وتسليماته عليه، وعلى سائر إخوانه من الأنبياء والمرسلين.

ففي هذا الشهر وُلد ﷺ، وفيه توفي، فلماذا يفرحون بميلاده ولا يحزنون لوفاته؟!!

فاتخاذ مولده موسمًا، والاحتفال به بدعة منكرة ضلالة لم يرد بها شرع ولا عقل، ولو كان في هذا خير؛ فكيف يغفل عنه أبو بكر وعمر وعثمان وعلي، وسائر الصحابة والتابعين وتابعيهم، والأئمة وأتباعهم؟!!

لا شك أنه ما أحدثه إلا المتصوفون الأكالون البطالون أصحاب البدع، وتبع الناس بعضهم بعضًا فيه، إلا من عصمه الله ووفَّقه لفهم حقائق الإسلام، ثم أي فائدة تعود، وأي ثواب في هذه الأموال الباهظة التي تعلق بها هذه التعاليق، وتنصب بها هذه السرادقات، وتضرب بها الصواريخ ؟!!

وأي رضا لله في اجتماع الرقاصين والرقاصات، والطبالين والزمارين، واللصوص والنشالين، ما فائدة هذا كله؟!!

فائدته سخرية الإفرنج بنا وبديننا، وأخذ صور هذه الجماعات لأهل أوروبا؛ فيفهمون أن محمدًا ﷺ - وحاشاه حاشاه - كان كذلك هو وأصحابه، فإنا لله وإنا إليه راجعون». [السنن والمبتدعات ص١٤٠].

وما ذكره الشقيري - رحمه الله - من منكرات تقع في الموالد، وإنفاق المال في عصره يقع مثله في هذه الأيام، وقد تحدث الشيخ محمد عبده - رحمه الله - مع رجل يقوم صديق له بعمل الموالد، وسأله: كم ينفق صاحبك في احتفاله بالمولد؟ قال: أربعمائة جنيه. قال له الإمام: لا شك أن هذا في سبيل الشيطان، فلو كلمت صاحبك في أن يجعل ذلك لجماعة من المجاورين في الأزهر يستعينون به على طلب العلم؛ فيكون بذله شرعيًا، وهؤلاء المجاورون سيذكرونه بخير ويدعون له». [تفسير المنار ٢ / ٧٥].

فانظر - رحمك الله - هذا المبلغ الكبير (في ذلك الوقت) الذي يُصرف في المولد في عهد الشيخ محمد عبده!!

ولنا أن نتساءَل: هل هذا في طاعة الرحمن أو في طاعة الهوى والشيطان؟ لا شك أنه في طاعة

الشيطان؛ لأنه أمر مُحدَث؛ لا يشهد له كتاب ولا سنة، بل سرى إلينا تقليدًا منا للأمم الضالة من قبلنا، وكان هذا من أهم أسباب تأخر المسلمين وضياعهم.

ومن المنكرات التي تحدث في المولد - إلى جانب ما سبق ذكره - صناعة الحلوى على هيئة فارس يركب حصانًا، أو على هيئة عروس، ومن المعلوم أن النبي ﷺ نهى عن التصوير والتماثيل، بل كانت بعثته للقضاء على ذلك، فكيف نصنعه بعد ذلك في يوم ميلاده؟ لا شك أن فعل هذا محادة لله ولرسوله ﷺ باسم الحب والدين!!

وقد يقول قائل: وما قول علمائنا في الأزهر الشريف في ذلك؟

أقول: سبق أن ذكرت قول الإمام الشيخ محمد عبده، وقد كان مفتيًا للديار المصرية.

ومن المنكرين للموالد من أئمة وعلماء الأزهر شيخ الأزهر الشيخ محمود شلتوت - رحمه الله -، وقد سُئل عن حكم الدين في إقامة الموالد؟

فأجاب: الموالد: هي هذه الحفلات الصاخبة، أو المجتمعات السوقية العامة التي ابتدعها المسلمون في عهودهم المتأخرة باسم تكريم الأولياء، وإعلاء قدرهم ومكانتهم، ومهما قال عشاق الموالد والمتكسبون بها ومروجوها من أن فيها ذكر الله والمواعظ، وفيها الصدقات وإطعام الفقراء، فإن بعض ما تراه فيها ويراه كل الناس من ألوان الفسوق، وأنواع المخازي، وصور التهتك والإسراف في المال، ما يحتِّم على رجال الشئون الاجتماعية، وقادة الإصلاح الخُلُقي والديني المبادرة بالعمل على إبطالها ومنعها، ووضع حد لمخازيها، وتطهير البلاد من وصمتها». [فتاوى هامة، للشيخ فتحي عثمان ص٢٤ - ٢٧].

وقال الشيخ عبد المجيد سليم - رحمه الله - مفتي الديار المصرية في عصره: «عمل الموالد بالصفة التي يعملها العامة الآن لم يفعله أحد من السلف الصالح، ولو كان ذلك من القُرَب لفعلوه». [موقع دار الإفتاء المصرية، فتوى رقم (٥٨٩)].

وفي الحوار الذي أجرته جريدة الأهرام مع وزير الأوقاف في عصره الدكتور محمد حسين الذهبي - رحمه الله - ذكر أن الموالد مليئة بأمور لا تليق بالمسلمين، وفيها الكثير مما لا يقره الإسلام بمثل صور الذِّكر بالطبول والراقصات. [جريدة الأهرام، الجمعة: ١٩ ديسمبر ١٩٧٥م].

وبعد هذا البيان، فهل يجوز لقائل أن يستحسن الموالد، أو أن يشارك في شيء منها؟!

إن واجب علماء الأمة أن يبينوا الحق للناس، وأن يهتدوا بهدي الكتاب والسنة، وأن يتركوا المناهج البدعية التي زاحمت السنة النبوية، ولو كان في إقامة مولد للمصطفى المختار ﷺ خيرٌ لسبقنا إلى ذلك الصحابة وأئمة التابعين، فهم كانوا على الخير أحرص، ومحبتهم للنبي ﷺ أعظم، وقد بذلوا أنفسهم وأموالهم في إقامة الدين الذي بُعث به النبي ﷺ، ومع ذلك فلم يقعوا في لون من ألوان هذه البدع المظلمة التي سلكها المتأخرون. والمحبة الحقيقية الصادقة للنبي ﷺ تظهر وتحصل في طاعته فيما أمر، وتصديقه فيما أخبر، واجتناب ما نهى عنه وزجر، وألا يُعبد الله إلا بما شرع.

الخلاصة

أن عمل المولد بدعة محدثة، لم تُؤْثَر عن النبي ﷺ، ولا عن أحد من أصحابه - رضوان الله عليهم أجمعين -، ولا عن التابعين، ولا عن أحد من أئمة السلف الصالح.

والبدعة مهما عمل بها الناس، وانتشرت بينهم، ومهما مرَّت عليها الأزمنة والعصور، لن تكون في يوم من الأيام سنةً يُؤجَر على فعلها، بل هي بوصفها بدعة تكون من الضلالات التي يجب أن ينتهي الناس عنها.

ولهذا فإني أوجه نداءً إلى العلماء والمسئولين أدعوهم فيه إلى منع هذه الموالد، واتباع الصراط المستقيم، والتمسك بما كان عليه نبينا ﷺ، وأذكِّر الجميعَ بقول الله تعالى في محكم التنزيل: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.



الأزهر بين هوان الأمة والحملات الغربية على الإسلام !!

بقلم
رئيس التحرير
جمال سعد حاتم
GSHATEM@HOTMAIL.COM
GSHATEM@HYAHOO.COM

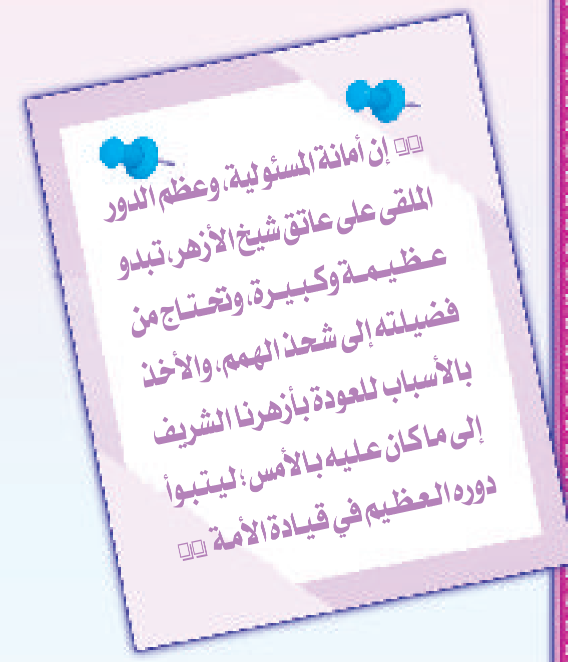
الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله الطيبين الطاهرين، وصحابته الغرّ الميامين، وبعد:

فبين حالة من الوَهن والضعف والتقزُّم تصيب أمة الإسلام، وبين عدوٍّ متربص بالأمة في كثير من بؤر الصراع، يجيء تعيين الدكتور أحمد الطيّب شيخًا للأزهر الشريف، والمسلمون في أنحاء العالم يتطلعون صوب الأزهر الشريف، عسى أن يجمع الله به شملهم، ويوحد كلمتهم، ونحن في مستهل عهد جديد للأزهر الشريف الذي تراجع دوره ومكانته في قيادة الأمة من أكبر مَرْكز سُنّي في العالم، كي يواجه سيل العداء للإسلام والمسلمين، ويعمل على نشر الإسلام الصحيح والعقيدة الصافية.

وإنني في مقدمة هذا المقال؛ أتذكر مقولة قالها لي الشيخ حماد الأنصاري - رحمه الله - أستاذ الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية في المدينة النبوية عندما أجريت معه حوارًا نُشر على صفحات مجلة التوحيد؛ حيث قال: «عندما زرت مصر للمرة الأولى، ودعوني لإلقاء كلمة في الأزهر؛ قلت لهم: أنتم أيها الأزهريون لو قمتم بواجبكم الدعوي على الوجه المطلوب لملكتم الدنيا كلها». اهـ. وإني لأتمنى على الله أن يُمكّن قادة الأزهر وشيخه للعودة بأزهرنا إلى قيادة الأمة، وليس ذلك على الله ببعيد.

الأزهر بين الماضي والحاضر

بين آلام الحاضر وآمال المستقبل تهفو قلوب المسلمين إلى أن يتبوأ الأزهر مكانته العالية الرفيعة في قلب كل مسلم، فقد كان الأزهر منذ إنشائه وحتى النصف الأول من القرن الماضي (القرن العشرين) منارة للدارسين من كل أنحاء العالم الإسلامي، وللأقليات المسلمة في شتى أنحاء المعمورة، وقد كان للعلم الشرعي قيمة ومكانة كبرى في المجتمع، وكان أهله محل تقدير واحترام من كل الطبقات، حتى من السلطة التي كانت في بعض الحقب التاريخية تعتبر الأزهر لسانها المعبِّر عنها، وقد كان اعتزاز الأزهر



بمكانته ذا أثر قوي في احترام المسئولين في مصر والعالم كله، ولم يلجأ بعضهم إلى الأزهر لإلقاء كلمة من فوق منبره إلى الأمة والعالم أجمع في المواقف المصيرية إلاَّ لما له من المكانة السامية الرفيعة في عقول وقلوب هؤلاء للأزهر الشريف وعلمائه، وجامعته العريقة التي تخرج منها مئات الآلاف الذين يتبوءون في بلادهم أعلى المناصب وأرفعها، من رؤساء ووزراء وعلماء في كل العلوم والمناحي.

ولأسباب ظاهرة وغير ظاهرة تستحق بعض القضايا من الجميع -وعلى رأسهم شيخ الأزهر الجديد- أن يبحثوا عن حل لها؛ وهي تلك المتمثلة في تراجع دور الأزهر الشريف، واتجاهه نحو الجمود والتهميش؛ حتى صار في وضع لا يُحسدُ عليه، كمؤسسة عالمية لها تاريخها المجيد في الحقل المعرفي والعلمي، والثقافي والسياسي والاجتماعي، بل أصبح هناك بَوْنٌ شاسع بين اليوم وما كان عليه بالأمس.

أمانة المسئولية والدور الملقى على عاتق شيخ الأزهر

إن أمانة المسئولية، وعظم الدور المُلقى على عاتق شيخ الأزهر، تبدو عظيمة وكبيرة، وتحتاج من فضيلته إلى شحذ الهمم، والأخذ بالأسباب للعودة بأزهرنا الشريف إلى ما كان عليه بالأمس؛ ليتبوأ دوره العظيم في قيادة الأمة، فالنظرة الموضوعية لا تلقي بالاً بكثرة معاهده، وكليات جامعته، وتعدد تخصصات هذه الكليات؛ ذلكم لأن العبرة إنما تكون بالجانب الكيفي، فرُبَّ كثرة تغني عنها قلة، وأما تلك الكثرة التي لا تغني من الحق شيئًا فلا تعدو أن تكون مظهرًا لواقع حقيقي مؤلم، وهو أن يكون الكثير من الطلاب الدارسين في الأزهر من غير الحافظين للقرآن الكريم حفظًا وتجويدًا، فالقرآن الكريم هو المصدر الأول للعلوم الشرعية واللغوية بكل توجهاتها.

إن حالة الضعف العام التي أصابت طلاب الأزهر وخريجيه، والتي نبعت من حالة الضعف العام الذي أصاب الأمة، يتطلب منكم يا فضيلة الإمام تشكيل لجان علمية متخصصة على أعلى المستويات؛ لدراسة الأسباب الحقيقية وراء ما آلت إليه هذه الأوضاع، واقتراح الحلول المناسبة، وعقد مؤتمر دولي كبير يضم المتخصصين والغيورين على الأزهر وجامعته من أبناء العالم الإسلامي؛ ممن يُشهد لهم بالعلم الراسخ، والعقيدة الصحيحة، والمنهج القويم، والإدارة ذات الخبرة، والأولى أن تكون القيادة السياسية في مصر هي الرائدة للدعوة لمثل هذا المؤتمر.

إن الأزهر مؤسسة عريقة، ذات مكانة رفيعة، وخاصة في العالم العربي والإسلامي، بل وفي الدوائر العلمية والثقافية في العالم أجمع، ولا بد أن يترسخ في عقل الإدارة المصرية ووجدانها أن النهوض بالأزهر هو المدخل الطبيعي للنهوض بمصر؛ ليعيد الأزهر صورة الإسلام والمسلمين إلى ما يجب أن تكون عليه للعالم أجمع، فقد قامت الحضارة الغربية في العصور الوسطى على حضارة الإسلام والمسلمين بشهادة الأثبات من أبناء الغرب أنفسهم، ولقد ذكر لنا تاريخ الاستشراق أن بعض الباحثين من الغربيين ممن عُنوا بالثقافة العربية والإسلامية لم يجدوا أمامهم من مركز علمي يعينهم على مهمتهم سوى الأزهر الشريف.

الأزهر وعالمية الإسلام

إن في تاريخ الأزهر العريق صفحةً منسيَّة ربما لا يعرفها كثيرون، بل إن بعض من يعرفونها يَغُضُّون عنها الطرف، أو يمرون بها سراعًا، ويشيحون عنها بوجوههم؛ كأنهم يتمنون محوها من ذاكرة التاريخ!!

فلقد أتى على الأزهر قرن من الزمان، أوصد فيه أبوابه في وجوه القاصدين، ومُنعت فيه خطبة الجمعة، وكان ذلك -كما يروي المقريزي في الخطط- إبان انتقال مصر من العهد الفاطمي إلى العهد الأيوبي، خلال القرنين الخامس والسادس الهجريين؛ ذلك الانتقال الذي لم يقتصر أثره على

الحكم والسياسة فقط، بل كان اختلافًا في الرؤى والمنهج، وتباعدًا في العقيدة والمذهب، وكان لا بد لهذا الانتقال الجوهري أن يصحبه حدث شديد الوقع، وهل ثمة حدث أشدُّ وَقْعًا من أن يوصد الأزهر أبوابه في وجوه قاصديه؟!

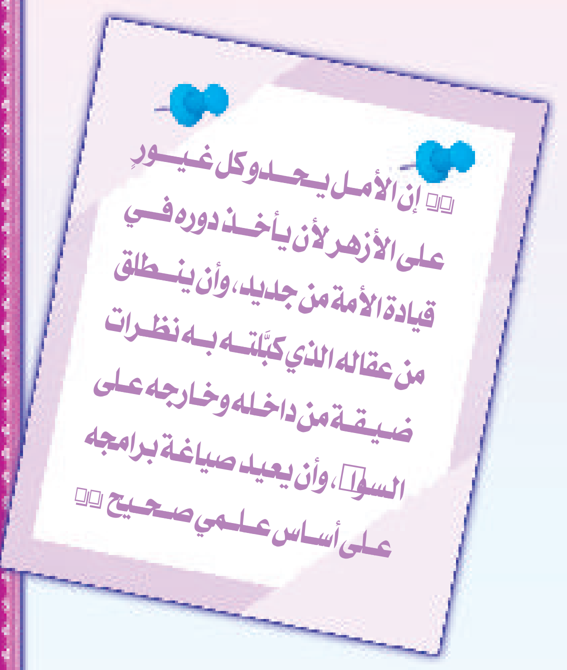
ففي الفترة الأولى، فترة الحكم الفاطمي: كان الأزهر مكبلاً بأثقال المذهب الشيعي الباطني بأسراره الغامضة، وعلومه المكتومة، ورموزه المستورة، وكان من المستحيل على مذهب كهذا المذهب أن يكون وعاءً لدعوة الإسلام العالمية الرحيبة، تلك الدعوة التي تسع آفاقها الناس جميعًا، وتنفذُ إلى قلوبهم وعقولهم في بساطة فطرية بريئة من الرمزية الموغلة في الاستتار والغموض!!

وقد بدا واضحًا أن الأزهر إذا ما أراد أن يكون عالمي الدعوة، فلا بد أن يزيح عن كاهله تلك الأثقال، وأن يتحول بدعوة الإسلام إلى التركيز على قيم الإسلام ومبادئه وفضائله، وليس على الإمامة والرجعة، وعلوم الأئمة المستورة، ورموزهم المكتومة!

وكان لا بد إذن للأزهر أن ينبذ الرؤية الفاطمية إلى رؤية أخرى يتمكن فيها من إبراز الدعوة إلى عالمية الإسلام، ففي هذه الدعوة العالمية إلى الإسلام: التعبير الأعمق عن جوهره، ثم التعبير الأصدق عن الشخصية المصرية المُشْرَبة بروح الإسلام وعقيدته السُّنيَّة، كما كان للأزهر أيضًا أن يُعِدَّ نفسه مكانيًّا ومعرفيًّا وعلميًّا للدعوة إلى عالمية الإسلام، وأن يضطلع بهذا الدور العالمي، دون افتئات منه على أحد، ولا اغتصاب لمكانة أحد، ولا ادعاء لقداسة مصطنعة، أو ولاية مفتراة!!

الإعداد العلمي لدور الأزهر الشامخ

وسرعان ما أعد الأزهر نفسه مكانيًّا لهذا الدور العالمي المرموق، فأنشئت الأروقة تحيط بصحن الأزهر، وتلتئم حوله في إشارة موجبة إلى العالمية، وهي تحمل ولا تزال أسماء الأصقاع الإسلامية في مشرق العالم ومغربه، كما أعد الأزهر نفسه فكريًّا لهذا الدور العالمي الرفيع؛ وذلك بإدراك متبصر للرحمة الإنسانية العامة التي تتمثل في قوله تعالى مخاطبًا رسوله الكريم ﷺ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾، تلك الرحمة التي غفل عنها غلاظ العقول والأفئدة، فأصبح الإسلام على أيديهم قرينًا للعدوانية، لصيقًا بالإرهاب، رديفًا للشكلية والجمود، والتصحر والتحجر، وأضحى على الأزهر أن يزيل عن الإسلام وأهله تلك الصورة الصدئة؛ حتى تبدو

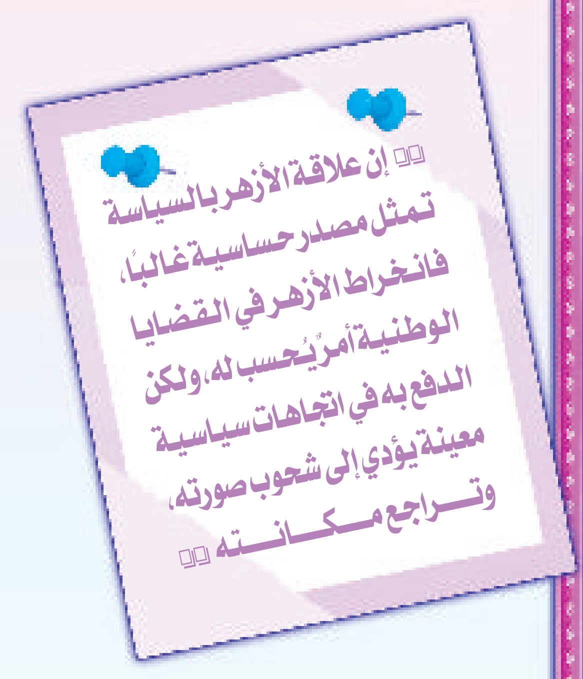


تلك الصورة كما أرادها البارئ الحكيم؛ رحمة ورأفة، وقيامًا بالقسط، وإحقاقًا للحق.

كما أعد الأزهر نفسه علميًّا لهذا الدور العالمي الشامخ؛ وذلك حين اضطلع بمسئولية الحفاظ على التراث الإسلامي الزاخر، وبوقوفه الحازم أمام محاولات العبث بأصول الإسلام وثوابته، ممسكًا في ذلك كله بميزان الاعتدال، ومعيار التوازن، سواء بين الاتجاهات الاعتقادية، أو المذاهب الفقهية، وإزاء مستجدات الوقائع ونوازل الأحداث، بيد أننا يجب أن نأخذ في الاعتبار أن هذا الدور العالمي للأزهر ليس إرثًا مجانيًّا تتعاقب عليه الأجيال، أو لافتة صماء نتيه بها فخرًا واختيالاً، بل هو جهد دائب، ومثابرة يقظة، وهو فوق ذلك مسئولية شرعية دينية تحتاج من كل الأزاهرة آذانًا واعية، وعقولاً مفتوحة، وإدراكًا لواقع المسلمين.

الأزهر وقيادة الأمة

إن الأمل يحدو كل غيورٍ على الأزهر لأن يأخذ دوره في قيادة الأمة من جديد، وأن ينطلق من عقاله الذي كبَّلته به نظرات ضيقة من داخله وخارجه على السواء، وأن يعيد صياغة برامجه على أساس علمي صحيح على الوجه الذي أومأنا إليه آنفًا، وأن يوقن كل من يعمل أنه على ثغر من ثغور الإسلام، يخشى كل الخشية أن يُؤْتَى من قِبَله، وأن تكون البرامج المنتظرة قادرة على صياغة باحث عصري ذي عقل وقلب فاهم لتراثه، قادر على مخاطبة العصر بلُغَته، متجاوز برسالته



الواقع الجغرافي الضيق إلى العالم الرحب الفسيح، ويوم أن يصبح كذلك سيجد من المدد الروحي الذي يتفجر في داخله، حتى يعيد إليه توازنه، ما يشد عزمه إلى البذل والعطاء، وحسبه أن يستشعر في داخله أنه أصبح بحق من ورثة الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام.

إن الأزهر الشريف الذي قام علماؤه وأساتذته بخدمة الدين واللغة، وحفظ الشريعة، وعلوم الفقه والسيرة، وحماية الثقافة والتراث، ونشر الدعوة وإقامة الشعائر لأكثر من ألف عام؛ لهو بحاجة إلى إصلاح حقيقي وتجديد عصري، يتواكب مع عالم مختلف، ودنيا يتطور كل ما فيها بشكل مذهل، خصوصًا في عصر ظهرت فيه أطروحات جديدة مثل «العولمة»، وما يطلقون عليه «صراع الحضارات»، وما يسمى بـ «الحرب على الإرهاب».

لقد انفرد الأزهر بساحة الدعوة لعدة قرون، وكان دوره هو الوحيد الذي تهفو إليه قلوب طلاب العلم من جميع أنحاء العالم الإسلامي، وبفضل جهوده انتشرت المراكز الإسلامية في عدد من الدول الغربية، وكانت مصر هي التي وقفت وراء إنشائها، وأرسلت مبعوثيها أئمة فيها، لذلك كانت مكانة مصر الأزهر هي مبعث الاحترام للعالم الإسلامي كله.

إن علاقة الأزهر بالسياسة تمثل مصدر حساسية غالبًا، فانخراط الأزهر في القضايا الوطنية أمرٌ يُحسب له، ولكن الدفع به في اتجاهات سياسية معينة يؤدي إلى شحوب صورته، وتراجع مكانته؛ لأن «استقلالية الأزهر» هي جوهر تقديره في العالمين العربي والإسلامي.

إن دور الأزهر الشريف في الحركة الوطنية المصرية، وفي القضايا الإسلامية لهو في غاية الأهمية؛ فالقضية الفلسطينية والمقدسات الإسلامية التي تُنتهك كل يوم من الصهاينة، والإذلال الأمريكي والغربي لشعبي العراق وأفغانستان، والاحتلال الغاشم، ونهب تلك البلاد بحجة محاربة الإرهاب تارة، واجتثاث الأسلحة النووية المزعومة تارة أخرى.

والوجه القبيح لأمريكا والغرب، والذي يبث سمومه للإسلام والمسلمين، غاضًا الطرف عن شعب فلسطيني أعزل يُقتَّل ويُجوَّع ويُشرَّد، وتُنتهك مقدساته، دونما اعتبار للتصريحات الهزيلة التي تخرج من الأمريكان.

إضافة إلى المؤامرات التي تُحاك ضد السودان العربية المسلمة، ويقف خلفها الغرب وأمريكا وإسرائيل؛ في محاولة لضرب العمق الاستراتيجي لمصر، من خلال تفكيك السودان، وإشعال الحروب القبلية والطائفية، وما يحدث في الصومال من تدمير، وما أصاب المسلمين في الصين من قتل وتشريد وإغلاق للمساجد، والمذابح التي ارتُكبت في حق المسلمين في نيجيريا، إضافة إلى حالة الهوان في العالم العربي والإسلامي، وعدم مقدرتهم على اتخاذ موقف موحد. كل ما سبق يضاعف من مهمة الأزهر وشيخه.

وعلى الناحية الأخرى يستشري المد الشيعي في العراق ولبنان وسوريا، والذي كان مكافأة من أمريكا لإيران، وتقديرًا لدورها البارز في تسهيل احتلال أفغانستان وتدمير العراق، وتفتيت شعبه؛ بحجة زرع الديمقراطية الزائفة، كل ذلك يحتاج إلى وقفة صارمة من الأزهر الشريف، وشيخه الإمام الأكبر شيخ الجامع الأزهر؛ لإعادة الاتزان إلى الأمة.

الحمل ثقيل، والأمانة أعظم، والدنيا فانية، والكرسي زائل. اللهم قد بلغت اللهم فاشهد. ونسأل الله أن يجعلنا ممن يستمعون القول فيتبعون أحسنه. وندعو الله العلي القدير أن يوفق الأزهر وشيخه إلى إعادة الأمة إلى سابق عهدها، وإلى نشر دعوة التوحيد من منبر الأزهر الشريف، وما ذلك على الله بعزيز.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين. وصلى الله على نبينا محمد وآله أجمعين.



قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّقُوا مَا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَمَا خَلْفَكُمْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (٤٥) وَمَا تَأْتِيهِمْ مِنْ آيَةٍ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ (٤٦) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنُطْعِمُ مَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَطْعَمَهُ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ (٤٧) وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (٤٨) مَا يَنْظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً تَأْخُذُهُمْ وَهُمْ يَخِصِّمُونَ (٤٩) فَلَا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً وَلَا إِلَى أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ (٥٠) وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَإِذَا هُمْ مِنَ الْأَجْدَاثِ إِلَى رَبِّهِمْ يَنْسِلُونَ (٥١) قَالُوا يَا وَيْلَنَا مَنْ بَعَثَنَا مِنْ مَرْقَدِنَا هَذَا مَا وَعَدَ الرَّحْمَنُ وَصَدَقَ الْمُرْسَلُونَ (٥٢) إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً فَإِذَا هُمْ جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ (٥٣) فَالْيَوْمَ لَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَلَا تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ (٥٤) إِنَّ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ الْيَوْمَ فِي شُغُلٍ فَاكِهُونَ (٥٥) هُمْ وَأَزْوَاجُهُمْ فِي ظِلَالٍ عَلَى الْأَرَائِكِ مُتَّكِئُونَ (٥٦) لَهُمْ فِيهَا فَاكِهَةٌ وَلَهُمْ مَا يَدَّعُونَ (٥٧) سَلَامٌ قَوْلًا مِنْ رَبٍّ رَحِيمٍ (٥٨) وَامْتَازُوا الْيَوْمَ أَيُّهَا الْمُجْرِمُونَ (٥٩)﴾ [يس: ٤٥-٥٩].

تفسير الآيات

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّقُوا مَا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَمَا خَلْفَكُمْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾، وإذا قيل للمشركين ﴿اتَّقُوا مَا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَمَا خَلْفَكُمْ﴾ قالوا: المراد به عذاب الدنيا وعذاب الآخرة، اتقوا ما بين أيديكم من عذاب الآخرة، وما خلفكم من عذاب الدنيا أو العكس، اتقوا أن يصيبكم في الدنيا مثل ما أصاب قوم نوح، أو قوم هود، أو قوم صالح، واتقوا إن لم يصبكم عذاب الدنيا أن يصيبكم عذاب الآخرة، فإن الله قد يرفع العذاب عمن استحقه في الدنيا لحكمة يعلمها، أما في الآخرة فإن عذاب الله واقع بالكافرين لا محالة، كما أقسم على ذلك، في قوله: ﴿وَالطُّورِ (١) وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ (٢) فِي رَقٍّ مَنْشُورٍ (٣) وَالْبَيْتِ الْمَعْمُورِ (٤) وَالسَّقْفِ الْمَرْفُوعِ (٥) وَالْبَحْرِ الْمَسْجُورِ (٦) إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ لَوَاقِعٌ (٧) مَا لَهُ مِنْ دَافِعٍ (٨) يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاءُ مَوْرًا (٩) وَتَسِيرُ الْجِبَالُ سَيْرًا (١٠) فَوَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ (١١) الَّذِينَ هُمْ فِي خَوْضٍ يَلْعَبُونَ (١٢) يَوْمَ يُدَعُّونَ إِلَى نَارِ جَهَنَّمَ

دعًا (١٣) هَذِهِ النَّارُ الَّتِي كُنْتُمْ بِهَا تُكَذِّبُونَ (١٤) أَفَسِحْرٌ هَذَا أَمْ أَنْتُمْ لاَ تُبْصِرُونَ (١٥) اصْلَوْهَا فَاصْبِرُوا أَوْ لاَ تَصْبِرُوا سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الطور: ١-١٦].

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّقُوا مَا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَمَا خَلْفَكُمْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ جواب الشرط محذوف، ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ﴾ ماذا قالوا، أو ماذا عملوا، جواب الشرط محذوف دل عليه ما بعده، تقديره ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّقُوا مَا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَمَا خَلْفَكُمْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ تولَّوا وهم معرضون، بدليل قوله تعالى: ﴿وَمَا تَأْتِيهِمْ مِنْ آيَةٍ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ إِلاَّ كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ﴾ فهم معرضون عن الآيات الكونية، ومعرضون عن الآيات التنزيلية الوعظية، آيات السموات والأرض، معرضون عنها، ﴿وَكَأَيِّنْ مِنْ آيَةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ﴾ [يوسف: ١٠٥]، ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لاَ تَعْمَى الأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦]، فهم معرضون عن آيات الله الكونية كأنهم عميان لا يرونها، وإذا ذُكِّروا ووُعظوا، وقيل لهم: اتقوا عذاب الله أن يصيبكم في الدنيا أو يدرككم في الآخرة. أعرضوا أيضًا، ولم يستجيبوا للواعظين، قال عز وجل: ﴿قَالُوا سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَوَعَظْتَ أَمْ لَمْ تَكُنْ مِنَ الْوَاعِظِينَ﴾ [الشعراء: ١٣٦]، نسأل الله السلامة والعافية.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ وهم الذين قيل لهم أنفقوا ﴿لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنُطْعِمُ مَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَطْعَمَهُ﴾ يقولون هذا من باب الاستهزاء والسخرية والتهكم؛ لأن المؤمنين كانوا يقولون: الله هو الرزاق ذو القوة المتين، ﴿اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ﴾ [الرعد: ٢٦]، «فإذا دعا المؤمنون الكافرين إلى الإنفاق في سبيل الله ﴿قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنُطْعِمُ مَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَطْعَمَهُ إِنْ أَنْتُمْ إِلاَّ فِي ضَلاَلٍ مُبِينٍ﴾؛ إذ تأمروننا أن نطعم من أجاعه الله، ونعطي من منعه، وهذا غلط منهم ومكابرة ومجادلة بالباطل؛ فإن الله سبحانه أغنى بعض خلقه وأفقر بعضًا ابتلاءً، فمنع الدنيا من الفقير لا بخلاً، وأعطى الدنيا للغني لا استحقاقًا، وأمر الغني أن يطعم الفقير، وابتلاه به فيما فرض له من ماله من الصدقة، ولا اعتراض لأحد على مشيئة الله وحكمته في خلقه. والمؤمن يوافق أمر الله.

وقولهم: ﴿مَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَطْعَمَهُ﴾ وهو إن كان كلامًا صحيحًا في نفسه، ولكنهم لما قصدوا به الإنكار لقدرة الله، وإنكار الأمر بالإنفاق مع قدرة الله كان احتجاجهم من هذه الحيثية باطلاً». [فتح البيان في مقاصد القرآن(٥ / ٥١٥)].

﴿وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ المراد بالوعد الوعدُ المذكور ضمنًا في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّقُوا مَا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَمَا خَلْفَكُمْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [يس: ٤٥]، أي: اتقوا عذاب الدنيا، واتقوا عذاب الآخرة، فيقولون مستهزئين منكرين مكذبين: ﴿مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ قال تعالى: ﴿مَا يَنْظُرُونَ إِلاَّ صَيْحَةً وَاحِدَةً تَأْخُذُهُمْ وَهُمْ يَخِصِّمُونَ (٤٩) فَلاَ يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً وَلاَ إِلَى أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ﴾ [يس: ٤٩-٥٠] ما ينظرون إلا صيحة واحدة، وهي النفخة الأولى، نفخة الصعق والفناء.

﴿تَأْخُذُهُمْ وَهُمْ يَخِصِّمُونَ﴾ أي يختصمون في دنياهم، في بيعهم وشرائهم، ومتاجرهم ومزارعهم؛ لأن النبي ﷺ أخبر أن القيامة ستقوم وحركة الحياة طبيعية جدًا، فقال ﷺ: «لتقومن الساعة وقد بسط الرجلان الثوب بينهما يتبايعانه فلا يتبايعانه» [متفق عليه].

﴿فَلاَ يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً﴾ لا يستطيعون أن يوصوا بشيء، ﴿وَلاَ إِلَى أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ﴾ من أسواقهم، إنما كل واحد يموت في المكان الذي هو فيه. ماذا يستعجلون؟! ﴿وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ وَلَوْلاَ أَجَلٌ مُسَمًّى لَجَاءَهُمُ الْعَذَابُ وَلَيَأْتِيَنَّهُمْ بَغْتَةً وَهُمْ لاَ يَشْعُرُونَ (٥٣) يَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ (٥٤) يَوْمَ يَغْشَاهُمُ الْعَذَابُ مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ وَيَقُولُ ذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [العنكبوت: ٥٣-٥٥].

﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ﴾ النفخة الثانية، نفخة الحياة، نفخة البعث والإحياء، ﴿فَإِذَا هُمْ مِنَ الأَجْدَاثِ﴾ أي من القبور ﴿إِلَى رَبِّهِمْ يَنْسِلُونَ﴾، والنسلان هو المشي السريع، كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِ إِلَى شَيْءٍ نُكُرٍ (٦) خُشَّعًا أَبْصَارُهُمْ يَخْرُجُونَ مِنَ الأَجْدَاثِ كَأَنَّهُمْ جَرَادٌ مُنْتَشِرٌ (٧) مُهْطِعِينَ إِلَى الدَّاعِ﴾ [القمر: ٦-٨]، أي مسرعين إلى الداع، وقال تبارك وتعالى: ﴿وَاسْتَمِعْ يَوْمَ يُنَادِ الْمُنَادِ مِنْ مَكَانٍ قَرِيبٍ (٤١) يَوْمَ يَسْمَعُونَ الصَّيْحَةَ بِالْحَقِّ ذَلِكَ يَوْمُ الْخُرُوجِ (٤٢) إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي وَنُمِيتُ وَإِلَيْنَا الْمَصِيرُ (٤٣) يَوْمَ تَشَقَّقُ الأَرْضُ عَنْهُمْ سِرَاعًا ذَلِكَ حَشْرٌ عَلَيْنَا يَسِيرٌ﴾ [ق: ٤١-٤٤]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿فَذَرْهُمْ يَخُوضُوا وَيَلْعَبُوا حَتَّى يُلاَقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوعَدُونَ (٤٢) يَوْمَ يَخْرُجُونَ مِنَ الأَجْدَاثِ سِرَاعًا كَأَنَّهُمْ إِلَى نُصُبٍ يُوفِضُونَ (٤٣) خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ ذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ﴾ [المعارج: ٤٢-٤٤].

فلما بُعثوا، ورأوا بأعينهم ما كانوا به يكذبون، ﴿قَالُوا يَاوَيْلَنَا﴾ دعوا على أنفسهم بالويل، يا أيها الويل أقبل فهذا أوانك، وفي قراءة (يا ويلتنا) يا حسرتنا أقبلي فهذا أوانك، وصرحوا بالحسرة في آية أخرى، كما قال تعالى: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ حَتَّى إِذَا جَاءَتْهُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً قَالُوا يَا حَسْرَتَنَا

عَلَى مَا فَرَّطْنَا فِيهَا وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ أَلَا سَاءَ مَا يَزِرُونَ ﴾ [الأنعام: ٣١].

﴿قَالُوا يَا وَيْلَنَا مَنْ بَعَثَنَا مِنْ مَرْقَدِنَا ﴾ قال أُبيُّ بن كعب ومجاهد والحسن وقتادة: ينامون نومة قبل البعث، وذلك بين النفختين، فلذلك يقولون: ﴿مَنْ بَعَثَنَا مِنْ مَرْقَدِنَا﴾. وهذا لا ينافي عذابهم في قبورهم؛ لأنه بالنسبة لما بعده في الشدة كالرقاد. [تفسير القرآن العظيم(٣ / ٥٧٤).].

فلما تساءلوا أُجيبوا، إما على لسان الملائكة، وإما على لسان العلماء من المؤمنين، والراجح أن المجيب هم علماء المؤمنين، بدليل قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُقْسِمُ الْمُجْرِمُونَ مَا لَبِثُوا غَيْرَ سَاعَةٍ كَذَلِكَ كَانُوا يُؤْفَكُونَ (٥٥) وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ لَقَدْ لَبِثْتُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْبَعْثِ فَهَذَا يَوْمُ الْبَعْثِ وَلَكِنَّكُمْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الروم: ٥٥-٥٦]، فلما قال المشركون بعد البعث ﴿مَنْ بَعَثَنَا مِنْ مَرْقَدِنَا﴾؟ أجابهم أولو العلم والإيمان ﴿هَذَا﴾ هذا البعث الذي ترونه الآن ﴿مَا وَعَدَ الرَّحْمَنُ﴾ على ألسنة الرسل في الدنيا ﴿وَصَدَقَ الْمُرْسَلُونَ﴾ فيما أخبروا به عن رب العالمين، أنكم إلى الله راجعون، ها أنتم أولاء قد رجعتم إلى الله تبارك وتعالى، فذلك يوم البعث ولكنكم لا تعلمون.

قال تعالى: ﴿إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً فَإِذَا هُمْ جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ﴾، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ﴾ [النحل: ٧٧]، وقال تعالى: ﴿مَا خَلْقُكُمْ وَلَا بَعْثُكُمْ إِلَّا كَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ [لقمان: ٢٨]، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢].

﴿إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً﴾ قال فيها بعض السلف: هي قول ملك الصور إسرافيل -عليه السلام-: أيتها العظام البالية! أيتها الشعور المتناثرة! إن الله يأمركن أن تجتمعن لفصل القضاء. كلمة واحدة، ﴿فَإِذَا هُمْ مِنَ الْأَجْدَاثِ إِلَى رَبِّهِمْ يَنْسِلُونَ﴾، و ﴿إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً فَإِذَا هُمْ جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ﴾ ﴿وَحَشَرْنَاهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٧]، ﴿هَذَا يَوْمُ الْفَصْلِ جَمَعْنَاكُمْ وَالْأَوَّلِينَ (٣٨) فَإِنْ كَانَ لَكُمْ كَيْدٌ فَكِيدُونِ (٣٩) وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾ [المرسلات: ٣٨-٤٠].

﴿فَالْيَوْمَ لَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا﴾، ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ﴾ [الأنبياء: ٤٧].

وبدأ الله تبارك تعالى بالحديث عن السعداء أهل الجنة - جعلنا الله منهم - فقال تعالى: ﴿إِنَّ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ الْيَوْمَ فِي شُغُلٍ فَاكِهُونَ (٥٥) هُمْ وَأَزْوَاجُهُمْ فِي ظِلَالٍ عَلَى الْأَرَائِكِ مُتَّكِئُونَ (٥٦) لَهُمْ فِيهَا فَاكِهَةٌ وَلَهُمْ مَا يَدَّعُونَ﴾ [يس: ٥٥-٥٧].

قال بعض المفسرين: أصحاب الجنة في ذلك اليوم مشغولون بفضّ الأبكار، على ضفاف الأنهار، تحت ظلال الأشجار، وإن الرجل في الجنة ليصل في اليوم الواحد إلى مائة عذراء، كلما فضها عادت بكرًا، وإن الرجل ليُعطَى قوة مائة رجل في الأكل والشرب والجماع، حتى يتمتع بما رزقه الله تعالى في الجنة، مما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر.

﴿إِنَّ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ الْيَوْمَ فِي شُغُلٍ فَاكِهُونَ (٥٥) هُمْ وَأَزْوَاجُهُمْ فِي ظِلَالٍ عَلَى الْأَرَائِكِ مُتَّكِئُونَ﴾ [يس: ٥٥-٥٦]، وقال تعالى: ﴿عَلَى سُرُرٍ مَوْضُونَةٍ (١٥) مُتَّكِئِينَ عَلَيْهَا مُتَقَابِلِينَ﴾ [الواقعة: ١٥-١٦]، وقال جل شأنه: ﴿وَدَانِيَةً عَلَيْهِمْ ظِلَالُهَا وَذُلِّلَتْ قُطُوفُهَا تَذْلِيلًا﴾ [الإنسان: ١٤].

﴿لَهُمْ فِيهَا فَاكِهَةٌ﴾، التنكير للتكثير والتعظيم، أي من كل الفواكه، كما قال تعالى: ﴿فِيهِمَا مِنْ كُلِّ فَاكِهَةٍ زَوْجَانِ﴾ [الرحمن: ٥٢]، الفاكهة كلها التي رأيتها في الدنيا، والتي لم ترها، والتي ذقتها والتي لم تذقها.

﴿وَلَهُمْ مَا يَدَّعُونَ﴾ كل ما تريد، وكل ما تشتهي، تجده بين يديك حاضرًا، كما قال تعالى: ﴿دَعْوَاهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ﴾ [يونس: ١٠]، قال ابن جريج: إذا مر بهم الطير يشتهونه قالوا: سبحانك اللهم! وذلك دعواهم، فيأتيهم الملك بما يشتهون، فيسلم عليهم، فيردون عليه، فذلك قوله: ﴿وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ﴾. [تفسير القرآن العظيم (٢ / ٤٠٨).].

وأعظم من ذلك كله أَنَّ الله تعالى يكلمهم ويحييهم، ويبدأهم بالسلام ﴿سَلَامٌ قَوْلًا﴾ أي بلفظ، ﴿قَوْلًا﴾ لينفي أي شك في أن يكون كلام الله، ﴿سَلَامٌ قَوْلًا مِنْ رَبٍّ رَحِيمٍ﴾، كما قال تعالى: ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ﴾ [الأحزاب: ٤٤]، ولك أيها القارئ أن تتصور وأنت في الجنة تسمع رب العالمين يقول لأهل الجنة: ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ﴾ [الرعد: ٢٤]، كم من السعادة، وكم من النعيم يجدون في قلوبهم!! وربهم الملك العزيز الجبار المتكبر يحييهم بالسلام، ﴿سَلَامٌ قَوْلًا مِنْ رَبٍّ رَحِيمٍ﴾.

هذا حال السعداء في الآخرة جعلنا الله منهم، وأما المجرمون الأشقياء الكافرون المكذبون، فالله تعالى يقول لهم: ﴿وَامْتَازُوا الْيَوْمَ أَيُّهَا الْمُجْرِمُونَ﴾ انفصلوا حتى تسمعوا ما يزيدكم حسرة وندامة، ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا مَكَانَكُمْ أَنْتُمْ وَشُرَكَاؤُكُمْ فَزَيَّلْنَا بَيْنَهُمْ﴾ [يونس: ٢٨]، أي فصلنا بينهم ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يَوْمَئِذٍ يَتَفَرَّقُونَ﴾ [الروم: ١٤]، أهل الجنة وحدهم، وأهل النار وحدهم.

نعوذ بالله من الخذلان، ونسأله الهداية والتوفيق.

والحمد لله رب العالمين.



إعداد/ زكريا حسيني محمد

الحمد لله رب العالمين، نحمده حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه كما يحب ربنا ويرضى، والصلاة والسلام على خير خلق الله سيد ولد آدم، عبد الله ورسوله محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين؛ وبعدُ:

فقد بدأنا الحديث في الحلقة السابقة عن أنواع التوحيد، وانتهينا إلى علو الله تبارك وتعالى على خلقه، ضمن الكلام عن توحيد الأسماء والصفات، وفي هذا العدد نكمل الكلام بمشيئة الله تعالى وتوفيقه:

المعنى الثالث: «علو الفوقية»

وهذا المعنى ثابت بالكتاب والسنة وإجماع الملائكة والأنبياء والمرسلين وأتباعهم على الحقيقة من أهل السنة والجماعة، فهو سبحانه فوق عباده مستوٍ على عرشه بائنٌ من خلقه، يعلم أعمالهم ويسمع أقوالهم، ويرى حركاتهم وسكناتهم، لا تخفى عليه خافية، والأدلة في ذلك من الكتاب والسنة أكثر من أن تُحصى، وأجلّ من أن تُستقصى، والفِطَر السليمة والقلوب المستقيمة مجبولة على الإقرار بذلك لا تنكره؛ فمن ذلك:

١- أسماؤه الحسنى الدالة على جميع معاني العلو تبارك وتعالى؛ كاسمه الأعلى، واسمه العلي، واسمه المتعالي، واسمه الظاهر، واسمه القاهر وغيرها؛ قال الله تعالى: ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾، وقال سبحانه: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَلاَ يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾، وقال تبارك وتعالى: ﴿عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ﴾، وقال جل وعلا: ﴿هُوَ الأَوَّلُ وَالآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ﴾، وقال جل شأنه: ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾.

٢- التصريح باستوائه على عرشه سبحانه وتعالى، كما قال جل جلاله: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ في سورة الأعراف، وسورة يونس، وسورة الرعد، وسورة الفرقان، وسورة السجدة، وسورة الحديد، فهذه ستة مواضع، والموضع السابع في سورة طه قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾. والأحاديث في ذلك والآثار كثيرة.

٣- التصريح بالفوقية لله تعالى؛ قال عز من قائل: ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾، وقال جل جلاله: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾. وفي الصحيح عن أنس رضي الله عنه قال: كانت زينب رضي الله عنها

تفتخر على أزواج النبي ﷺ وتقول: زوجكن أهاليكن وزوجني الله من فوق سبع سماوات. [البخاري ٧٤٢٠].

٤- التصريح بأنه سبحانه في السماء، قال الله تعالى: ﴿أَأَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمُ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ (١٦) أَمْ أَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرِ﴾ [الملك: ١٦-١٧]، وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في حديث ذي الخويصرة قال ﷺ: «ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء». [متفق عليه]، وعن معاوية بن الحكم السلمي في حديث الجارية، قال لها النبي ﷺ: «أين الله؟» قالت: في السماء، قال: «أعتقها فإنها مؤمنة». [مسلم ١٢٢٧].

٥- ومن ذلك الرفع والصعود والعروج إليه، وهو أنواع: منها رفعه عيسى عليه السلام، قال الله تعالى: ﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾، وقال تبارك وتعالى: ﴿يَا عِيسَى إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾. ومنها صعود الأعمال إليه سبحانه، كما قال جل وعلا: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب، ولا يصعد إليه إلا الطيب، فإن الله يتقبلها بيمينه...». إلخ الحديث [البخاري ٧٤٣٠].

ومنها عروج الملائكة والروح إليه، قال تبارك وتعالى: ﴿مِنَ اللَّهِ ذِي الْمَعَارِجِ (٣) تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾، [المعارج: ٣-٤]. وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار، ويجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر، ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو أعلم بهم فيقول: كيف تركتم عبادي؟ فيقولون تركناهم وهم يصلون، وأتيناهم وهم يصلون». [متفق عليه]. ومن ذلك معراج نبينا محمد ﷺ إلى سدرة المنتهى، وإلى حيث شاء الله تعالى، كما ثبتت به الأحاديث الصحيحة المشهورة في الصحيحين وغيرهما.

٦- تنزل الملائكة ونزول الأمر من عنده، وتنزيل الكتاب منه تبارك وتعالى، قال الله تبارك وتعالى: ﴿يُنَزِّلُ الْمَلَائِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾، وقال تعالى: ﴿يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ﴾، وقال سبحانه: ﴿نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾، وقال جل وعلا: ﴿وَهَذَا ذِكْرٌ مُبَارَكٌ أَنْزَلْنَاهُ﴾. إلى غير ذلك من الآيات، والأحاديث في ذلك كثيرة جداً.

٧- رفع الأيدي إليه والأبصار في الدعاء، كما صح عنه ﷺ في الاستسقاء، ويوم بدر، وفي استغفاره لرفيق أبي موسى وغير ذلك من المواقف.

قال صاحب معارج القبول: وقد ورد في رفع اليدين في الدعاء أكثر من مائة حديث في وقائع متفرقة، وذلك معلوم بالفطر، فكل من حزبه أمر من المؤمنين رفع يديه إلى العلو؛ يدعو الله تعالى.

٨- إشارة النبي ﷺ إلى العلو في خطبته في حجة الوداع بأصبعه؛ كما في حديث جابر الطويل عند مسلم، وفيه: « وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنِ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ كِتَابَ اللَّهِ. وَأَنْتُمْ تُسْأَلُونَ عَنِّي فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟». قَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ وَأَدَّيْتَ وَنَصَحْتَ. فَقَالَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ يَرْفَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ وَيَنْكُتُهَا إِلَى النَّاسِ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ». ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وذكر الحديث. [مسلم ٣٠٠٩].

النوع الثالث: توحيد الألوهية

وهو عبادة الله تعالى وحده لا شريك له في إلهيته، كما أنه لا شريك له في ربوبيته وأسمائه وصفاته، وقد قسم بعض العلماء التوحيد قسمين اثنين، فجعل توحيد الربوبية وتوحيد الأسماء نوعًا واحدًا، وأطلق عليه توحيد المعرفة والإثبات، وجعل توحيد الألوهية النوع الثاني، وأطلق عليه توحيد القصد والطلب.

قال صاحب معارج القبول: «إن توحيد الإثبات هو أعظم حجة على توحيد الطلب والقصد الذي هو توحيد الإلهية، وبه احتج الله تعالى في كتابه في غير موضع على وجوب إفراده تعالى بالإلهية لتلازم التوحيدين، فإنه لا يكون إلهًا مستحقًا للعبادة إلا من كان خالقًا رازقًا مالكًا متصرفًا مدبرًا لجميع الأمور، حيًا قيومًا، بصيرًا سميعًا، عليمًا حكيمًا، موصوفًا بكل كمال، منزهًا عن كل نقص، غنيًا عما سواه، مفتقرًا إليه كل ما عداه، فاعلاً مختارًا، لا معقب لحكمه ولا راد لقضائه، ولا يعجزه شيء في السماوات ولا في الأرض، ولا يعزب عنه مثقال ذرة في السماوات ولا في الأرض، ولا تخفى عليه خافية، وهذه صفات الله عز وجل، لا تنبغي إلا له، ولا يشركه فيها غيره.

فكذلك لا يستحق العبادة إلا هو، ولا تجوز لغيره، فحيث كان منفردًا بالخلق والإنشاء والبدء والإعادة، لا يشركه في ذلك أحد؛ وجب إفراده بالعبادة دون من سواه، لا يشرك معه في عبادته أحد، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾ إلى: ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١- ٢٢]، وقال تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [يونس: ٣ - ٥]. وقال جل وعلا: ﴿أَتَى أَمْرُ

اللَّه فَلاَ تَسْتَعْجِلُوهُ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُّبِينٌ﴾ [النحل: ١ - ٤]. وقال سبحانه: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾ [الزخرف: ٨٧].

وغير ذلك من الآيات التي يقرر الله تعالى فيها ربوبيته، ويمتن بنعمه وتفرده بأنواع التصرفات، وعُبَّاد الأوثان يقرون بها لله تعالى، ويقرون بأن أوثانهم التي يدعون من دونه مخلوقة لا تملك لأنفسها ولا لعابديها ضرًا ولا نفعًا ولا موتًا ولا حياة ولا نشورًا، ولا تسمع ولا تبصر، ولا تغني عنهم شيئًا، ويقرون أن الله هو المنفرد بالخلق والرزق، والضرر والنفع، والتقدير والتدبير، وأنواع التصرفات، ليس إليهم ولا إلى أوثانهم من ذلك شيء، بل هو الخالق وما عداه مخلوق، وهو الرب، وما عداه مربوب، غير أنهم جعلوا له من خلقه شركاء سووهم به في استحقاق العبادة، وأنكروا أن يكون تفرد بها، وقالوا لمن قال لهم قولوا: لا إله إلا الله: ﴿أَجَعَلَ الآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾، فألزمهم الله بما أقروا به من التفرد بالربوبية أن يعملوا بمقتضى ذلك، ويلتزموا لازمه من توحيد الإلهية، وأن يكفروا بما اتخذوا من دونه، كما أقروا بعجزهم وعدم اتصافهم بشيء يستحقون به العبادة، بل هم أقل وأذل وأحقر وأعجز عن أن يخلقوا ذبابًا، أو أن يستنقذوا منه شيئًا سلبه.

ومن تدبر آيات القرآن الكريم كلها حق التدبر علم يقينًا أن عُباد الأوثان مقرون بتوحيد الربوبية وشاهدون بتفرد الله سبحانه وتعالى بذلك، وأنهم إنما أشركوا بالله في الإلهية؛ حيث عبدوا معه غيره، هذا في الظاهر، وإلا فأنواع التوحيد متلازمة، من أشرك غير الله معه في شيء منها فقد أشرك فيما عداه، فمثلاً: من توجه إلى غير الله تعالى مستعينًا به في أمر من الأمور من جلب نفع أو دفع ضر؛ فإنه أشرك في ربوبية الله تعالى؛ حيث اعتقد أن من يدعوه من دون الله تعالى يملك النفع والضر، وأشرك في إلهية الله تعالى؛ حيث توجه إليه بالطلب، وهذه عبادة لا تنبغي إلا لله سبحانه، وكذلك أشرك في أسماء الله تعالى وصفاته؛ لأنه جعل لهذا المدعو من دون الله بعض صفات الله تعالى وهو أنه لا يشغله سمعٌ عن سمع فهو يسمع من يدعونه ويلجؤون إليه في وقت واحد، ولو كانوا ذوي عدد كبير، وهذا من صفات ربنا سبحانه، وكذلك أثبت لمن يدعوه القدرة على ما يطلب منه، وهي من صفات رب العالمين وحده لا شريك له.

توحيد الألوهية هو الذي جاءت به الرسل

وتوحيد الإلهية هو الذي أرسل الله به الرسل، من أولهم إلى آخرهم، يدعون إليه قبل كل أمر؛ فلم يدعوا إلى شيء قبله، فهم، وإن اختلفت شرائعهم في تحديد بعض العبادات والحلال والحرام، لم يختلفوا في الأصل الذي هو إفراد الله سبحانه بتلك العبادات افترقت أو اتفقت، لا يُشرك فيها معه غيره، كما قال خاتمهم صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين: «نحن معاشر الأنبياء أولاد علات، ديننا واحد». [متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه].

وقد أخبر الله سبحانه وتعالى عن اتفاق دعوة رسله إجمالاً وتفصيلاً، فقال تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلاَ تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣]، وهؤلاء هم أولو العزم من الرسل: نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ونبينا محمد صلوات الله عليهم أجمعين، وكذا الأمر بالنسبة لبقية الرسل، قال الله تعالى: ﴿وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ﴾ [الزخرف: ٤٥]، وقال سبحانه: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلاَّ نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥]، وقال تبارك وتعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

معنى لا إله إلا الله

معنى لا إله إلا الله: أي لا معبود بحق إلا الله؛ لا إله: نافيًا جميع ما يُعبد من دون الله، فلا يستحق أن يُعبد، فينفي ما عُبد بباطل، وقد سمى المشركون ما عبدوه آلهة، فتسميتهم باطلة، فآلهتهم لا تستحق أن تُعبد. إلا الله: مثبتًا العبادة لله، فهو الإله الحق المستحق للعبادة، فتقدير خبر لا المحذوف «بحق» هو الذي جاءت به النصوص من الكتاب والسنة كما سيأتي.

وأما تقديره بموجود فيفهم منه الاتحاد، فإن الإله هو المعبود؛ فإذا قيل: لا معبود موجود إلا الله، لزم منه أن كل معبود عُبد بحق أو باطل هو الله، فيكون ما عبده المشركون من الشمس والقمر والنجوم، والأشجار والأحجار والملائكة والأنبياء والأولياء وغير ذلك هي الله، فيكون ذلك كله توحيدًا، فما عُبد على هذا التقدير إلا الله إذ هي هو، وهذا - والعياذ بالله - أعظم الكفر وأقبحه على الإطلاق، وفيه إبطال لرسالات جميع الرسل، وكفر بجميع الكتب، وجحود لجميع الشرائع، وتكذيب بكل ذلك، وتزكية لكل كافر من أن يكون كافرًا؛ إذ كل ما عبده من المخلوقات هو الله؛ فلم يكن عندهم مشركًا بل موحدًا، تعالى الله عما يقول الظالمون والجاحدون علوًا كبيرًا، فإذًا على هذا لا يجوز تقدير الخبر موجود، إلا أن ينعت اسم «لا» بحق؛ فحينئذ لا بأس، ويكون التقدير: لا إله حقًا موجود إلا الله، فبقيد الاستحقاق ينتفي المحذور الذي ذُكر.

ونصوص القرآن والسنة تبين وتوضح هذا المعنى، قال الله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [لقمان: ٣٠]، وقال سبحانه: ﴿أَمِ اتَّخَذُوا آلِهَةً مِنَ الْأَرْضِ هُمْ يُنْشِرُونَ (٢١) لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ (٢٢) لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢١- ٢٣]، وقال جل ذكره: ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾... إلى قوله تعالى: ﴿...فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٢ - ٦٤].

شروط لا إله إلا الله

لينتفع من يقول: «لا إله إلا الله» بها في الدنيا والآخرة؛ من الدخول في الإسلام، والفوز بالجنة، استنبط العلماء لذلك سبعة شروط، فمن استكملها ولم ينقض شيئًا منها انتفع بها، ومن نقض شيئًا من هذه الشروط لم ينتفع بمجرد قولها والتلفظ بها، هذه الشروط هي:

١- العلم بمعناها:

أي أن يعلم العبد معناها المراد منها نفيًا وإثباتًا، ولا يجهل ذلك؛ قال الله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]، وقال جل جلاله: ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾. وقال تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.

وعن عثمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة». [مسلم ٢٦].

٢- اليقين المنافي للشك:

بأن يكون قائلها مستيقنًا بمدلول الشهادة يقينًا جازمًا، فالإيمان لا يكفي فيه إلا علم اليقين، أما الظن والشك فإنه لا يغني عن قائلها شيئًا، قال الله تعالى تبارك وتعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحجرات: ١٥]، فاشترط في صدق إيمانهم بالله ورسوله كونهم لم يرتابوا، أي لم يشكوا، فأما المرتاب فهو من المنافقين الذين قال الله تبارك وتعالى فيهم: ﴿إِنَّمَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَارْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ﴾ [التوبة: ٤٥].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، لا يلقى الله بهما عبدٌ غير شاك فيهما إلا دخل الجنة». [مسلم ٢٧].

وعنه أيضًا رضي الله عنه، في الحديث الطويل، وفيه أن النبي ﷺ بعثه بنعليه فقال: «من لقيت من وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله مستيقنًا بها قلبه فبشِّره بالجنة» [مسلم ٣١]. فاشترط في دخول قائلها الجنة أن يكون مستقينًا بها غير شاك فيها، وإذا انتفى الشرط انتفى المشروط.

٣- القبول لما تضمنته:

لقد قص علينا رب العزة تبارك وتعالى من أنباء ما قد سبق من إنجاء من قَبِلَها، وانتقامه ممن ردها وأباها، قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ رُسُلًا إِلَى قَوْمِهِمْ فَجَاءُوهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَانْتَقَمْنَا مِنَ الَّذِينَ أَجْرَمُوا وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧]، وقال تعالى: ﴿احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ (٢٢) مِنْ دُونِ اللَّهِ فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ (٣٥) وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوا آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَجْنُونٍ﴾ [الصافات: ٢٢- ٣٦] إلى غير ذلك من الآيات.

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير أصاب أرضًا؛ فكان منها نقية قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير، وكانت منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا، وأصاب منها طائفة أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماءً ولا تنبت كلأً، فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلَّم، ومثل من لم يرفع بذلك رأسًا ولم يقبل هدى الله الذي جئت به». [متفق عليه].

٤- الانقياد لما دلت عليه:

قال الله تعالى: ﴿وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ﴾ [الزمر: ٥٤]، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ [النساء: ١٢٥]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَنْ يُسْلِمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى وَإِلَى اللَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ [لقمان: ٢٢]، وقال المفسرون: يسلم وجهه أي: ينقاد، وهو محسن: موحد، والعروة الوثقى: لا إله إلا الله، ومن لم يسلم وجهه إلى الله ولم يك محسنًا فإنه لم يستمسك بالعروة الوثقى، وهو المعني بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَلَا يَحْزُنْكَ كُفْرُهُ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ فَنُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ (٢٣) نُمَتِّعُهُمْ قَلِيلًا ثُمَّ نَضْطَرُّهُمْ إِلَى عَذَابٍ غَلِيظٍ﴾ [لقمان: ٢٣-٢٤].

٥- الصدق:

هو أن يقولها صدقًا من قلبه؛ بأن يواطئ قلبُه لسانَه، قال الله تبارك وتعالى: ﴿فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ﴾ [العنكبوت: ٣]، وقال جل ذكره: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ (٨) يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ (٩) فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا

يَكْذِبُونَ﴾ [البقرة: ٨ - ١٠]. ولقد هتك الله أسرارهم، وأظهر فضائحهم في كثير من المواضع في كتابه العزيز، كما في سور: البقرة، وآل عمران، والنساء، والأنفال، والتوبة وهي سورة كاملة في شأنهم.

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله صدقًا من قلبه إلا حرمه الله على النار». [متفق عليه].

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه وطلحة بن عبيد الله رضي الله عنه في قصة الأعرابي وهو ضمام بن ثعلبة وافد بني سعد بن بكر؛ لما سأل رسول الله ﷺ عن شرائع الإسلام فأخبره، قال: هل عليَّ غيرها؟ قال: لا، إلا أن تطوع. قال: والله لا أزيد عليها ولا أنقص منها، فقال رسول الله ﷺ: «أفلح إن صدق». وفي رواية: «إن صدق ليدخلن الجنة» [متفق عليه].

فاشترط في فلاحه ودخوله الجنة أن يكون صادقًا، كما اشترط في حديث معاذ لإنجاء من قال هذه الكلمة من النار أن يقولها صدقًا من قلبه.

٦- الإخلاص:

والمراد به تخليص العمل عن جميع شوائب الشرك، وذلك بصلاح النية، قال ربنا تبارك وتعالى: ﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ (٢) أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾ [الزمر: ٢-٣]، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ [الزمر: ١١]، وقال سبحانه: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ [البينة: ٥]، وقال جل جلاله في مقابل الإخلاص: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا (١٤٥) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٤٥- ١٤٦]. وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «أسعد الناس بشفاعتي من قال: لا إله إلا الله خالصًا من قلبه». [البخاري ٩٩].

وعن عتبان بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن الله حرم على النار من قال: لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله عز وجل». [متفق عليه].

فبيَّن الله تعالى وبيَّن رسوله ﷺ أن الإخلاص في شهادة الحق أساس قولها، فإذا خلت من الإخلاص واقتصر على نطقها باللسان فقط فهو من المنافقين.

٧- المحبة:

والمقصود بهذا محبة هذه الكلمة، ومحبة ما اقتضته ودلت عليه، ومحبة أهلها العاملين بها، الملتزمين بشروطها، وبغض ما يناقض ذلك، قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]، وقال جل ثناؤه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [المائدة: ٥٤]، فأخبرنا سبحانه وتعالى أن عباده المؤمنين أشد حبًّا له؛ وذلك لأنهم لم يشركوا معه في محبته أحدًا كما فعل مدعو محبته من المشركين الذين اتخذوا من دونه أندادًا يحبونهم كحبه.

وعلامة حب العبد ربه أن يقدم محابه وإن خالفت هواه، وبغض من يبغض ربه وإن مال إليه هواه، وموالاة من والى الله ورسوله، ومعاداة من عاداه، واتباع رسوله ﷺ، واقتفاء أثره، وقبول هداه، قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١]، وفي مقابل ذلك قال جل من قائل: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ﴾ [الجاثية: ٢٣]. إلى غير ذلك من الآيات.

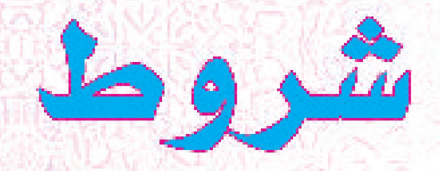
وقال ﷺ: «ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يُقذف في النار». [متفق عليه من حديث أنس رضي الله عنه].

وعن أنس وأبي هريرة رضي الله عنهما قال رسول الله ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين». [متفق عليه].

هذا، ونسأل الله تبارك وتعالى أن يجعلنا وإخواننا المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها ممن يحققون توحيد الله تبارك وتعالى في ربوبيته وإلهيته وأسمائه وصفاته، وأن يجعلنا من أهل لا إله إلا الله، القائمين بشروطها، المحققين لمقتضاها العاملين بها، الملتزمين شروطها. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.



باب الفقه



أحكام الوضوء

- الحلقة الثانية -



شروط الوضوء

إعداد: د/ حمدي طه



الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد:

فقد بدأنا في العدد السابق الحديث عن الوضوء، فبدأنا بتعريفه ثم مشروعيته، ثم فضله، ثم حكمه، ونواصل اليوم الحديث عن هذه العبادة الجليلة، ونبدأ بالحديث عن شروط الوضوء، وسوف نفصِّل بعض الشيء فيها؛ لأن هذه الشروط سيتكرر أكثرها عند الحديث عن بقية العبادات فلا نحتاج لإعادتها مرة أخرى.

أولاً: معنى الشرط

١- في اللغة: الشرط -بسكون الراء- إلزام الشيء والتزامه، ويجمع على شروط.

٢- في الاصطلاح: ما يلزم من عدمه العدم، ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته. [حاشية البناني على جمع الجوامع ٢ / ٢٠]. ومعنى ذلك أن الشرط إذا لم يوجد ترتب على ذلك عدم وجود المشروط؛ فمثلاً إذا لم يتوضأ إنسان للصلاة؛ فإنه لا يستطيع أداء الصلاة بدون الوضوء، وإذا صلى على هذه الصفة كانت صلاته كالعدم. وإذا وُجد الشرط فإنه لا يلزم من وجوده وجود المشروط أو عدمه، فلو توضأ إنسان فإنه لا يلزمه عند الوضوء أن يصلي فقد يتوضأ ولا يصلي؛ لأن الصلاة ليست من لوازم الوضوء.

ثانياً: أقسام الشرط

اعلم أن الشرط منحصر في أربعة أنواع:

الأول: عقلي: كالحياة للعلم.

الثاني: شرعي: كالطهارة للصلاة.

الثالث: لغوي: كعبدي حر، إن قمت.

الرابع: عادي: كالغذاء للحيوان. [المدخل لمذهب أحمد، لعبد القادر بن بدران ص٩٩].

وما يهمنا هنا هو الشرط الشرعي باعتبار أثره في العبادة المشترط فيها، فالشرط الشرعي بهذا الاعتبار ينقسم إلى شرط صحة وشرط وجوب.

فشرط الصحة: هو الذي لا تصح العبادة إلا به، فإذا تخلف هذا الشرط أصبحت العبادة باطلة، وقد أضافوه إلى أثره، فقالوا: شرط صحة، مثل الطهارة للصلاة، فإذا تخلفت بطلت الصلاة، وكعدم الموانع الشرعية للصيام، فإن عدمها شرط صحة فلا يصح صيام الحائض والنفساء بالاتفاق.

فقد الماء حقيقة هو عدم وجود الماء، أما فقد الماء حكمًا فهو: عدم القدرة على استعمال الماء مع وجوده؛ كمن مُنع من استعمال الماء، لمرض أصاب عضواً من أعضاء الوضوء، ولا يمكن إيصال الماء إليه

وشرط الوجوب: هو الذي لا تجب العبادة في الذمة إلا به (أي التكليف)، فهذا الشرط ليس له علاقة بصحة العبادة، وإنما تعلقه بوجوب العبادة في الذمة، فإذا وُجد الشرط وجد الوجوب في الذمة، وإذا انعدم هذا الشرط انعدم الوجوب في الذمة.

مثال ذلك: البلوغ؛ فإنه شرط وجوب بالنسبة للعبادات، أي لا تجب العبادة إلا على البالغ فقط؛ لقوله ﷺ: «رُفع القلم عن ثلاثة: عن الصغير حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يفيق، وعن النائم حتى يستيقظ». [أبو داود ٤٣٩٨ وصححه الألباني].

لكن لا شأن للبلوغ في صحة العبادة، فلو صلى الصغير أو حج أو صام صحت عبادته، ولكن هي في ذاتها غير مفروضة عليه.

واعلم أنه قد يجتمع الوصفان في أمر واحد فيكون شرط صحة وشرط وجوب؛ كالعقل فإنه شرط وجوب؛ أي لا تجب إلا بالعقل وشرط صحة أي لا تصح العبادات إلا بالعقل.

واعلم أن أكثر العبادات تشترك في شروط الوجوب، ولكن تختلف في شروط الصحة؛ إذ إن لكل عبادة هيئة وأوصافًا تميزها عن غيرها، وسوف نبدأ في بيان شروط الوجوب وشروط الصحة الخاصة بالوضوء، ولكن سنبدأ بالشروط التي تجمع بين الأمرين.

ثالثًا: شروط الوجوب والصحة

١- العقل: اتفق الفقهاء على أن العقل شرط لوجوب الوضوء؛ إذ لا خطاب بدون العقل، فالعقل مناط التكليف. [الموسوعة الفقهية: ٤٣].

فلا يجب الوضوء ولا يصح على المجنون حال جنونه، ولا من المصروع حال صرعه، ولا النائم حال نومه؛ لعدم النية؛ إذ لا عبادة إلا بنية؛ لقوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات». (البخاري: ١). [الفقه الإسلامي وأدلته بتصرف. د. وهبة الزحيلي ١ / ٣٣٩].

٢- الإسلام: ذهب الحنفية والمالكية في مقابل المشهور إلى أن الإسلام شرط لوجوب الوضوء؛ إذ لا يُخاطَب كافر بفروع الشريعة، وكذلك شرط صحة، وذهب الشافعية والمالكية في المشهور إلى أنه شرط في صحة الوضوء لا شرط وجوب، بناءً على أن الكفار مخاطبون بفروع الشريعة. [الموسوعة الفقهية].

وهو الأرجح من أقوال أهل العلم؛ لقوله تعالى: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ (٤٢) قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ...﴾ [المدثر: ٤٢-٤٣].

والكلام على هذا الشرط لا يختص بالوضوء، بل بسائر العبادات من صلاة وصيام وزكاة وحج، فمن جعل الإسلام شرط وجوب وصحة في الوضوء قال بذلك في سائر العبادات، ومن قال: إنه شرط صحة فقط قال بذلك أيضًا في سائر العبادات.

٣- انقطاع ما ينافي الوضوء من حيض ونفاس: اتفق الفقهاء على أن المرأة إذا كانت حائضًا أو نفساء لا يجب عليها الوضوء، ولا يصح منها أيضًا؛ لأن خلو المرأة من الحيض والنفساء شرط وجوب وشرط صحة للوضوء.

٤- وجود الماء المطلق الطهور: اتفق الفقهاء على أن الماء الطهور شرط لوجوب الوضوء على المكلف، فإذا عدم الماء فلا يجب عليه الوضوء؛ لقوله تعالى: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا...﴾ [المائدة: ٤٣]، ويعبر عنه الفقهاء بفقد الماء حقيقة، وفي هذه الحالة ينتقل إلى الطهارة البديلة، وهي التيمم بالصعيد الطيب على ما سيأتي بيانه فيما بعد، وقد نص الحنفية والمالكية وكذا الشافعية والحنابلة على اشتراط وجود الماء المطلق الطهور لوجوب الوضوء. [حاشية ابن عابدين ١ / ٥٩، حاشية الدسوقي ١ / ١٤٩، مغني المحتاج ١ / ٤٧، كشاف القناع ١ / ٨٥].

وقد نص الفقهاء على أن وجود الماء المطلق شرط أيضًا لصحة الوضوء، فلا يصح الوضوء بغيره.

فائدة

فَقْد الماء حقيقة هو عدم وجود الماء، أما فقد الماء حكمًا فهو: عدم القدرة على استعمال الماء مع وجوده؛ كمن مُنع من استعمال الماء، لمرض أصاب عضوًا من أعضاء الوضوء، ولا يمكن إيصال الماء إليه.

رابعًا: شروط وجوب الوضوء

١- القدرة على استعمال الماء الطهور الكافي: فالقدرة على استعمال الماء الطهور شرط وجوب للوضوء؛ إذ القدرة مناط التكليف، فالعاجز ليس من أهل التكليف؛ لقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وقلنا: إن عدم وجود الماء يمنع من وجوب

الوضوء على المكلف، وهو ما يسمى بفقد الماء حقيقة، ولكن قد يوجد الماء ولا يستطيع المكلف استعماله لعذر ألمَّ به من مرض أو حرق أو غير ذلك، وهو ما يعبر عنه بفقد الماء حكمًا، ففي هذه الحالة أيضًا لا يجب على المكلف الوضوء إذا كان غير قادر على استعمال الماء، فقد نص الحنفية والمالكية على أن من شروط وجوب الوضوء القدرة على استعمال المطهر. [البحر الرائق ١ / ١٠، مواهب الجليل ١ / ١٨٢].

إلا أن الفقهاء ذكروا قاعدة قيدت هذا الأمر، وهي «الميسور لا يسقط بالمعسور». [الأشباه والنظائر للسيوطي ١ / ٢٨٨].

فإذا كان الإنسان لا يستطيع استعمال الماء في غسل عضو معين انتقل إلى البديل، ولا يسقط عنه غسل سائر الأعضاء التي يمكن غسلها، فمن كان أحد ذراعيه مقطوعًا أو محروقًا، ولا يستطيع غسله؛ فهذا لا يسقط الغسل عن الذراع الآخر.

٢- وجود الحدث: يرى الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة أن وجود الحدث الموجب للوضوء شرط لوجوب الوضوء. [الموسوعة الفقهية: ٣٥ / ٣٢٨]؛ لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾ [المائدة: ٦]. فالسبب في وجوب الوضوء إرادة الصلاة مع وجود الحدث. قال ابن عباس رضي الله عنهما: معناه إذا أردتم القيام إلى الصلاة وأنتم مُحْدِثُون. [الاختيار لتعليل المختار ١ / ٩].

٣- البلوغ: اتفق الفقهاء على أن البلوغ شرط لوجوب الوضوء، فلا يجب على الصبي لعدم تكليف القاصر. [الموسوعة الفقهية ٣ / ٣٢٩]؛ لقوله ﷺ: «رُفع القلم عن ثلاثة: عن الصغير حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يفيق، وعن النائم حتى يستيقظ». [أبو داود ٤٣٩٨ وصححه الألباني].

٤- دخول وقت الصلاة: ذهب المالكية والحنابلة إلى أن من شروط وجوب الوضوء دخول وقت الصلاة الحاضرة، وذهب الحنفية إلى أن شروط وجوب الوضوء ضيق الوقت، وقالوا: إن هذا الشرط للوجوب المضيق؛ لتوجيه الخطاب مضيقًا حينئذ وموسعًا في ابتدائه، بمعنى أن وجوب الوضوء موسع لدخول الوقت كالصلاة، فإذا ضاق الوقت صار الوجوب فيهما مضيقًا.

خامسًا: شروط صحة الوضوء

> اتفق الفقهاء على أن من شروط صحة الوضوء: زوال المانع من وصول الماء إلى الجسد؛ لكونه جرمًا كشمع وشحم وعجين وطين وغير ذلك

١- عموم البشرة بالماء الطهور: اشترط الفقهاء لصحة الوضوء أن يعم الماءُ العضوَ المغسول؛ فإذا لم يعم الماء البشرة لم يصح الوضوء. [مراقي الفلاح ١ / ٣٣١].

٢- زوال ما يمنع وصول الماء إلى البشرة: اتفق الفقهاء على أن من شروط صحة الوضوء: زوال المانع من وصول الماء إلى الجسد؛ لكونه جرمًا كشمع وشحم وعجين وطين وغير ذلك. [الموسوعة الفقهية ٣٥ / ٣٢٩]. وذلك لأنه لا يتحقق معنى المسح أو الغسل للعضو إلا بذلك، فإن عدم وصول الماء إلى البشرة يمنع من إطلاق اسم المسح أو الغسل على ذلك العضو.

٣- انقطاع الحدث حال الوضوء: اتفق الفقهاء على أن انقطاع الحدث حال الوضوء شرط لصحة الوضوء؛ لأنه بخروج بول أو ريح أو غير ذلك من نواقض الوضوء لا يصح الوضوء. [المصدر السابق بتصرف].

٤- النية: وقد اختلف الفقهاء في عدّ النية شرطًا أو ركنًا للعبادات؛ فذهب الحنابلة إلى أن النية شرط لصحة الوضوء؛ لحديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إنما الأعمال بالنيات...» [البخاري: ١]. أي لا عمل إلا بالنية، ولأن الوضوء عبادة، ومن شروط العبادة النية.

وفي النية للعبادات بوجه عام خلاف مشهور سيأتي بيانه في بحث مستقل فيما يتعلق بالنية من أحكام.

هذا ما تيسر لي جمعه فيما يتعلق بشروط الوضوء، وقد أعرضت عن ذكر بعضها لضعف مستنده، وأسأل الله العظيم أن ينفع بما ذكرناه فهو نعم المولى ونعيم النصير.



أولاً: شروط المسابقة

١- تقسيم السيرة إلى مراحلها بتأصيل من السنة «حديث ابن عباس» (ح٣٩٠٢)، ثم تقسم كل مرحلة إلى كُتب، ثم كل كتاب إلى أبواب، ثم ما صح في الباب وما لم يصح للتخلية والتحلية. ولحديث حذيفة: «كان الناس يسألون رسول الله عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني».

٢- اتباع ما جرت عادة أئمة السلف وأتباعهم المصنفين في الأبواب أن يذكروا الآيات والأحاديث المناسبة في هذه الأبواب مع كتابة الأحاديث بأسانيدها وضبطها سندًا ومتنًا.

٣- تخريج الأحاديث ثم بيان درجة الحديث بحكم أئمة الصنعة مع ذكر مراجع التخريج والحكم.

٤- لا يقل البحث عن ثلاثمائة صفحة مكتوبة بالكمبيوتر.

ثانيًا: مواعيد تسليم الأبحاث لإدارة الدعوة من: ١١/ ٧/ ٢٠١٠م حتى ٢٥/ ٧/ ٢٠١٠م

يسلم البحث مكتوبًا عليه الاسم: العمل، العنوان، الهاتف.

ثالثًا: جوائز المسابقة

الفائز الأول:	٥٠٠٠ جنيه.
الفائز الثاني:	٤٠٠٠ جنيه.
الفائز الثالث:	٣٠٠٠ جنيه.
الفائز الرابع:	٢٠٠٠ جنيه.
من الفائز الخامس إلى العاشر:	١٢٠٠ جنيه.
من الفائز الحادي عشر إلى العشرين:	٨٠٠ جنيه.

والله ولي التوفيق.

مدير إدارة الدعوة والإعلام

مشروع تيسير حفظ السنة
من صحيح الأحاديث القصار



إعداد/ علي حشيش

٢٢٢٣- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: حَسْبُكَ مِنْ صَفِيَّةَ كَذَا وَكَذَا، -قَالَ: غَيْرُ مُسَدَّدٍ تَعْنِي قَصِيرَةً- فَقَالَ: «لَقَدْ قُلْتِ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَتْ بِمَاءِ الْبَحْرِ لَمَزَجَتْهُ»، قَالَتْ: وَحَكَيْتُ لَهُ إِنْسَانًا، فَقَالَ: «مَا أُحِبُّ أَنِّي حَكَيْتُ إِنْسَانًا وَأَنَّ لِي كَذَا وَكَذَا». د (٤٨٧٥)، حم (٢٥٠٣١)، وهذا حديث صحيح على شرط مسلم.

٢٢٢٤- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لأَهْلِي، وَإِذَا مَاتَ صَاحِبُكُمْ فَدَعُوهُ». ت (٣٨٩٥)، جه(١٩٧٧)، حب (٤١٧٧)، دي (٢٢٦٠)، وهذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

٢٢٢٥- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ رضي الله عنه، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَيُّ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ؟ قَالَتْ: أَبُو بَكْرٍ. قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَتْ: عُمَرُ. قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَتْ: ثُمَّ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ. قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: فَسَكَتَتْ». ت (٣٦٥٧)، أبو يعلى (٤٨٨٧)، وهذا حديث صحيح على شرط مسلم.

٢٢٢٦- عَنْ كَبْشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَشَرِبَ مِنْ فِي قِرْبَةٍ مُعَلَّقَةٍ قَائِمًا فَقُمْتُ إِلَى فِيهَا فَقَطَعْتُهُ». ت (١٨٩٢)، جه (٣٤٢٣)، وهذا حديث صحيح على شرط مسلم.

٢٢٢٧- عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «أَكَلَ كَتِفًا، فَجَاءَهُ بِلَالٌ، فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً». ن (١٨٢)، حم (٢٦٠٧١)، جه(٤٩١)، وهذا حديث صحيح على شرط مسلم.

٢٢٢٨- عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّدَقَةِ» فَقَالَتْ زَيْنَبُ امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ: أَيُجْزِينِي مِنَ الصَّدَقَةِ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَلَى زَوْجِي وَهُوَ فَقِيرٌ، وَبَنِي أَخٍ لِي أَيْتَامٍ، وَأَنَا أُنْفِقُ عَلَيْهِمْ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَعَلَى كُلِّ حَالٍ؟، قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: «وَكَانَتْ صَنَاعَ الْيَدَيْنِ». جه (١٨٣٥)، أبو يعلى (٦٨٩٩)، وهذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

٢٢٢٩- عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: " كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُوتِرُ بِثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، فَلَمَّا كَبِرَ وَضَعُفَ أَوْتَرَ بِسَبْعٍ». ت (٤٥٧)، حم(٢٦١٩٧)، ن(١٧٠٨)، وهذا حديث صحيح على شرط مسلم.

٢٢٣٠- عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ امْرَأَةٍ، قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْعَى فِي بَطْنِ الْمَسِيلِ، وَيَقُولُ: «لاَ يُقْطَعُ الْوَادِي إِلاَّ شَدًّا». ن (٢٩٨٠)، حم(٢٦٧٣٦)، وهذا حديث حسن على شرط مسلم.

ملاحظة:

لقد رتبت أحاديث هذه السلسلة المباركة: «درر البحار من صحيح الأحاديث القصار» على أقسام الصحيح:

المرحلة الأولى: ما اتفق عليه الإمامان البخاري ومسلم.

المرحلة الثانية: ما انفرد به الإمام البخاري «رحمه الله».

المرحلة الثالثة: ما انفرد به الإمام مسلم «رحمه الله».

المرحلة الرابعة: ما كان على شرطهما أو شرط أحدهما.

المرحلة الخامسة: ما صح عند غيرهما.

فقد انتهينا من المراحل الأربع الأولى، وهذه هي المرحلة الخامسة نبين فيها صحيح الأحاديث القصار مستوفية لشروط الحديث الصحيح.

المرحلة الخامسة:

٢٢٣١- عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْوَتْرِ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى، وَقُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، فَإِذَا سَلَّمَ، قَالَ: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ». حم (٢٠٦٣٨)، ن (١٧٠١)، وهذا حديث صحيح.

٢٢٣٢- عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ذَكَرَ الدَّجَّالَ، فَقَالَ: «إِحْدَى عَيْنَيْهِ كَأَنَّهَا زُجَاجَةٌ خَضْرَاءُ، وَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ». حم (٢٠٦٤١)، وهذا حديث صحيح.

٢٢٣٣- عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَمَّا تُوُفِّيَ آدَمُ غَسَّلَتْهُ الْمَلَائِكَةُ بِالْمَاءِ وِتْرًا، وَأَلْحَدُوا لَهُ، وَقَالُوا: هَذِهِ سُنَّةُ آدَمَ فِي وَلَدِهِ». ك (٢ / ٥٤)، وهذا حديث صحيح.

٢٢٣٤- عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ رضي اللَّهَ عنه، قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَفْضَلُ مَا أُعْطِيَ الْمُسْلِمُ؟، قَالَ: «خُلُقٌ حَسَنٌ». ابن أبي شيبة (٢٥٧٠٣)، وهذا حديث صحيح.

٢٢٣٥- عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ، وَلاَ صَلَاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ». د (٥٩)، حم (٢٠١٨٤)، ن(١٣٩)، دي(٦٨٦)، وهذا حديث صحيح.

٢٢٣٦- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ كُرَاعٌ، لَقَبِلْتُ، وَلَوْ دُعِيتُ عَلَيْهِ، لأَجَبْتُ». ت (١٣٣٨)، حم(١٢٧٦٥)، وهذا حديث صحيح.

٢٢٣٧- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، أَنّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «حَسْبُكَ مِنْ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ: مَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ، وَخَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، وَآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ». ت (٣٨٧٨)، حم (١١٩٨٣)، ك (٣ / ١٥)، وهذا حديث صحيح.

٢٢٣٨- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يَدْعُو: «يَا حَيُّ، يَا قَيُّومُ». الطبراني في الدعاء (٩١)، وهذا حديث صحيح.

٢٢٣٩- عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: «بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فَقَالَ: فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ». حم (١١٧٩٣)، جه(٢٨٦٨)، وهذا حديث صحيح.

٢٢٤٠- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، أَنّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ». د (٤٤٩)، حم (١٣٦٠٦)، جه (٧٣٩)، حب (١٦١٤)، وهذا حديث صحيح.

٢٢٤١- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَسِيرٍ فَنَزَلَ وَنَزَلَ رَجُلٌ إِلَى جَانِبِهِ، قَالَ: فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَلاَ أُخْبِرُكَ بِأَفْضَلِ الْقُرْآنِ، قَالَ: فَتَلاَ عَلَيْهِ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾». ك (١ / ٥٦)، حب (٧٧٤)، وهذا حديث صحيح.

٢٢٤٢- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «أَتِمُّوا الصَّفَّ الْمُقَدَّمَ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ، فَمَا كَانَ مِنْ نَقْصٍ فَلْيَكُنْ فِي الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ». د (٦٧١)، (١٣٠٢٧)، وهذا حديث صحيح.

٢٢٤٣- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ، فَقُلْنَا: زَالَتِ الشَّمْسُ أَوْ لَمْ تَزُلْ، «صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ ارْتَحَلَ». د(١٢٠٤)، وهذا حديث صحيح.

٢٢٤٤- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: «كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ نَرْمِي، فَيَرَى أَحَدُنَا مَوْضِعَ نَبْلِهِ». د(٤١٦)، وهذا حديث صحيح.

٢٢٤٥- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «صَلَّى الْعِيدَ بِالْمُصَلَّى مُسْتَتِرًا بِحَرْبَةٍ». جه (١٣٠٦)، وهذا حديث صحيح.

٢٢٤٦- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، أَنّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «اللَّهُمَّ لا سَهْلَ إلا مَا جَعَلْتَهُ سَهْلاً، وَأَنْتَ تَجْعَلُ الْحَزْنَ سَهْلاً إِذَا شِئْتَ». حب (٩٧٤)، وهذا حديث صحيح.

٢٢٤٧- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ لِلَّهِ أَهْلِينَ مِنَ النَّاسِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هُمْ؟ قَالَ: «هُمْ أَهْلُ الْقُرْآنِ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ». جه (٢١٥)، حم (١١٨٧٠)، ن (٧٩٧٧)، وهذا حديث صحيح.

٢٢٤٨- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَقَدْ أُوذِيتُ فِي اللَّهِ، وَمَا يُؤْذَى أَحَدٌ، وَلَقَدْ أُخِفْتُ فِي اللَّهِ، وَمَا يُخَافُ أَحَدٌ، وَلَقَدْ أَتَتْ عَلَيَّ ثَالِثَةٌ، وَمَا لِي وَلِبِلاَلٍ طَعَامٌ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ إِلاَّ مَا وَارَى إِبِطُ بِلاَلٍ». جه (١٥١)، حم (١١٨٠٢)، ت (٢٤٧٢)، وهذا حديث صحيح.

٢٢٤٩- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَيْتُ عَلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي، فَرَأَيْتُ فِيهَا رِجَالاً تُقْطَعُ أَلْسِنَتُهُمْ وَشِفَاهُهُمْ بِمَقَارِيضَ مِنْ نَارٍ، فَقُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ، مَا هَؤُلاءِ؟، قَالَ: هَؤُلاءِ خُطَبَاءُ مِنْ أُمَّتِكَ». ع (٤١٦٠)، وهذا حديث صحيح.

٢٢٥٠- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «لَمْ يَجْتَمِعْ لَهُ غَدَاءٌ وَلاَ عَشَاءٌ مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ إِلاَّ عَلَى ضَفَفٍ». حم (١٣٤٤٧)، حب (٦٣٥٩)، وهذا حديث صحيح.

٢٢٥١- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هَذَا ابْنُ آدَمَ وَهَذَا أَجَلُهُ» وَوَضَعَ يَدَهُ عِنْدَ قَفَاهُ، ثُمَّ بَسَطَهَا، فَقَالَ: «وَثَمَّ أَمَلُهُ، وَثَمَّ أَمَلُهُ، وَثَمَّ أَمَلُهُ». ت (٢٣٣٤)، جه (٤٢٣٢)، وهذا حديث صحيح.

٢٢٥٢- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: «خَطَبَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سُلَيْمٍ، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا مِثْلُكَ يَا أَبَا طَلْحَةَ يُرَدُّ، وَلَكِنَّكَ رَجُلٌ كَافِرٌ، وَأَنَا امْرَأَةٌ مُسْلِمَةٌ، وَلاَ يَحِلُّ لِي أَنْ أَتَزَوَّجَكَ، فَإِنْ تُسْلِمْ، فَذَاكَ مَهْرِي، وَمَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، فَأَسْلَمَ فَكَانَ ذَلِكَ مَهْرَهَا، قَالَ ثَابِتٌ: فَمَا سَمِعْتُ بِامْرَأَةٍ قَطُّ كَانَتْ أَكْرَمَ مَهْرًا مِنْ أُمِّ سُلَيْمٍ الإِسْلاَمَ، فَدَخَلَ بِهَا فَوَلَدَتْ لَهُ». ن (٣٣٤١)، وهذا حديث صحيح.

٢٢٥٣- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «شِفَاءُ عِرْقِ النَّسَا، أَلْيَةُ شَاةٍ أَعْرَابِيَّةٍ تُذَابُ، ثُمَّ تُجَزَّأُ ثَلاَثَةَ أَجْزَاءٍ، ثُمَّ يُشْرَبُ عَلَى الرِّيقِ فِي كُلِّ يَوْمٍ جُزْءٌ». جه (٣٤٦٣)، ك (٤ / ٢٠)، وهذا حديث صحيح.

٢٢٥٤- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَسْأَلُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ اللَّهَ الْجَنَّةَ ثَلاَثًا، إِلاَّ قَالَتْ الْجَنَّةُ: اللَّهُمَّ أَدْخِلْهُ، وَلاَ اسْتَجَارَ رَجُلٌ مُسْلِمٌ اللَّهَ مِنَ النَّارِ ثَلاَثًا، إِلاَّ قَالَتْ النَّارُ: اللَّهُمَّ أَجِرْهُ». حم (١٢٠٣١)، حب (١٠١٤)، وهذا حديث صحيح.

٢٢٥٥- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا بَعَثَنِي فِي حَاجَةٍ لَمْ تَتَهَيَّأْ إِلا قَالَ: «لَوْ قُضِيَ لَكَانَ، أَوْ لَوْ قُدِّرَ لَكَانَ». حب (٧١٧٩)، وهذا حديث صحيح.



الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ، وبعد:

يتنوع القرآن الكريم باعتبار الإحكام والتشابه إلى ثلاثة أنواع:

النوع الأول: الإحكام العام:

الذي وُصف به القرآن كله، مثل قوله تعالى: ﴿كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ [هود: ١]، وقوله جل وعلا: ﴿الر تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ﴾ [يونس: ١].

وقوله تبارك وتعالى: ﴿وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيٌّ حَكِيمٌ﴾ [الزخرف: ٤].

ومعنى هذا الإحكام: الإتقان والجودة في ألفاظه ومعانيه، فهو في غاية الفصاحة والبلاغة، أخباره كلها صدق نافعة، ليس فيها كذب، ولا تناقض ولا اختلاف، وأوامره كلها خير وبركة وصلاح، ونواهيه متعلقة بالشرور والأضرار، والأخلاق الرذيلة، والأعمال السيئة، وأحكامه كلها عدل وحكمة، ليس فيها جَوْر ولا تعارض، فهذا إحكامه.

النوع الثاني: التشابه العام:

الذي وصف به القرآن كله مثل قوله تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣]، ومعنى هذا التشابه أن القرآن كله يشبه بعضه بعضًا في الكمال والجودة والغايات الحميدة، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

فألفاظه أحسن الألفاظ ومعانيه أحسن المعاني.

النوع الثالث: الإحكام الخاص ببعضه والتشابه الخاص ببعضه

مثل قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ٧]، ومعنى هذا الإحكام أن يكون معنى الآية واضحًا جليًا لا خفاء فيه، مثل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ [الحجرات: ١٣]، وقوله

جل وعلا: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢١]، وقوله سبحانه: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، وقوله تبارك وتعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [المائدة: ٣]. وأمثال ذلك كثيرة.

فهذا الإحكام والتشابه في القرآن كما قدمنا على ثلاثة أنواع:

١- إحكام عام.

٢- وتشابه عام.

٣- وإحكام خاص، وتشابه خاص.

كله وُصف به القرآن، قال الله تعالى في وصف العام: ﴿الر تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ﴾ [يونس: ١]، وقال تبارك وتعالى: ﴿كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ [هود: ١]، وقال سبحانه: ﴿وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيٌّ حَكِيمٌ﴾ [الزخرف: ٤]، فأنت ترى أن القرآن كله وُصف بالحكمة، وأنه حكيم وحكيم بمعنى محكم وبمعنى حاكم؛ لأن القرآن أداة الحكم. ومعنى هذا الإحكام: الإتقان والجودة في ألفاظه ومعانيه، فكله محكم متقن جيد في أعلى ما يكون، ولكن هل هو يتفاضل في هذا الباب؟

الجواب: أما من حيث المتكلم به فإنه لا يتفاضل؛ لأن المتكلم به واحد وهو الله جل جلاله، أما من حيث الأسلوب والمعنى فإنه يتفاضل، قال النبي ﷺ حين سأل أبي بن كعب: أيّ آية في كتاب الله أعظم؟ قال: آية الكرسي: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٤]. فضرب على صدره وقال: «لِيَهْنِكَ العلم يا أبا المنذر». [مسلم٨١٠].

وقال في الفاتحة: إنها أعظم سورة في كتاب الله. [البخاري٥٠٠٦].

وقال في ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾: إنها تعدل ثلث القرآن. [البخاري ٥٠١٣، ومسلم ٨١١].

فالقرآن يتفاضل من هذا الوجه، أما من جهة المتكلم به فلا يتفاضل.

أما الثاني: فالتشابه العام، وهو أن القرآن يشبه بعضه بعضًا في الكمال، والجودة والإحكام، والأحكام والأخبار وغيرها؛ لقوله تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ﴾ [الزمر: ٢٣]، ما قال بعضه متشابه، بل كله، فهو يشبه بعضه بعضًا في الكمال والجودة والإتقان وغير ذلك. ولهذا كان جميع القرآن معجزة. [شرح أصول في التفسير لابن عثيمين].

أولاً: المعنى اللغوي:

لهذين اللفظين إطلاقات في اللغة وإطلاقات في الاصطلاح.

فاللغويون يستعملون مادة الإحكام (بكسر الهمز) في معانٍ متعددة، لكنها مع تعددها ترجع إلى شيء واحد، هو المنع، فيقولون: أحكم الأمر أي أتقنه ومنعه عن الفساد. ويقولون: أحكمه عن الأمر أي أرجعه عنه ومنعه منه. ويقولون: حكم نفسه وحكم الناس، أي منع نفسه ومنع الناس عما لا ينبغي، ويقولون: أحكم الفَرَس أي جعل له حَكَمَةً (بفتحات ثلاث)، والحَكَمَةُ ما أحاط بحنكي الفرس من لجام يمنعه من الاضطراب.

وقيل: «آتاه الله الحكمة» أي: العدل أو العلم، أو الحلم أو النبوة، أو القرآن.

وكذلك يستعمل اللغويون مادة التشابه فيما يدل على المشاركة في المماثلة والمشاكلة، والمؤدية إلى الالتباس غالبًا. يقال: تشابها واشتبها، أي: أشْبَهَ كلٌّ منهما الآخر حتى التبسا.

ويقال: أمور مشتبهة ومشبَّهة - على وزن معظمة - أي مشكلة.

والشُّبهة بالضم: الالتباس، ويقال: شُبِّهَ عليه الأمر تشبيهًا، أي: لُبِّس عليه (بضم الأول وتشديد الثاني مع كسره في الفعلين (شُبِّهَ ولُبِّس)، ومنه قول الله سبحانه وصفًا لرزق الجنة: ﴿وَأُتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا﴾ [البقرة: ٢٥]، أي: يشبه بعضه بعضًا في المنظر، ويختلف في الطعم.

ومنه قوله حكاية عن بني إسرائيل: ﴿إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا﴾ [البقرة: ٧٠]، أي: اختلط علينا أمرُه والتبس فلا ندري ما المقصود منه. [عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ للسمين الحلبي ٢/٢٤٨].

المعنى الاصطلاحي:

يطلق المحكم في لسان

الشرعيين على ما يقابل المنسوخ تارة، وعلى ما يقابل المتشابه تارة أخرى، فيُراد به على الاصطلاح الأول الحكم الشرعي الذي لم يتطرق إليه نسخ، ويراد به على الثاني ما ورد من نصوص الكتاب أو السنة دالاً على معناه بوضوح لا خفاء فيه، على ما سيأتي تفصيله، وموضوع بحثنا هنا متعلق بالاصطلاح الثاني. [مناهل العرفان للزرقاني ٢/٢٨٩].

أما المتشابه فقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى: في المتشابه قولان:

أحدهما: أنها آيات بعينها تتشابه على كل الناس.

والثاني: وهو الصحيح - أن التشابه أمر نسبي، فقد يتشابه عند هذا ما لا يتشابه عند غيره، وسيأتي كلام شيخ الإسلام مفصلاً فيما بعد.

وحتى يتضح المعنى المراد من الإحكام والتشابه لا بد من تأويل آية آل عمران: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ [آل عمران: ٧].

قوله: ﴿الْكِتَابَ﴾ هو القرآن، ثم قسّم الله هذا الكتاب؛ فقال: ﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾. يعني: ومنه أُخر متشابهات، وهنا يتعين أن نقول: «ومنه أُخر» ليتم التقسيم.

فـ «أُخر» مبتدأ خبره محذوف يعني: ومنه أخر متشابهات، نظير قوله تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ﴾ [هود: ١٠٥]، فـ «سعيد» هنا ليست معطوفة على «شقي»؛ لأنها لو كانت معطوفة عليها لفسد التقسيم، ولكن التقدير: منهم شقي ومنهم سعيد.

والاشتباه قد يكون اشتباهًا في المعنى، بحيث يكون المعنى غير واضح، أو اشتباهًا في التعارض، بحيث يظن الظان أن القرآن يعارض بعضه بعضًا، وهذا لا يمكن أن يكون؛ لأن الله عز وجل قال: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]، والقرآن يصدق بعضه بعضًا.

والتعارض الذي قد يفهمه بعض الناس يكون للأسباب التالية:

١- إما لقصور في العلم.

٢- أو قصور في الفهم.

٣- أو تقصير في التدبر.

٤- أو سوء في القصد، بحيث يظن أن القرآن يتعارض، فإذا ظن هذا الظن لم يوفَّق للجمع بين النصوص، فيُحرَم الخير؛ لأنه ظن ما لا يليق بالقرآن، قال الله تعالى: ﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ﴾: «الآيات»: جمع آية، وهي العلامة، وكل آية في القرآن هي علامة على مُنزلها؛ لما فيها من الإعجاز والتحدي.

وقوله: ﴿مُحْكَمَاتٌ﴾ أي: متقنات في الدلالة والحكم والخبر، فأخبارها وأحكامها متقنة معلومة ليس فيها إشكال.

وقوله: ﴿وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾: يعني: أن أحكامها غير معلومة، وأخبارها غير معلومة، فصار المحكم هو المتقن في الدلالة، سواء كان خبرًا أو حكمًا، والمتشابه هو الذي دلالته غير واضحة، سواء كان خبرًا أو حكمًا.

ولذلك نجد أن بعض الآيات لا تدل دلالة صريحة على الحكم الذي استُدل بها عليه، وبعض الآيات الخبرية أيضًا لا تدل دلالة صريحة على الخبر الذي استُدل بها عليه.

قال الله تعالى: ﴿هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ﴾.

قدَّم وصف هذه المحكمات وبيان حالها؛ ليتبادر إلى الذهن أول ما يتبادر أنه يرد المتشابهات إلى المحكمات؛ لأنها أمٌّ، وأمُّ الشيء مرجعه وأصله، كما قال تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩]، أي: المرجع وهو اللوح المحفوظ الذي ترجع الكتابات كلها إليه، ومنه سُميت الفاتحة أم الكتاب؛ لأن مرجع القرآن إليها، فهذه المحكمات يجب أن تُرد إليها المتشابهات.

قال الله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾: ينقسم الناس بالنسبة إلى هذه المتشابهات إلى قسمين:

١- قسم يتبعون المتشابه، ويضعونه أمام الناس، ويعرضونه عليهم؛ فيقولون: كيف كذا؟ كيف كذا؟

٢- وقسم آخر يقولون: آمنا به كل من عند ربنا، فإذا كان من عند ربنا فلا يمكن أن يتناقض، ولا يمكن أن يخالف بعضه بعضًا، بل هو متحد متفق، فيرد المتشابه منه إلى المحكم،



ويكون جميعه محكمًا.

قوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ ﴾ الزيغ: بمعنى الميل، من قولهم: زاغت الشمس إذا مالت عن كبد السماء (أي وسط السماء).

أي في قلوبهم ميل عن الحق، فهم لا يريدون الحق، وإنما يتتبعون المتشابه، فتجدهم - والعياذ بالله - يأخذون آيات القرآن التي فيها اشتباه حتى يضربوا بعضها ببعض وما أكثر هؤلاء، ليصدوا عن سبيل الله ويشككوا الناس في كلام الله عز وجل، وأما الذين ليس في قلوبهم زيغ وهم الراسخون في العلم الذين عندهم من العلم ما يتمكنون به أن يجمعوا بين الآيات المتشابهة، وأن يعرفوا معناها، فهؤلاء لا يكون عندهم هذا التشابه، بل يقولون: ﴿ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا ﴾، فلا يرون في القرآن شيئًا متعارضًا متناقضًا.

وكل أهل البدع من الرافضة (الشيعة) والخوارج والمعتزلة والجهمية وغيرهم كلهم اتبعوا ما تشابه منه، لكن مستقل ومستكثر، فهؤلاء يتبعون ما تشابه لهذين الغرضين، أو لأحدهما:

١- ﴿ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ ﴾ أي: صد الناس عن دين الله؛ لأن الفتنة بمعنى الصد عن دين الله، كما قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ الْحَرِيقِ ﴾ [البروج: ١٠]، فتنوهم: يعني صدوهم عن دين الله.

٢- ﴿ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ﴾ أي: طلب تأويله لما يريدون، فهم يفسرونه على مرادهم لا على مراد الله تعالى. اهـ. [تفسير ابن عثيمين].

واختُلف: هل المتشابه مما يمكن الاطلاع على علمه، أو لا يعلمه إلا الله ؟ على قولين: منشؤهما الاختلاف في قوله: ﴿ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ ﴾ [آل عمران: ٧]، هل هو معطوف و«يقولون» حال ؟ أو مبتدأ، وخبره: «يقولون» والواو للاستئناف ؟

فأكثر السلف وقف على قوله: ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ﴾، ثم نبتدئ فنقول: ﴿ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ ﴾، وعلى هذا تكون الواو في: ﴿ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ ﴾ للاستئناف، «والراسخون»: مبتدأ وجملة: «يقولون» خبر المبتدأ، ويصبح المعنى أن هذا المتشابه لا يعلم تأويله إلا الله عز وجل، وأن الراسخون في العلم لما لم يعلموا تأويله، قالوا: ﴿ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا ﴾، وليس في كلام ربنا تناقض ولا تضارب، فيسلّمون الأمر إلى الله عز وجل، لأنه هو العالم بما أراد.

ووصل بعض السلف ولم يقف، فقرأ: ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ ﴾، فتكون الواو للعطف، والراسخون: معطوفة على لفظ الجلالة، أي: لا يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم، بخلاف الذين في قلوبهم زيغ فهؤلاء لا يعلمون، والحقيقة أن ظاهر القراءتين التعارض ؛ لأن:

القراءة الأولى: تقتضي أنه لا يعلم تأويل هذا المتشابه إلا الله.

والقراءة الثانية: تقتضي أن هذا المتشابه يعلم تأويله الله والراسخون في العلم. فيكون ظاهر القولين التعارض، ولكن الصحيح أنه لا تعارض بينهما، وأن هذا الخلاف مبني على الاختلاف في معنى التأويل في قوله: ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ﴾، فإن كان المراد بالتأويل التفسير فقراءة الوصل أولى؛ لأن الراسخين في العلم يعلمون تفسير القرآن المتشابه، ولا يخفى عليهم؛ لرسوخهم في العلم، وبلوغهم عمقه، لأن الراسخ في الشيء هو الثابت فيه المتمكن منه، فهم لتمكنهم وثبوت أقدامهم في العلم وتعمقهم فيه يعلمون ما يخفى على غيرهم.

أما إذا جعلنا التأويل بمعنى العاقبة والغاية المجهولة، فالوقف على «إلا الله» أولى؛ لأن عاقبة هذا المتشابه وما يؤول إليه أمره مجهول لكل الخلق.

والتأويل يكون بمعنى التفسير، وبمعنى العاقبة المجهولة التي لا يعلمها إلا الله، وكلا المعنيين موجود في القرآن.

فمن الأول: قول أحد صاحبي السجن ليوسف عليه السلام: ﴿ إِنِّي أَرَانِي أَعْصِرُ خَمْرًا وَقَالَ الْآخَرُ إِنِّي أَرَانِي أَحْمِلُ فَوْقَ رَأْسِي خُبْزًا تَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْهُ نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [يوسف: ٣٦]، أي: بتفسير هذه الرؤية ما معناها ؟ ففسرها، ومن ذلك قول الرسول ﷺ في ابن عباس: «اللهم فقهه في الدين، وعلمه التأويل». [رواه أحمد وصححه الشيخ أحمد شاكر].

أي تفسير الكلام ومعرفة معناه.

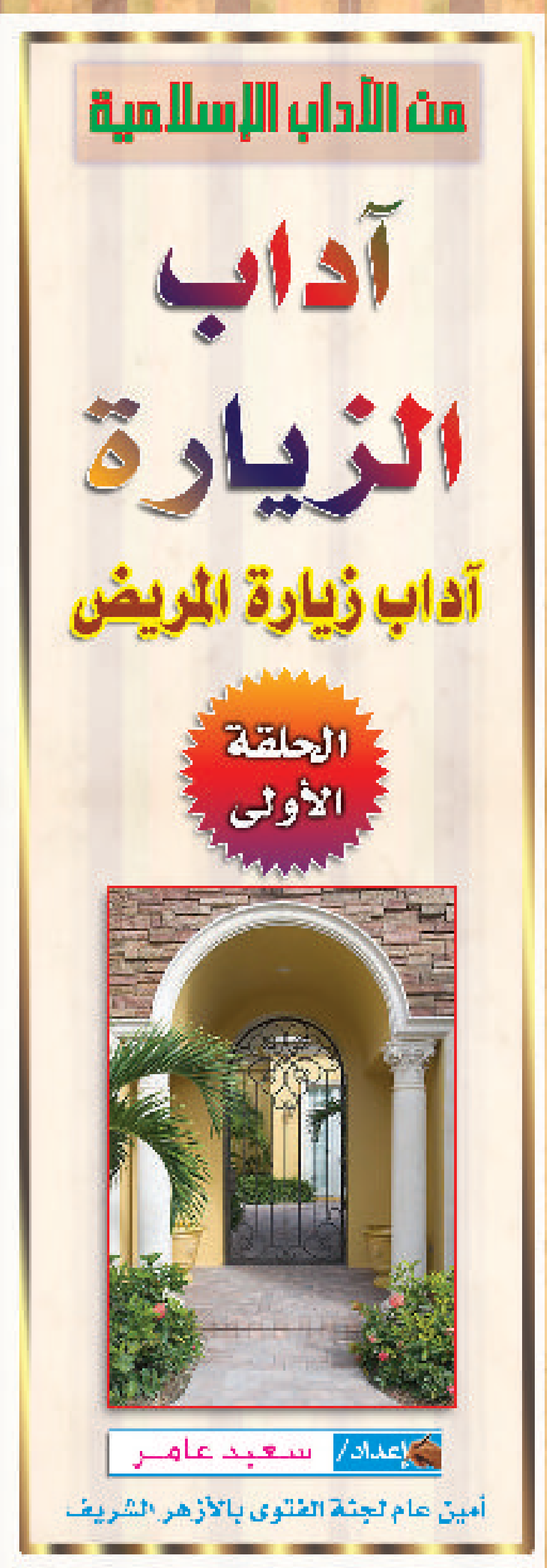
ومن الثاني: قوله تعالى: ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ ﴾ [الأعراف: ٥٣].

فقوله: ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ ﴾ يعني: عاقبته وهو ما يؤول إليه.

﴿ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ ﴾ بمعنى: تأتي عاقبته التي وُعدوا بها، ومنه كذلك قوله تعالى: ﴿ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [النساء: ٥٩].

يعني: أحسن عاقبة ومآلاً. [تفسير ابن عثيمين].

وللحديث بقية إن شاء الله.



الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد:

فقد تفرد الإسلام بإحاطته وعمقه واستيعابه وشموله، وما اهتم الإسلام بشيء - بعد العقيدة والأركان- قدر اهتمامه ببناء النفوس وتربية الحس، وتنمية الشعور، ومن ذلك أنه إذا نزل بالمسلم ضرّ فإن عليه أن يصبر، فلا يسخط ولا يُظهر الجزع؛ لأن الله تعالى أمره بالصبر، وعلى المسلم التداوي بالأدوية المباحة المأذونة في الشرع، ويجب على المسلم أن يعود أخاه المسلم إذا مرض، ويستحب له إذا عاده أن يدعو له بالشفاء ويوصيه بالصبر، من أجل ذلك رأيت أن أذكّر نفسي وإخواني بالآداب الإسلامية عند زيارة المريض.

أولاً: المرض منحة في ظاهرها المحنة

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠].

المرض ظاهرة صحية، وإن كنت تراه شرًا، إلا أنه في الحقيقة صحة للقلوب والأرواح والنفوس؛ لأن ساعات الشدائد تكفّر ساعات الخطايا، والمرض نعمة من نعم الله تعالى على عباده الصالحين؛ لأن العمر رأس المال يتلاشى، والمرض يُكسب صاحبه أرباحًا طائلة، وقد جاءت الآيات والأحاديث الكثيرة التي تبين فضل الصبر على المرض، ومن ذلك:

- قال الله عز وجل: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ (١٥٥) الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ (١٥٦) أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٥-١٥٧].

واعلم أن كل شيء يحدث في هذا الكون إنما هو بقدر الله، وبإذن الله، وعلى مراد الله سبحانه، قال الله عز وجل: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ

عَلِيمٌ﴾ [التغابن: ١١]، وقال تبارك وتعالى: ﴿ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولاً وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيداً ﴾ [النساء: ٧٩]، وقال سبحانه: ﴿وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٥]، وغير ذلك من الآيات.

وفي سنة النبي ﷺ النصوص الكثيرة منها

- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من يرد الله به خيرًا يصب منه» [البخاري ٥٦٤٥]. فالله يبتلي عبده بالمصائب ليثيبه عليها والله يبتلي عباده في دنياهم بما يوجب لهم المثوبة في آخرتهم.

وعن أبي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «ما يصيب المؤمن من نصب ولا وصب، ولا همّ ولا حزن، ولا أذى ولا غم حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله بها من خطاياه». [متفق عليه].

وفي ذلك بشارة عظيمة للمؤمن، فالأمراض والآلام البدنية والقلبية تكفّر ذنوب من يصاب بها، وذلك عند الصبر على البلاء والاحتساب.

عَنْ عَبْدِ اللَّه بن مسعود - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَرَضِه وَهُوَ يُوعَكُ وَعْكًا شَدِيدًا، وَقُلْتُ: إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعْكًا شَدِيدًا. قُلْتُ: إِنَّ ذَاكَ بِأَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ؟ قَالَ: «أَجَلْ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى إِلَّا حَاتَّ اللَّهُ عَنْهُ خَطَايَاهُ كَمَا تَحَاتُّ وَرَقُ الشَّجَرِ». [البخاري ٣٨٣٦].

وفي رواية: «ما من مسلم يصيبه أذى - شوكة فما فوقها - إلا كفر الله بها سيئاته، كما تحط الشجرة ورقها». [متفق عليه]؛ فشدة المرض ترفع الدرجات، وتحط الخطيئات؛ حتى لا يبقى منها شيء.

- وعن صهيب بن سنان رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «عجبًا لأمر المؤمن، إن أمره كله خير، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن، إن أصابته سراء شكر فكان خيرًا له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيرًا له». [مسلم ٢٩٩٩].

فالمريض لا ينبغي له أن يشكو للبشر، بل عليه الشكر والصبر؛ لأن أعضاءه وأجهزته ليست ملكه، ومالك تلك الأشياء الله عز وجل وهو يتصرف في ملكه كيف يشاء.

ولذا فإن الوجع والألم مما يبتلي الله به عباده الأمثل فالأمثل، ورسول الله ﷺ في القمة من ذلك، وكان وجعه بقدر مكانته وهو أشد الوجع وآلمه، وقد ترجم البخاري في صحيحه باب: أشد الناس بلاءً الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل.

وابتلاء الله لعبده في الدنيا ليس من سخطه عليه، بل إما لدفع مكروه أكبر، أو لكفارة ذنوب، أو لرفع منزلة.

واعلم أيها المسلم أن مرضك لا يذهب بلذة النعمة الإلهية في الصحة، بل على العكس إنه يذيقك إياها، ويطيّبها ويزيدها لذة؛ ذلك أن كل شيء إذا دام واستمر على حاله يفقد طعمه وتأثيره؛ حتى اتفق العلماء على أن الأشياء تُعرف بأضدادها، فلولا الجوع لما كان للأكل لذته وطعمه، ولولا العلة لكانت العافية بلا ذوق ولا معنى، ولولا المرض لباتت الصحة عديمة اللذة، فالله الرحمن الرحيم كما يمُنّ بالصحة والعافية يُنزل الأمراض والأسقام والعلل.

ومن رحمة الله تعالى أنه يكتب للمريض ثواب العبادة التي كان يؤديها في أثناء صحته، فعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إذا مرض العبد أو سافر كتب الله تعالى له من الأجر مثل ما كان يعمل صحيحًا مقيمًا». [البخاري ٢٩٩٦].

والمرض يجعلك دائمًا تلجأ إلى الله بالدعاء راجيًا وطالبًا، والشكوى إلى الله لا تنافي الصبر الجميل، قال الله تعالى على لسان يعقوب عليه السلام: ﴿ إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ﴾ [يوسف: ٨٦].

وقد أخبر الله عن نبيه أيوب عليه السلام أنه وجده صابرًا مع قوله: ﴿أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٣].

وإذا عراك بلية فاصبر لها
صبر الكريم فإنه بك أعلم
وإذا شكوت إلى ابن آدم إنما
تشكو الرحيم إلى الذي لا يرحم

ثانيًا: التداوي من الأمراض

لقد جعل الله عز وجل لكل داء دواءً، وقد بينت السنة المطهرة ذلك، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاء». [متفق عليه]، وفي رواية عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «إن لكل داء دواءً، فإذا أصيب دواءُ الداءِ برأ بإذن الله». [مسلم ٥٨٧١].

وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال: أتيت النبي ﷺ وأصحابه حوله، وعليهم السكينة كأنما على رءوسهم الطير، فسلمت، ثم قعدت، فجاءت الأعراب من هاهنا وهاهنا يسألونه أنتداوى؟ قال: «تداووا، فإن الله لم يضع داءً إلا وضع له دواءً غير داء واحدٍ وهو الهَرَم». [أبو داود ٣٨٥٧ وصححه الألباني].

فالله عز وجل الذي خلق الأدواء والعلل، هو

خلق الطب والدواء ليكون الشفاء، ولكن يجب العلم بأن الشفاء وتأثير الدواء لا يكون إلا من الحق تبارك وتعالى، فالله يهب الداء ويهب الدواء والشفاء.

حكم التداوي

ذهب بعض الشافعية والإمام أحمد في رواية: إلى القول بكراهة التداوي، واستحباب تركه توكلاً، واستدلوا على ذلك، بما رواه عقبة بن عامر رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تكرهوا مرضاكم على الطعام، فإن الله يطعمهم ويسقيهم». [الترمذي ٢٠٤٠ وصححه الألباني].

وقالوا: إن التداوي ينافي التوكل، وإن الشفاء من المرض إن كان قد قُدر فالتداوي لا يفيد، وإن لم يكن قدر فكذلك.

والإجابة عليهم

أن حديث عقبة بن عامر قال عنه النووي: ضعيف، ضعفه البخاري والبيهقي وغيرهما. راجع المجموع (٥ / ٩٧)، وإن صح فلا دلالة فيه على عدم التداوي؛ لأن النهي هنا مقيد بعدم الهلاك، لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾ [البقرة: ١٩٥]، وإكراه المريض على الطعام يزهده فيه.

والتداوي لا ينافي التوكل، يقول ابن القيم: كما لا ينافيه دفع الجوع والعطش، والحر والبرد بأضدادها، بل لا يتم حقيقة التوحيد إلا بمباشرة الأسباب، وإن تعطيلها يقدح في نفس التوكل، فإن تركها عجزاً ينافي التوكل الذي حقيقته اعتماد القلب على الله في حصول ما ينفع العبد في دينه ودنياه، ودفع ما يضره في دينه ودنياه، ولا بد مع هذا الاعتماد من مباشرة الأسباب، وإلا كان معطلاً للحكمة والشرع، فلا يجعل العبد عجزه توكلاً، ولا توكله عجزًا. [زاد المعاد (٣ / ٦٧)].

والقول بأن المرض حصل بقدر الله، وقدر الله لا يُدفع، أجاب عنه ابن القيم أيضًا بأن: هذه الأدوية والرقى هي من قدر الله، فما خرج شيء عن قدره، بل يُرَدّ قدره بقدره، كرد قدر الله بالجهاد، وكلّ من قدر الله، الدافع، والمدفوع، والدفع. [زاد المعاد (٣ / ٦٧)].

ويدل لقول ابن القيم ما جاء عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، أَرَأَيْتَ رُقًى نَسْتَرْقِيهَا، وَدَوَاءً نَتَدَاوَى بِهِ، وَتُقَاةً نَتَّقِيهَا، هَلْ تَرُدُّ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ شَيْئًا؟ قَالَ: هِيَ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ». [الترمذي ٢٠٥٦، وضعفه الألباني].

- وذهب جمهور الفقهاء إلى جواز التداوي، والبعض قال بالاستحباب.

والسبب حمل ما ورد من الأمر بالتداوي على الإباحة أو الندب؛ إذ لا يمكن حمله على الإيجاب لعدم تيقن نفع الدواء في كل الأحوال، ولما ورد من فضل الصبر على المكاره.

والنصوص التي تدل على مشروعية التداوي كثيرة منها:

- عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «لكل داء دواء؛ فإذا أصيب دواء الداء برأ بإذن الله عز وجل». [مسلم ٥٨٧١].

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله أنزل الداء والدواء، وجعل لكل داء دواءً، فتداووا، ولا تداووا بحرام». [أبو داود ٣٨٧٦ وضعفه الألباني].

فالنصوص أثبتت ارتباط الأسباب بمسبباتها غالبًا، وعلى ذلك فمن مرض وأراد أن يُشفى فعليه بالدواء الذي جعله الله سببًا للشفاء، والأخذ بالأسباب من كمال العقل.

قال ابن القيم: وقول الرسول ﷺ: «... وجعل لكل داء دواء» يحتمل أمرين: الأول: أن يكون على عمومه، حتى يتناول الأدواء القاتلة، والأدواء التي لا يمكن للطب أن يبرئها، ويكون الله عز وجل قد جعل لها أدوية تبرئها، ولكن طوى علمها عن البشر، ولم يجعل لهم إليها سبيلاً؛ لأنه لا علم للخلق إلا ما علمهم الله، ولهذا علق النبي ﷺ على الشفاء مصادفة الدواء للداء، فإنه لا شيء من المخلوقات إلا له ضد، وكل داء له ضد من الدواء يعالج بضده، فعلق النبي ﷺ البرء بموافقة الداء للدواء.

الثاني: أن يكون الحديث من باب العام المراد به الخاص، لاسيما والداخل في اللفظ أضعاف الخارج منه، وهذا يستعمل في كل لسان، ويكون المراد: أن الله لم يضع داء يقبل الدواء إلا وضع له دواء، فلا يدخل في هذا الأدواء التي لا تقبل الدواء، وهذا كقول الله تعالى في الريح التي سلطها الله على قوم عاد: ﴿ تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا ﴾ [الأحقاف: ٢٥] أي: كل شيء يقبل التدمير، ومن شأن الريح أن تدمره.

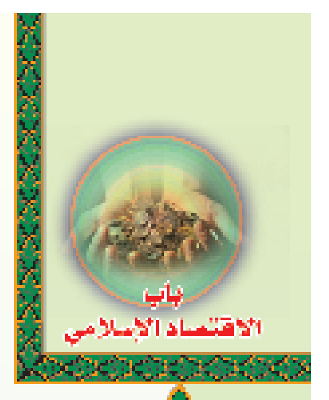
وعن ابن مسعود رضي الله عنه، يرفعه: «إن الله عز وجل لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء، علمه من علمه وجهله من جهله». [أحمد ٣٥٧٨ وصححه الألباني].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول للشونيز: «عليكم بهذه الحبة السوداء، فإن فيها شفاء من كل داء إلا السام». يريد الموت [متفق عليه].

و«الحبة السوداء»: حبة البركة المعروفة.

فعلى العبد أن يسعى في الحصول على ما ينفعه في دينه ودنياه، ودفع ما يضره في دينه ودنياه، ولا بد مع هذا الاعتماد من مباشرة الأسباب، وإلا كان معطلاً للحكمة والشرع.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وآله وصحبه، وللحديث بقية إن شاء الله تعالى.





القرض الإنتاجي الربوي وشركة المضاربة

إعداد د/ علي أحمد السالوس
أستاذ فخري في المعاملات المالية والاقتصاد الإسلامي بجامعة قطر

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على إمام الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وآله وصحبه، وبعد:

فقد تحدثنا فيما سبق عن الربا في كتاب الله والسنة المطهرة، ومفهوم الربا المحرم، وكذلك القرض الإنتاجي الربوي، وحديثنا بعون الله تعالى عن:

المضاربة

القرض الإنتاجي الربوي وشركة المضاربة

إلى جانب القرض الإنتاجي الربوي الذي شاع واستشرى في الجاهلية، وجد أيضًا تعامل آخر للاستثمار، وهو: شركة المضاربة، أو ما يسمى بالقراض أيضًا، وذكر أن الرسول ﷺ وهو في شبابه وقبل زواجه بخديجة رضي الله عنها، تعامل بهذه الشركة عندما تاجر في مالها.

وعندما جاء الإسلام، وحرَّم الربا، دخل القرض الإنتاجي الربوي في دائرة الحرام، وبقيت المضاربة حلالاً، فتعامل بها الصحابة -رضي الله عنهم- مع غيرها من طرق الاستثمار المشروعة وأقرهم الرسول ﷺ.

والعباس بن عبد المطلب الذي تعامل بالربا، وكان رباه أول ربًا وضعه الرسول ﷺ، تعامل أيضًا بالمضاربة، وكان يشترط على المضارب شروطًا إذا خالفها ضمن، ويذكر أن الرسول ﷺ رفع إليه شرط العباس فأجازه. [انظر: المطالب العالية ١ / ٤١٩، والخبر سكت عنه البوصيري، ولكن في سنده مقال].

ومن المعلوم أن المضارب ليس بضامن إلا إذا خالف شروط العقد، أو فعل ما ليس من حقه أن يفعله، أو قصَّر، أو فرَّط.

قال ابن قدامة: «متى شرط على المضارب ضمان المال، أو سهمًا من الوضيعة؛ فالشرط باطل، لا نعلم فيه خلافًا». [المغني ٥ / ١٨٣].

الفرق بين القرض الإنتاجي والمضاربة

والفرق بين القرض الإنتاجي الربوي وشركة المضاربة أن القرض يحدد له فائدة ربوية للمبلغ المقترض، والزمن الذي يستغرقه القرض، كأن يكون ١٠ في المائة من رأس المال سنويًا، بغض النظر عما ينتج عن هذا القرض من كسب كثير أو قليل أو خسارة.

أما في المضاربة فالربح الفعلي يقسم بين صاحب رأس المال والمضارب بنسبة متفق عليها، والخسارة من رأس المال وحده، ولا يأخذ العامل شيئًا في حالة الخسارة، ولا في حالة عدم وجود ربح.

والعلاقة بين صاحب القرض وآخذه ليست من باب الشركة، فصاحب القرض له مبلغ معين محدد، ولا شأن له بعمل من أخذ القرض، ومن أخذ القرض يستثمر لنفسه فقط؛ حيث يملك المال ويضمن رد مثله مع الزيادة الربوية، فإن كسب كثيرًا فلنفسه، وإن خسر تحمَّل وحده الخسارة.

أما المضاربة فهي شركة فيها المغنم والمغرم للاثنين معًا، فالمضارب لا يملك المال الذي بيده وإنما يتصرف فيه كوكيل عن صاحب رأس المال، والكسب – مهما قل أو كثر – يقسم بينهما بالنسبة المتفق عليها، وعند الخسارة يتحمل صاحب رأس المال الخسارة المالية، ويتحمل العامل ضياع جهده وعمله، ولا ضمان على

المضارب كما ذكرنا.

المضاربة ثابتة بالسنة، معلومة في عهد الرسول ﷺ

قال أحد السادة العلماء: «لم يؤثر عنه ﷺ في حديث أنه تكلم في موضوع المضاربة؛ حيث قال الأئمة ورجال الحديث كالإمام الشوكاني في نيل الأوطار: «ليس في المضاربة شيء مرفوع إلى النبي ﷺ سوى حديث ضعيف يقول: إن فيها بركةً». كما أثر عن الإمام ابن حزم أن كل أبواب الفقه لها أصل من الكتاب والسنة ما عدا القراض - المضاربة - فما وجدنا له أصلاً ألبتة في الكتاب والسنة».

وأرى من اللازم هنا تكْملة ما نقله الشوكاني عن ابن حزم؛ حيث قال بعد الكلام السابق مباشرة: «ولكنه إجماع صحيح مجرد، والذي يُقطع به أنه كان في عصر النبي ﷺ فعلم به وأقره، ولولا ذلك لما جاز».

وبعد هذا أقول: إذا لم تصل إلينا سنة قولية أفليس التقرير من السنة؟ ثم هذا الإجماع الصحيح المجرد الذي لم يخرج عليه أحد من الصحابة أو التابعين - رضي الله عنهم -، وأخذ به كل الأئمة المجتهدين، وأجمعت عليه الأمة مدة أربعة عشر قرنًا؛ أليس هذا الإجماع حجة ملزمة ومصدرًا من مصادر التشريع الإسلامي؟!!

ولننظر هنا إلى ما قاله إمام دار الهجرة في الموطأ «كتاب القراض - باب ما يجوز من الشرط في القراض، وباب ما لا يجوز».

قال - رحمه الله - في رجل دفع إلى رجل مالاً قراضًا، واشترط عليه فيه شيئًا من الربح خالصًا دون صاحبه: إن ذلك لا يصلح - وإن كان درهمًا واحدًا - إلا أن يشترط نصف الربح له ونصفه لصاحبه، أو ثلثه أو ربعه، أو أقل من ذلك أو أكثر، فإذا سمى شيئًا من ذلك قليلاً أو كثيرًا فإن كل شيء من ذلك حلال، وهو قراض المسلمين.

قال: ولكن إن اشترط أن له من الربح درهمًا واحدًا فما فوقه، خالصًا دون صاحبه، وما بقي من الربح فهو بينهما نصفين، فإن ذلك لا يصلح، وليس على ذلك قراض المسلمين. اهـ.

وتعبير الإمام مالك هنا: وهو قراض المسلمين مع كلمة حلال، ثم تعبيره الآخر: وليس على ذلك قراض المسلمين: يدل على أن القراض الحلال لا يكون فيه مبلغ محدد من المال، ولو كان درهمًا واحدًا.

والصورة التي اعتبرها الإمام مالك مخالفة لما عليه المسلمون لا تخرج عن الشركة، لكن درهمًا واحدًا يمكن أن يبطلها ويخرجها عن دائرة الحلال، فكيف إذن بما لا يمكن أن يكون شركة فيها الغُنْم والغرم وليس إلا قرضًا استثماريًا ربويًا!

ويَرِد هنا سؤال، وهو أن ما ورد عن الصحابة الكرام، وأجمعوا عليه دون مخالفة واحد منهم، ألا يدخل في حكم المرفوع إلى الرسول ﷺ؟

أفيمكن أن يكون هذا باجتهاد محض، أم أنهم أخذوه وفهموه من الرسول ﷺ؟

أليسوا هم أدرى وأعلم بما أحلَّ الرسول ﷺ وبما حرَّم؟

وقد بيَّن شيخ الإسلام ابن تيمية أن المضاربة ثابتة بالسنة، قال في مجموع الفتاوى (١٩ / ١٩٢) عند حديثه عن حجية الإجماع الآية المشهورة التي يحتج بها على الإجماع قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى﴾ [النساء: ١٥].

وذكر الآراء المختلفة حول دلالة الآية الكريمة، ثم قال رحمه الله: «ومن شاقَّه فقد اتبع غير سبيلهم، وهذا ظاهر، ومن اتبع غير سبيلهم فقد شاقَّه أيضًا، فإنه قد جعل له مدخلاً في الوعيد، فدل على أنه وصف مؤثر في الذم، فمن خرج عن إجماعهم فقد اتبع غير سبيلهم قطعًا، والآية توجب ذم ذلك، وإذا قيل: هي إنما ذمته مع مشاقة الرسول ﷺ. قلنا: لأنهما متلازمان، وذلك أن كل ما أجمع عليه المسلمون فإنه يكون منصوصًا عن الرسول ﷺ؛ فالمخالف لهم مخالف للرسول ﷺ، كما أن المخالف للرسول ﷺ مخالف لله تعالى، ولكن هذا يقتضي أن كل ما أجمع عليه قد بينه الرسول ﷺ، وهذا هو الصواب.

فلا توجد أبدًا مسألة مجمع عليها إلا وفيها بيان من الرسول ﷺ، ولكن قد يخفى ذلك على بعض الناس، ويعلم الإجماع، فيستدل به، كما أنه يستدل بالنص من لم يعرف دلالة النص، وهو دليل ثانٍ مع النص، كالأمثال المضروبة في القرآن، وكذلك الإجماع، كما يقال: قد دل على ذلك الكتاب والسنة والإجماع، وكل من هذه الأصول يدل على الحق مع تلازمها، فإن ما دل عليه الإجماع فقد دل عليه الكتاب والسنة، وهو ما دل عليه القرآن؛ فعن الرسول ﷺ أُخذ، فالكتاب والسنة كلاهما مأخوذ عنه، ولا يوجد مسألة يتفق الإجماع عليها إلا وفيها نصّ.

لا إجماع بلا نص

وقد كان بعض الناس يذكر مسائل فيها إجماع بلا نص كالمضاربة، وليس كذلك، بل المضاربة كانت مشهورة بينهم في الجاهلية، لاسيما قريش، فإن الأغلب بينهم كان التجارة، وكان أصحاب





الأموال يدفعونها إلى العمال، ورسول الله ﷺ قد سافر بمال غيره قبل النبوة، كما سافر بمال خديجة، رضي الله عنها، والعير التي كان فيها أبو سفيان كان أكثرها مضاربة مع أبي سفيان وغيره، فلما كان الإسلام أقرها رسول الله ﷺ، وكان أصحابه يسافرون بمال غيرهم مضاربة ولم يَنْهَ عن ذلك، والسنة: قوله وفعله وإقراره، فلما أقرها كانت ثابتة بالسنة.

والأثر المشهور فيها عن عمر -رضي الله عنه- الذي رواه مالك في الموطأ، ويعتمد عليه الفقهاء لما أرسل أبو موسى بمال أقرضه لابنيه، واتجرا فيه وربحا، وطلب عمر أن يأخذ الربح كله للمسلمين؛ لكونه خصَّهما بذلك دون سائر الجيش، فقال له أحدهما: لو خسر المال كان علينا؛ فكيف يكون لك الربح وعلينا الضمان؟

فقال له بعض الصحابة: اجعله مضاربة. فجعله مضاربة، وإنما قال ذلك لأن المضاربة كانت معروفة بينهم، والعهد بالرسول ﷺ قريب لم يُحدَث بعده، فعُلم أنها كانت معروفة بينهم على عهد الرسول ﷺ كما كانت الفلاحة وغيرها من الصناعات كالخياطة والجزارة.

وعلى هذا فالمسائل المجمع عليها قد تكون طائفة من المجتهدين لم يعرفوا فيها نصًا؛ فقالوا فيها باجتهاد الرأي الموافق للنص، ولكن كان النص عند غيرهم، وابن جرير وطائفة يقولون: لا ينعقد الإجماع إلا عن نصٍ نقلوه عن الرسول ﷺ، مع قولهم بصحة القياس.

ونحن لا نشترط أن يكونوا كلهم علموا النص فنقلوه بالمعنى كما تنقل الأخبار، ولكن استقرأنا موارد الإجماع فوجدناها كلها منصوصة، وكثير من العلماء لم يعلم النص - وقد وافق الجماعة - كما أنه قد يحتج بقياس، وفيها إجماع، ثم يعلمه فيوافق الإجماع». [مجموع فتاوى شيخ الإسلام ١٩ / ١٩٤ - ١٩٦].

وتحدث ابن تيمية - رحمه الله - عن المضاربة في موضع آخر فقال:

«لا يجوز أن يخص أحدهما بربح مقدر؛ لأن هذا يخرجها عن العدل الواجب في الشركة [قارن بين هذا وبين ما ذهب إليه الدكتور سيد طنطاوي (عندما كان مفتيًا) من أن البنوك الربوية أقرب إلى روح الإسلام من البنوك الإسلامية؛ حيث قال: البنوك التي تحدد الربح أقرب إلى روح الإسلام من البنوك التي لا تحدد!! بل قال: التحديد فرض لازم متحتم!!].

وهذا هو الذي نهى عنه ﷺ من المزارعة؛ فإنهم كانوا يشترطون لرب المال زرع بقعة بعينها، وهو ما ينبت على الماذيانات وأقبال الجداول ونحو ذلك، فنهى النبي ﷺ عن ذلك، ولهذا قال الليث بن سعد وغيره: إن الذي نهى عنه ﷺ هو أمرٌ إذا نظر فيه ذو البصر بالحلال والحرام علم أنه لا يجوز، أو كما قال.

فبيَّن أن النهي عن ذلك موجب القياس، فإن مثل هذا لو شرط في المضاربة لم يجز؛ لأن مبنى المشاركات على العدل بين الشريكين، فإذا خص أحدهما بربح دون الآخر لم يكن هذا عدلاً، بخلاف ما إذا كان لكل منهما جزء شائع، فإنهما يشتركان في المغنم وفي المغرم، فإن حصل ربح اشتركا في المغنم، وإن لم يحصل ربح اشتركا في الحرمان، وذهب نفع بَدَنِ هذا، كما ذهب نفع مال هذا.

لهذا كانت الوضيعة على المال؛ لأن ذلك في مقابلة ذهاب نفع العامل». [المرجع السابق: ٢٠ / ٥٠٨].

وقال ابن القيم رحمه الله: «المزارعة من جنس الشركة، يستويان في الغنم والغرم؛ فهي كالمضاربة».

وقال: «أصحاب الأرض كثيرًا ما يعجزون عن زرعها ولا يقدرون عليه، والعمال والأكرة يحتاجون إلى الزرع، ولا أرض لهم، ولا قوام لهؤلاء ولا هؤلاء إلا بالزرع، فكان من حكمة الشرع ورحمته بالأمة وشفقته عليها، ونظره لهم: أن جوَّز لهذا أن يدفع أرضه لمن يعمل عليها، ويشتركان في الزرع: هذا بعمله، وهذا بمنفعة أرضه، وما رزق الله فهو بينهما، وهذا في غاية العدل والحكمة، والرحمة والمصلحة، كما في المضاربة والمساقاة». [عون المعبود ٩ / ٩٥٢].

فالمساقاة والمزارعة إذن شركتان كالمضاربة، فماذا جاء فيهما من النص؟

جاء في نيل الأوطار كتاب المساقاة والمزارعة عدة روايات منها: عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج من ثمر أو زرع. [مسلم ١٥٥١].

المسائل المجمع عليها قد تكون طائفة من المجتهدين لم يعرفوا فيها نصًا؛ فقالوا فيها باجتهاد الرأي الموافق للنص، ولكن كان النص عند غيرهم، وابن جرير وطائفة يقولون: لا ينعقد الإجماع إلا عن نصٍّ نقلوه عن الرسول ﷺ، مع قولهم بصحة القياس

وعنه أيضًا أن النبي ﷺ لما ظهر على خيبر سألته اليهود أن يقرهم بها على أن يكفوه عملها ولهم نصف الثمر، فقال لهم: «نقركم بها على ذلك ما شئنا». [متفق عليه].

وما رواه البخاري تعليقًا ووصله عبد الرزاق عن أبي جعفر قال: ما بالمدينة أهل بيت هجرة إلا يزرعون على الثلث والربع. [مصنف عبد الرزاق ١٣٩٩٤].

وهذه الروايات وغيرها تؤيد ما ذكره ابن تيمية وتلميذه ابن القيم - رحمهما الله - من قبل، ولكن إذا شرط أحد الشريكين شيئًا لنفسه فما حكم العقد؟

بعد الموضوع السابق من نيل الأوطار نجد بابًا بعنوان «فساد العقد إذا شرط أحدهما لنفسه التبن أو بقعة بعينها ونحوه» [٥ / ٣٠٩]، وتحت هذا الباب نقرأ ما يلي: عن رافع بن خديج قال: «كنا أكثر الأنصار حقلاً، فكنا نكري الأرض على أن لنا هذه ولهم هذه، فربما أخرجت هذه ولم تخرج هذه، فنهانا عن ذلك، فأما الورق فلم ينهنا». [متفق عليه].

وفي لفظ: «كنا أكثر أهل الأرض مزدرعًا، كنا نكري الأرض بالناحية منها مسمى لسيد الأرض، قال: فربما يصاب ذلك وتسلم الأرض، وربما تصاب الأرض ويسلم ذلك، فنُهينا عنه، فأما الذهب والورق فلم يكن يومئذ». [البخاري ٢٣٢٧].

وفي لفظ قال: «إنما كان الناس يؤاجرون على عهد رسول الله ﷺ بما على الماذيانات وأقبال الجداول وأشياء من الزرع فيهلك هذا، ويسلم هذا، ويسلم هذا ويهلك هذا، ولم يكن للناس كرًى إلا هذا، فلذلك زجر عنه، فأما شيء معلوم مضمون فلا بأس به». [مسلم ١٥٤٧].

و«الماذيانات»: هي ما ينبت على حافة النهر ومسايل النهر، وهي في الأصل مسايل فسمي النابت عليها باسمها، والجدول والربيع: أي النهر الصغير.

وفي رواية رافع: «أن الناس كانوا يكرون المزارع في زمان النبي ﷺ بالماذيانات ما يسقي الربيع، وشيء من التبن، فكره رسول الله ﷺ كرى المزارع بهذا، ونهى عنها». [أحمد ١٥٥٧٠].

من الروايات السابقة نرى فساد العقد إذا جُعل لأحد الشريكين شيء معين، والحكمة هنا واضحة، وإن كان النص يتصل بالمزارعة والمساقاة، فكلام ابن القيم واضح كل الوضوح ومن قبله شيخه ابن تيمية، فلعل هذا النص كان أصلاً أخذ به في المزارعة، وقد أشار إلى هذه الروايات المرحوم الأستاذ الدكتور عبد الرحمن تاج في بحث قدمه للمؤتمر السابع لمجمع البحوث الإسلامية، ثم قال: ومن هذا كله يتبين أن اشتراط جزء معين من الخارج لصاحب الأرض في المزارعة لا يجوز، وأن النبي ﷺ قد نهى عنه؛ لما يترتب عليه من الظلم، وعدم العدل بين الشريكين - صاحب الأرض والعامل فيها - لجواز ألا تُخرِج الأرض غير ما اشترطه الأول لنفسه؛ فيضيع عمل العامل وجهده على حين ينتفع الشريك الآخر وحده، فأما كراء الأرض بالذهب أو الفضة أو بشيء غيرهما مضمون في الذمة، فلا شيء فيه.

وهذا هو ما ثبت عن الرسول ﷺ ورواه أئمة الحديث: البخاري ومسلم وأحمد وأبو داود والنسائي، بألفاظ متحدة أو متقاربة، ولا يسع الفقهاء من مثل أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد إلا أن يتبعوه ويقولوا به في المزارعة والمساقاة والمضاربة وسائر الشركات، فإن اشتراط جزء معين من ربح ذلك وثمرته لأحد المتعاقدين، قد يؤدي إلى المعنى الذي من أجله ورد النهي، فيخل بالمقصود من العقد، وهو الاشتراك في النتائج والثمرات.

وإذا كان اشتراط جزء معين من الخارج لصاحب الأرض في المزارعة قد حظرته الشريعة، ونهى عنه الرسول ﷺ؛ لما فيه من الظلم والغبن بأحد الشريكين المتعاقدين على الاشتراك في الربح والخسارة، فلماذا يرد في وجه الأئمة الفقهاء قولهم بلزوم خلو العقد من ذلك الاشتراط الجائر الظالم؟ وهم لم يقولوه إلا تطبيقًا للسنة الصحيحة، وعملاً بما تدل على نصوصها الصريحة! وكيف يسوغ من مطَّلع على نصوص الشريعة ومواردها، أن يقول في اشتراط ربح محدد لرب المال في المضاربة: إنه جائز، غير مخالف للكتاب والسنة، وإن كان فيه مخالفة لأقوال الفقهاء.

أو لا يكفي النص على حظر ذلك الاشتراط ومنعه في المزارعة، فيعلم أنه محظور وممنوع في المضاربة والمساقاة وغيرهما من فروع الشركات؟ وهل من حسن الظن بالشريعة العادلة أن يقال: إنها تمنع من الظلم والجور في شركة المزارعة، وتبيح ذلك في شركة القراض؟. اهـ.

من هذا كله نرى تعدد الأدلة التي تبين بطلان عقد المضاربة إذا جُعل لأي من الشريكين نصيب معلوم، فإلى جانب هذه الأحاديث الشريفة توجد السنة التقريرية والإجماع.

والبقية في العدد القادم، والحمد لله رب العالمين.

الشيخ/ أحمد شاكر - محدث العصر -

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وبعد:

فمع علم من أعلام هذه الأمة ورجالها الأفاضل، الذين أفنوا حياتهم في خدمة العلم وتيسيره لهذه الأمة في فترة من فترات الجهل والجمود، وقد تذكرته الأمة في هذا الزمان وتذكرت جهوده العظيمة فمنحته جائزة خدمة السنة.

فقد أُعلن في الرياض بتاريخ الثامن من ربيع الآخر١٤٣١هـ عن حصول العلامة الشيخ أحمد محمد شاكر - رحمه الله - على الجائزة التقديرية لخدمة السنة النبوية، والمعروفة باسم جائزة الأمير نايف بن عبد العزيز آل سعود التقديرية لخدمة السنة النبوية في دورتها الثانية، وهي جائزة عالمية تقديرية تُمنَح بصفة دورية كل عامين في مجال من مجالات خدمة السنة النبوية.

مولد الشيخ أحمد شاكر ونشأته

ولد الشيخ أحمد محمد شاكر في مدينة القاهرة في فجر يوم الجمعة الموافق (٢٩ من جمادى الآخرة ١٣٠٩هـ = ٢٩ من يناير ١٨٩٢م)، وتعهده أبوه بتعليم مبادئ القراءة والكتابة، وحفظ القرآن الكريم، ثم انتقل مع أبيه إلى السودان وهو في الثامنة من عمره، والتحق بكلية غوردون بمدينة الخرطوم، وظل بها فترة إقامة أبيه في السودان، فلما عاد الوالد إلى مصر ليتولى مشيخة علماء الإسكندرية في (١٠ من صفر ١٣٢٢هـ = ٢٦ من أبريل ١٩٠٤م) ألحق ابنه بمعهد الإسكندرية الديني، وكان هذا المعهد قد أنشئ في (٢٩ من المحرم ١٣٢١هـ = ٢٧ من أبريل ١٩٠٣م)، ويتبع التعليم فيه نظام التدريس بالأزهر، وكان شيخ هذا المعهد يُسمى شيخ علماء الإسكندرية.

وأكب الطالب النابه على الدرس والتحصيل ينهل من العلوم الشرعية واللغوية التي تدرس في المعهد، وتطلعت همته إلى المزيد من التحصيل؛ فاتصل بالشيخ «محمود أبو دقيقة» وكان يُدرس في المعهد، وعضو جماعة كبار العلماء بالأزهر الشريف، فحبب إليه الفقه والأصول حتى تمكن منهما.

وحضر على أبيه دروس التفسير؛ حيث كان يقرأ لتلاميذه تفسير النسفي وتفسير البغوي، كما قرأ لهم صحيح مسلم، وسنن الترمذي، وبعضًا من صحيح البخاري، ودرس جمع الجوامع وشرح الإسنوي على المنهاج في أصول الفقه، وكتاب الهداية في الفقه الحنفي، كما شرح لهم دروسًا في البيان والمنطق.

العودة إلى القاهرة

انتقل أحمد شاكر إلى القاهرة سنة (١٣٢٧هـ = ١٩٠٩م) بعد أن عُيِّن أبوه وكيلاً لمشيخة الجامع الأزهر، وفي القاهرة اتسعت أمامه آفاق القراءة والتحصيل والاتصال بالعلماء والالتقاء بهم، سواء أكانوا من علماء الأزهر أم من المترددين على القاهرة، ولا يكاد يسمع بعالم ينزل القاهرة حتى يتصل به، فتردد على العلامة عبد الله بن إدريس السنوسي محدث المغرب، وقرأ عليه، فأجازه برواية الكتب الستة، واتصل بالشيخ محمد الأمين الشنقيطي، وأحمد بن الشمس الشنقيطي، وشاكر العراقي، وطاهر الجزائري، ومحمد رشيد رضا، والشيخ سليم البشري شيخ الجامع الأزهر، وقد أجازه جميعهم بمروياتهم في السنة النبوية.

وقد هيأت له هذه اللقاءات بعلماء الحديث والتتلمذ على أيديهم أن يبرز في علوم السنة، وأن تنتهي إليه إمامة الحديث في مصر لا ينازعه فيها أحد.

وفي سنة (١٣٣٦هـ = ١٩١٧م) حصل على الشهادة العالمية من الأزهر، واشتغل بالتدريس فترة قصيرة، عمل بعدها في القضاء، وترقى في مناصبه حتى اختير نائبًا لرئيس المحكمة الشرعية العليا، وأحيل إلى التقاعد سنة (١٣٧١هـ = ١٩٥١م).

جهوده العلمية

تدور أعمال أحمد شاكر وجهوده العلمية حول محورين أساسين هما: بعث التراث العربي ونشره نشرًا دقيقًا، وكتابة البحوث والرسائل العلمية.

وقد استأثر الجانب الأول بجهود الشيخ، وإفراغ طاقته الكبيرة في العمل والبحث، وكان تحقيق كتاب الرسالة للإمام الشافعي هو أول كتاب ينشره بين الناس، وكان تحقيقًا له على غير ما اعتاد الناس أن يقفوا عليه من تحقيقات المستشرقين، وجاء عمله نموذجًا لفن تحقيق التراث، فقد اعتمد على أصل قديم بخط الربيع بن سليمان تلميذ الشافعي كتبه في حياة إمامه، ووضع مقدمة ضافية للكتاب بلغت ١٠٠ صفحة، وخرّج أحاديث الكتاب تخريجًا علميًا دقيقًا، مع فهارس شاملة، مع تعليقات وشروح تدل على سعة العلم والتمكن من فن الحديث.

ثم اتجه إلى أصول كتب السنة يحقق بعضها، فحقق جزأين من سنن الترمذي، وأخرج الجزء الأول من صحيح ابن حبان، واشترك مع الشيخ محمد حامد

يفوز بجائزة الأمير نايف لخدمة السنة النبوية

أعدها: فتحي أمين عثمان

الفقي -رحمه الله- في إخراج وتحقيق تهذيب سنن أبي داود.

وأطلق طاقته لتحقيق مسند أحمد بن حنبل، وهو أضخم دواوين السنة، وكان التعامل مع المسند يحتاج إلى معرفة واسعة وعلم مكين، فالكتاب يقوم على جعل أحاديث كل صحابي على حدة، فمسند ابن مسعود مثلاً يضم الأحاديث التي رواها دون ترتيب، وهكذا، وكانت صعوبة التعامل مع المسند مصدر شكوى من كبار المحدثين وأعلامهم، وهو ما جعل الحافظ الذهبي يتمنى أن يقيِّض الله لهذا الديوان الكبير من يخدمه ويبوبه، ويرتب هيئته. وكان عمل الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند عظيمًا؛ فأخرج منه خمسة عشر جزءًا على أحسن ما يكون التحقيق؛ فقد رقَّم أحاديث الكتاب، وعلّق عليها وخرّجها، وحكم عليها صحة وضعفًا، وضبط أعلامها، وشرح غريبها، وجعل لكل جزء فهارس فنية دقيقة.

ولم تقتصر جهوده على ميدان السنة يحقق كتبها ويخرجها للناس في أحسن صورة من الضبط والتحقيق، بل كانت له جهود مشكورة في ميدان اللغة والأدب.

مؤلفاته وبحوثه

شغل التحقيقُ وقتَ الشيخ واستنفد طاقته الفكرية، وكان له قلم متمكن وعلم واسع، لو وجههما إلى التأليف لأخرج بحوثًا جديدة، ولكنه اتجه إلى الأصول يخرجها للناس باذلاً فيها جهده وطاقته، ومؤلفاته على قلتها تحمل فكرًا حرًا واجتهادًا مشكورًا، ولم يكن الشيخ يلتزم بمذهب معين على مع تفقهه على المذهب الحنفي، وحصوله على الشهادة العالمية على أساس هذا المذهب.

وكان أهم ما ألفه من كتب: «نظام الطلاق في الإسلام»، و«الكتاب والسنة»، و«كلمة حق»، و«عمدة التفسير»، وهو اختصار قام به لتفسير ابن كثير، وأخرج منه خمسة أجزاء، و«الباعث الحثيث»، وهو شرح لكتاب «اختصار علوم الحديث» لابن كثير، وشرح أيضًا «ألفية الحديث» للسيوطي.

علاقة الشيخ بجماعة أنصار السنة المحمدية

عندما أخرج الشيخ أحمد شاكر إلى القراء كتاب الإمام الشافعي «الرسالة»، كتبتْ مجلة «الهدي النبوي» في عددها الخامس والسادس سنة ١٣٦١هـ تحت عنوان: «لمحة خاطفة من فضل المحدث الفقيه الشيخ أحمد شاكر». تقول: «ومما لا ريب فيه أن من العلماء الذين جمعوا بين رواية الحديث والفقه فيها حتى أصبح بحق محدثًا وفقيهًا: الأستاذ الشيخ أحمد محمد شاكر». ثم تضيف المجلة قائلة: «ما أحسب إلا أنه قد طوّق به عنق كل مسلم». تقصد بتحقيقه لهذا الكتاب النفيس.

وفي عام ١٣٧٠هـ رأت جماعة أنصار السنة المحمدية أن تعهد بالإشراف على تحرير مجلتها «الهدي النبوي» إلى فضيلة الشيخ أحمد شاكر رحمه الله؛ فكتب في مقدمة العدد الأول سنة ١٣٧٠هـ يقول: «وهذه هي السنة الخامسة عشرة لمجلة «الهدي النبوي» وهي تسير على هُدًى، موفَّقة إلى الخير بعون الله، داعية إلى الحق، إلى كتاب الله وسنة رسوله، متبعة مذهب السلف الصالح رضي الله عنهم، لا تفرقُ بها السبل عن سبيل الله، وقد رأى إخواني أعضاء مجلس إدارة جماعة أنصار السنة، ومعهم أخي ورفيقي وزميل العمر في الدعوة الحقة، الأستاذ الشيخ محمد حامد الفقي رئيس الجماعة ورئيس تحرير المجلة أن يعهدوا إليَّ بالإشراف على تحريرها وإصدارها؛ تفضلاً منهم، ليكون لي شرف الإشراف العلمي معهم فيما هم بسبيله». اهـ.

ومما تجدر الإشارة إليه أن الشيخ كان عضوًا في مجلس علماء جماعة أنصار السنة المحمدية منذ نشأتها، كما هو مذكور في عدد المجلة سنة ١٣٥٦هـ. وقد اشترك مع الشيخ محمد حامد الفقي -رحمه الله- في إخراج وتحقيق تهذيب سنن أبي داود.

وفاته

بلغ الشيخ في معرفة حديث رسول الله ﷺ رواية ودراية ما لم يبلغه إلا الأفذاذ من المحدثين في عصره، وارتقى قمة تحقيق كتب السنة، وعُد رائدًا لنشر نصوص الحديث النبوي، وتابعه كثير من العلماء في عمله، وقد بلغ مجموع ما نشره سواء ما كان من تآليفه أو من تحقيقه ٣٤ عملاً، وتنوعت أعماله فشملت السنة، والفقه والأصول، والتفسير، والتوحيد واللغة، وسعة هذه الميادين تدل على ما كان يتمتع به الشيخ من غزارة العلم ورحابة الأفق والتمكن والفهم.

وظل الشيخ يعمل في همة لا تعرف الملل في استكمال ما بدأ فيه من أعمال، لكن المنية عاجلته فلقي ربه في (٢٦ من ذي القعدة ١٣٧٧هـ = ١٤ من يونيو ١٩٥٨م).

رحمه الله رحمة واسعة، وجمعنا به في جنته، والحمد لله رب العالمين.



من نور كتاب الله

لا تلهكم الدنيا عن الآخرة

قال تعالى: ﴿يَا قَوْمِ إِنَّمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَإِنَّ الآخِرَةَ هِيَ دَارُ الْقَرَارِ (٣٩) مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلاَ يُجْزَى إِلاَّ مِثْلَهَا وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [غافر: ٣٩-٤٠].

من هدي رسول الله ﷺ

ما قل وكفى خير مما كثر وألهى

عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: كنت أمشي مع النبي -ﷺ- في نخل لبعض أهل المدينة؛ فقال: «يا أبا هريرة، هلك المكثرون، إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا، ثلاث مرات، حتى بكفيه عن يمينه وعن يساره ومن بين يديه، وقليل ما هم». [أحمد ١٥ / ٢٢٠ وصححه الألباني].

من دلائل النبوة

الله يؤازر رسوله ﷺ

عن سعد بن أبي وقاص -رضي الله عنه- قال: رأيت عن يمين رسول الله -ﷺ- وعن شماله يوم أحد رجلين عليهما ثياب بيض يقاتلان كأشد القتال، ما رأيتهما قبلُ ولا بعدُ، يعني جبريل وميكائيل». [متفق عليه].

من فضائل الصحابة

عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن النبي -ﷺ- قال: « إن أهل الدرجات العلى يراهم من أسفل منهم كما يُرَى الكوكب الطالع في الأفق من آفاق السماء، وإن أبا بكر وعمر منهم وأنعما». [ابن ماجه ٧٩ وصححه الألباني]

من أقوال السلف

عن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- قال: «لا يزال الناس صالحين متماسكين ما أتاهم العلم من أصحاب محمد -ﷺ- ومن أكابرهم -قلت: (أي من أهل السنة في كل عصر ومصر) - ، فإذا أتاهم من أصاغرهم -قلت: (أي من أهل البدع والجهلاء في كل عصر ومصر) - هلكوا. [الشريعة للآجري].

حكم ومواعظ

عن عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما- قال: «ما أُعطي إنسان شيئًا خيرًا من صحة وعفة وأمانة وفقه».

وعن علي -رضي الله عنه- قال: «الكريمُ يلين إذا استُعطِف، واللئيمُ يقسو إذا لُطف».

وقال سفيان الثوري: «إن من توقير الصلاة أن تأتي قبل الإقامة». [كنز العمال].



من جوامع الدعاء

عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: كان رسول الله -ﷺ- يقول: «اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري، وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي، وأصلح لي آخرتي التي فيها معادي، واجعل الحياة زيادةً لي في كل خير، واجعل الموت راحةً لي من كل شر». [مسلم ٥٠٢٦].

قواعد ذهبية في توحيد رب البرية

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: إن الخلق لو اجتهدوا أن ينفعوك لم ينفعوك إلا بأمر قد كتبه الله لك، ولو اجتهدوا أن يضروك لم يضروك إلا بأمر قد كتبه الله عليك، فهم لا ينفعونك إلا بإذن الله، ولا يضرونك إلا بإذن الله، فلا تُعَلِّقْ بهم رجاءك» . [مجموع الفتاوى].

من أمثال العرب

النَّفسُ عَزوفٌ ألوفٌ

يُقال: عَزَفَتْ نفسي عن الشيء تَعْزِفُ عُزُوفًا، أي زَهِدَتْ فيه، وانصرفت عنه.

ومعنى المثل: أن النفس تعتاد ما عُوِّدَت؛ إنْ زَهَّدْتها في شيء زهدَتْ، وإن رَغَّبْتها رَغِبَت. [مجمع الأمثال].

ما أخذه المسلمون من الغرب:

تحرير المرأة والتبرج والعري

ليتنا استفدنا مما وصل إليه الغرب من مخترعات واكتشافات ونهضة علمية واقتصادية، وأصبح لنا كيان مستقل، ولم نكن مجرد مستهلكين وتابعين. بل مع الأسف اتبعناهم في التبرج والعري، وبيوت الموضة، والإباحية، والفساد الأخلاقي الذي إذا ما استشرى في أي أمة إلا أهلكت؛ فإن المسلمين عندما تمسكوا واعتزوا بإسلامهم كانت نهضتهم، وعندما تراجعوا وقصَّروا تخلفوا. نسأل الله تعالى أن يردنا للإسلام، ويعيد أمجادنا.

مما تعلمته أوروبا من المسلمين: علم الطب والتشريح

عندما كان المسلمون يعيشون نهضةً في جميع المجالات؛ كان الغربيون يعيشون في ظلام دامس؛ فلم يكن أمامهم إلا أن ينقلوا علوم المسلمين، ويعتمدوا عليها ويدرسوها في جامعاتهم في القرون الوسطى، ومن هذه العلوم علم الطب والتشريح، فقد استفادوا كثيرًا من كتاب الشفا لابن سينا، فكانوا يدرِّسونه في جامعاتهم، وكان عمدة عندهم، وغيره من كتب علماء المسلمين كابن النفيس، وأخذوا يطورون أنفسهم، ويستثمرون ما أخذوه حتى وصلوا لنهضتهم الحديثة.

من معاني الأحاديث

الظعينة

من حديث أم سلمة: كانت أم سلمة أول ظعينة قدمت المدينة مهاجرة. [الترمذي ٣٠٩٥].

الظُّعُن: النِّساء، واحدَتها: ظَعِينة. وأصلُ الظَّعينة: الرَّاحلَةُ التي يُرْحل ويُظْعَن عليها: أي يُسار. وقيل للمرأة ظَعينة؛ لأنها تَظْعَنَ مع الزَّوجَ حَيَثُما ظعَن، أو لَأنَّها تُحْمَل على الرَّاحِلَة إذا ظعَنت. [النهاية لابن الأثير].



الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، أما بعد:

فإن القرائن السياقية بنوعيها، المتصلة والمنفصلة، لها دور مؤثر غاية التأثير في تخصيص العام، والجمهور على التخصيص بالنوعين خلافًا للحنفية الذين يذهبون إلى التخصيص بالقرائن المنفصلة فقط.

- في المقال السابق ذكرنا من أنواع المخصصات المتصلة ثلاثة أقسام: الاستثناء، الصفة (النعت، البدل، الحال)، الشرط. ونستكمل البحث إن شاء الله. فنقول وبالله التوفيق:

ذكرنا أن الشرط هو تعليق شيء بشيء وجودًا أو عدمًا بـ «إن الشرطية» أو إحدى أخواتها.

ومما يجدر الإشارة إليه في التخصيص بالشرط، أن المقصود بالتخصيص بالشرط، هو الشرط اللغوي فقط؛ لأن الشرط ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

١- الشرط العقلي: وهو ما نتج عن حكم العقل، كالحياة للعلم، فإن العقل هو الذي يحكم بأن العلم لا يوجد إلا بحياة، فقد توقف وجود (العلم) على وجودها (الحياة) عقلاً، بمعنى أن العلم يُشترط له الحياة، فلا يمكن عقلاً أن يكون عالمًا إلا من كان حيًّا.

٢- الشرط الشرعي: وهو ما نتج عن حكم الشرع كالطهارة للصلاة، فإن الشرع وهو الحاكم (اشترط) بأن الصلاة لا توجد إلا بطهارة فقط، فتوقف وجود الصلاة على وجود الطهارة شرعًا.

٣- الشرط اللغوي: وهو ما نتج عن دلالة اللغة، كقوله: إن جئتني أكرمتك، فما دخلت عليه أداة الشرط «إن» هو الشرط «جئتني»، والمعلق عليه: «أكرمتك» هو الجزاء. ويستعمل الشرط اللغوي في السبب الجعلي، كما لو قال: إن دخلت الدار فأنت طالق.

والمراد أن الدخول سبب للطلاق.

وأضاف بعضهم شرطًا رابعًا وهو:

٤- الشرط العادي: ما نتج عن العادة والعرف، كالسلَّم للصعود إلى السطح، فإن العادة قاضية بأنه لا يوجد الصعود إلا بوجود السلَّم أو نحوه مما يقوم مقامه. [انظر روضة الناظر: ٢ / ١٤٦، إرشاد الفحول: ١ / ٣٢٨ - ٣٢٩].

- والشرط اللغوي هو المقصود في تخصيص العام.

- والشرط كالاستثناء في اشتراط الاتصال حقيقة أو حكمًا.

والشرط إذا تعقب جملاً متعاطفة عاد إلى الكل عند الأئمة الأربعة (أبو حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد)، وغيرهم. وعلى كل حال هو أولى بالعود (على جميع الجمل المتعاطفة) إلى الكل من الاستثناء، بدليل موافقة أبي حنيفة عليه، وعدم موافقته في الاستثناء، كما تقدم.

ومثال ذلك قول القائل: أكرم قريشًا وأعط تميمًا إن نزلوا بك. فهنا يعود الشرط على الجميع على قريش وتميم. [شرح الكوكب المنير: ٣ / ٣٤٥].

رابعًا: التخصيص بالغاية

وهي نهاية الشيء ومنقطعه، وهي حد لثبوت الحكم قبلها وانقطاعه بعدها، ولها لفظان: حتى، وإلى. فالغاية تُخرج ما بعدها من عموم ما قبلها، فيكون حكم ما بعدها مخالفًا لما قبلها.

نحو قولك: أكرم بني تميم حتى يدخلوا الدار، أو: أكرم بني تميم إلى أن يدخلوا الدار، فالإكرام هنا لا يكون عامًّا، إنما خُصِّص بغاية، وهي ما قبل دخول الدار، فلو استمر الإكرام لما بعد دخولهم لم تكن الغاية هنا حدًّا، ولاستمر الإكرام إلى ما بعد الدخول.

المثال الأول: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، فهذا غاية، فتحريم الوطء غايته انقطاع الدم.

ففي قوله تعالى: ﴿لَا تَقْرَبُوهُنَّ﴾ نهي، فيمكن أن يؤخذ منه العموم؛ لأن النهي يقتضي الدوام والاستمرار، فيكون المعنى: لا يكن منكم قربٌ لهن؛ لأن النكرة في سياق النهي تفيد العموم.

فقوله: «حتى يطهرن» تخصيص بالغاية لهذا العموم المستفاد من النهي، فيخرج من عمومه ما بعد الطهر.

لكن في بقية الآية: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾، وهنا تخصيص آخر، هو التخصيص بالشرط، ففي الآية إذًا مخصّصان: التخصيص بالغاية، «حتى يطهرن»، والتخصيص بالشرط: «فإذا تطهرن».

وعلى ذلك لا يُستباح وطء المرأة إلا بالغسل؛ إذ هو



المراد بالتطهير (الشرط) بعد انقطاع الدم (الغاية)، فيكون التحريم الناشئ عن دم الحيض غايته انقطاع الدم، فإذا انقطع الدم حدث تحريم آخر ناشئ عن عدم الغسل، وقد خالف في هذا الحنفية فأجازوا وطء المرأة بعد الطهر وإن لم تغتسل.

المثال الثاني: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦]، فالآية قصرت وجوب غسل اليدين إلى المرفقين فقط، وذلك تخصيص بالغاية في قوله تعالى: ﴿وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾.

مسألة: هل ما بعد الغاية يدخل فيها أم لا؟

بمعنى إذا قلت: أكلت حتى قمت. هل يكون القيام محلاً للأكل أيضًا أم لا؟

وهذا فيه خلاف على التفصيل:

أ- الجمهور على أن ما بعد الغاية لا يدخل فيما قبلها.

ب- وقيل: إنه داخل فيما قبلها.

جـ- وقيل بالتوقف، واختاره الآمدي، وهو ظاهر كلام الرافعي.

د- إن كان من جنسه دخل وإلا فلا، نحو بعتك التفاح إلى هذه الشجرة، فيُنظر في تلك الشجرة، أهي من التفاح فتدخل في البيع، وإن لم تكن من التفاح فلا تدخل في البيع.

هـ- وأضاف بعضهم القرينة الحسيِّة للتفرقة بين دخول ما بعد الغاية في الحكم أم لا.

فقال الرازي في «المحصول»: إن تميَّز عما قبله بالحس، نحو قوله تعالى: ﴿أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾، فإن حكم ما بعدها (ما بعد الغاية: الليل)، خلاف ما قبلها؛ فلا يدخل الليل في الصيام.

وإن لم يُميَّز حسًّا استمر ذلك الحكم إلى ما بعده، مثل قوله تعالى: ﴿وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾، فإن المرفق غير منفصل عن اليد بمفصل محسوس. فيدخل المرفق في الوضوء.

- والشوكاني في «إرشاد الفحول» ساق أوجه الخلاف، ورجَّح عدم الدخول إلا بدليل، فقال: وأظهر الأقوال وأوضحها عدم الدخول إلا بدليل، من غير فرق بين غاية الابتداء والانتهاء. [البحر المحيط للزركشي ٤ / ١٨٨ - ١٩٥، والإحكام للآمدي ٢ / ٣٣٧، أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله ١ / ٢٢٤، وإرشاد الفحول ٤ / ١٧٦ - ١٨٠ / بتصرف].

ثانيًا: التخصيص بالأدلة المنفصلة

الدليل المنفصل (القرينة المنفصلة) هو الذي لا يكون مذكورًا مع النص العام، وإنما يكون منفصلاً عنه ولكنه مخصص)، وهو أقسام ثلاثة؛ الأول الشرع، الثاني العقل، الثالث الحس.

القسم الأول: التخصيص بالشرع:

١- تخصيص الكتاب بالكتاب:

المثال الأول: في قول الله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

فالآية عامة تشمل كل مطلقة، سواءً طُلِّقت قبل الدخول أم بعده، سواءً كانت حاملاً أم لا، لكن جاءت قرينة منفصلة في آيات أخرى خصصت هذا العموم، وهي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا﴾ [الأحزاب: ٤٢]، فخصصت الآية غير المدخول بها، فالمطلقة إذا لم تكن ممسوسة، لا عدة عليها بنص الكتاب وإجماع الأمة على ذلك، فإن دخل بها فعليها العدة إجماعًا.

وكذلك خص عموم الآية بالمرأة الحامل، في قوله تعالى: ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤]. فحدَّد انتهاء عدتهن بوضع الحمل.

المثال الثاني: وكذلك عموم قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ﴾ [البقرة: ٢٢١] عام يشمل النهي عن نكاح غير المؤمنات، لكن خُصَّ هذا العموم بالكتابية، في قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة: ٥].

٢- تخصيص الكتاب بالسنة:

المثال الأول: في قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ﴾ [النساء: ١١]. ظاهر الآية على العموم، أن كل ما وقع عليه اسم ولده، فله ما فرضه الله.

لكن خُصَّ هذا بحديث النبي ﷺ عن أسامة بن زيد رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم». [متفق عليه].

وعن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال: يا رسول الله، أين تنزل في دارك بمكة؟ فقال: وهل ترك عقيل من رباع، أو دور؟!! وكان عقيل ورث أبا طالب، هو وطالب، ولم يرثه جعفر ولا علي رضي الله عنهما شيئًا؛ لأنهما كانا مسلمين، وكان عقيل وطالب كافرين، فكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: لا يرث المؤمن الكافر. [متفق عليه].

المثال الثاني: في قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ﴾ [المائدة: ٣].

هذا عام في تحريم كل ميتة ودم، لكن خُصَّ هذا بالسنة؛ فعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «أحلت لكم ميتتان ودمان، فأما الميتتان فالحوت والجراد، وأما الدمان فالكبد والطحال. [ابن ماجه ٢٦٩٥ وصححه الألباني].

وكذلك خصت الآية بحديث النبي ﷺ الذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن رجلاً سأل النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فإن توضأنا به عطشنا، أفنتوضأ بماء البحر؟ فقال رسول الله ﷺ: «هو الطهور ماؤه الحل ميتته». [أبو داود ٨٣، وصححه الألباني].

مسألة: الجمهور على تخصيص الكتاب بالسنة سواء المتواترة أو الآحادية

– الإجماع من الصحابة – رضي الله عنهم – على العمل بأخبار الآحاد الخاصة على معارضتها في الظاهر لعموم القرآن، وهذا يدل على أنهم خصصوا القرآن بخبر الآحاد، ويدل على ذلك وقائع كثيرة، وقد احتجوا على هذا بأدلة من أهمها:

١– أن فاطمة رضي الله عنها طلبت ميراثها من رسول الله ﷺ، فبيَّن لها أبو بكر رضي الله عنه أنها لا تستحق شيئًا؛ لقوله ﷺ: «لا نورث، ما تركناه صدقة». [متفق عليه]. وهذا تخصيص لعموم قوله تعالى في آيات المواريث: ﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾ [النساء: ١١].

٢– قوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥]، خُصِّص هذا بحديث النبي ﷺ: «لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل». [متفق عليه].

٣– قوله تعالى: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ﴾ [التوبة: ٥]، خُصص هذا بحديث النبي ﷺ: «سُنُّوا بهم سُنَّة أهل الكتاب». [مالك في الموطأ وقال الألباني في إرواء الغليل (٤٣): ضعيف].

وحديث عبد الله بن عوف في الموطأ وإن كان ضعيفًا، لكن يشهد له حديث آخر أن النبي ﷺ أخذ الجزية من مجوس هجر. [أبو داود ٣٠٤٣ وصححه الألباني].

وفي حديث آخر: أخذ الجزية من مجوس البحرين؛ لما جاء بها أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه. [البيهقي في الكبرى ٩ / ١٩٠، وقال ابن عبد البر في الاستذكار (٣ / ١٢٤): صحيح].

– يقول ابن عبد البر في التمهيد: وفيه (في الحديث) إيجاب العمل بخبر الواحد العدل، وأنه حجة يلزم العمل بها والانقياد إليها، ألا ترى عمر رضي الله عنه قد أشكل عليه أمر المجوس، فلما حدَّثه عبد الرحمن بن عوف عن النبي ﷺ لم يحتج إلى غير ذلك وقضى به.

وأما قوله: «سنوا بهم سنة أهل الكتاب»، فهو من الكلام الذي خرج مخرج العموم، والمراد منه الخصوص؛ لأنه إنما أراد سُنُّوا بهم سنة أهل الكتاب في الجزية، وعليها خرج الجواب، وإليها أشير بذلك، ألا ترى أن علماء المسلمين مجتمعون على أن لا يُسَنّ بالمجوس سنة أهل الكتاب في نكاح نسائهم ولا في ذبائحهم. [التمهيد ٢ / ١١٦].

٣- تخصيص السنة بالكتاب:

نُقل عن الشافعي إنكاره، ولكن الجمهور على جوازه ووقوعه، ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: حديث النبي ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله». [متفق عليه]. فالحديث يشمل أهل الكتاب وغيرهم، حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله؛ وظاهر الحديث أنهم يُقاتَلون وإن أعطوا الجزية؛ لأن الحديث عام، فيشمل أهل الكتاب وغيرهم سواء أعطوا الجزية أم منعوا الجزية.

لكن الحديث خُصِّص بالقرآن، بقوله تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩].

فالآية خصَّصت أهل الكتاب، فإنهم لا يُقاتَلون إذا أعطوا الجزية، (وذكرنا أن السنة ألحقت المجوس بأهل الكتاب في حكم الجزية).

المثال الثاني: حديث النبي ﷺ: «كل شيء قطع من الحي فهو ميت». [صحيح الجامع ٤٥٣٣]. فالحديث عام يشمل تحريم كل ما قطع من البهائم وهي حية.

إلا أن هذا خُصِّص بقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَاثًا وَمَتَاعًا إِلَى حِينٍ﴾ [النحل: ٨٠].

فالله تعالى أجاز قطعها من مأكول اللحم؛ حيث امتنَّ بها على عباده، وهو لا يمتن بما هو نجس. [شرح الأصول لابن عثيمين ١ / ٣١١- ٣١٢، هل يستوي الذين يعلمون ١ / ٦٥ بتصرف].

٤- تخصيص عموم القرآن والسنة بالقياس:

وقد اختلف أهل العلم في جوازه، والجمهور على جواز تخصيص القرآن والسنة بالقياس، خاصة الجلي دون الخفي، والقياس الجلي: هو ما كان بنفي الفارق بين الأصل والفرع، أو منصوصًا على علته.

مثال تخصيص القرآن بالقياس:

في قوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢]، فهذا عام يشمل كل زانيةٍ وزان، حرًا كان أم عبدًا، لكن هذا خصصته الآية في الإماء: ﴿فإذا أحصن فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب﴾، وليس هناك نص يدل على أن العبد إذا زنى يجلد خمسين جلدة كالأمة الزانية، فقاس العلماء العبد الزاني على الأمة الزانية، وقالوا يجلد خمسين جلدة؛ وذلك لعدم الفارق بينهما.

مثال لتخصيص السُّنة بالقياس:

حديث النبي ﷺ: «البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام». [مسلم ١٦٩٠].

الحديث عامل يشمل جلد مائة لكل بكر زنى حرًا كان أم عبدًا، لكن الأمَة خُصِّصت بجلد خمسين جلدة فقط بالقرآن - كما سبق - فيقاس عليها العبد البكر إذا زنى، يجلد خمسين فقط.

٥- تخصيص عموم القرآن والسنة بالإجماع:

لا خلاف في جواز التخصيص به.

مثال ذلك حد القذف على العبد: ففي قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾ [النور: ٤].

فالآية عامة في جلد كل قاذف ثمانين جلدة حرًا كان أم عبدًا، لكن الآية خُصِّصت بالإجماع على أن العبد إذا قذف فإن حدَّه أربعون جلدة فقط.

- ومن تخصيص السنة بالإجماع جواز عقد الاستصناع، وهو بيع الصانع - مثل النجار والحداد - ما سوف يصنعه بصفات محددة.

فهذا الإجماع تخصيص لعموم الأحاديث التي نهت عن بيع ما لا يملكه البائع، كحديث النبي ﷺ لحكيم بن حزام رضي الله عنه: «لا تبع ما ليس عندك». [أبو داود ٣٥٠٣ وصححه الألباني].

تخصيص السنة بالسنة:

وهذا له أمثلة كثيرة، منها: حديث النبي ﷺ قال: «فيما سقت السماء والعيون، أو كان عثريًا، العشرُ، وما سقي بالنضح نصف العشر». [متفق عليه].

فهذا الحديث عام يشمل القليل والكثير، ويشمل أيضًا كل ما خرج من الأرض وسقته السماء ففيه العشر من ثمار وحبوب وخضروات وغيرها؛ لأن «ما» من صيغ العموم.

ولكن هذا العموم خُصِّص بحديث النبي ﷺ: «ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة». [متفق عليه].

فقال العلماء: هذا مخصِّص بالنوع والكم، قالوا «بالنوع» خُصَّ فيما يوسق ويكال.

لقوله: «فيما دون خمسة أوسق صدقة»، وعلى هذا فالذي لا يوسق ولا يكال ليس فيه صدقة. فيكون هذا الحديث مخصصًا لعموم ما سبق في الكم والنوع. [شرح الأصول ١ / ٣١٤].

المثال الثاني: حديث النبي ﷺ: «لا تنتفعوا من الميتة بشيء». [قال الألباني في إرواء الغليل (١ / ٧٨): صحيح].

فهذا الحديث عام يشمل عدم الانتفاع بأي شيء من الميتة، لكن خُصص هذا العموم بحديث النبي ﷺ لما أهديت إلى مولاة ميمونة رضي الله عنها شاة من الصدقة فماتت، فمر بها النبي ﷺ، فقال: «ألا دبغتم إهابها (جلدها) واستنفعتم به، قالوا: يا رسول الله، إنها ميتة؟ قال: إنما حُرم أكلها». [أبو داود ٤١٢٠ وصححه الألباني].

فالحديث خصَّ عموم الحديث الأول، وجوَّز الانتفاع بجلد الشاة الميتة.

القسم الثاني: التخصيص بالعقل:

وذلك في النصوص التي ورد فيها الخطاب بتكاليف شرعية على سبيل العموم، فيكون العقل مخصِّصًا لهذا العموم.

المثال الأول: قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾ [آل عمران: ٩٧].

وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥].

فالخطاب بالحج والصوم في الآيتين على العموم، لكن العقل قد دلَّ على إخراج من ليس أهلاً للتكليف كالصبي والمجنون لاستحالة تكليف من لا يفهم.

المثال الثاني: قوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الرعد: ١٦].

الآية على عمومها، لكن العقل دلَّ على أن الله تعالى غير مخلوق، فنحن نعلم أنه عز وجل لم يخلق نفسه، بل هو خالق وما سواه مخلوق، فالعقل دل على ذلك، فلا يدخل في العموم؛ إذ بالعقل يعرف أن الخالق غير المخلوق حتى في المخلوقات، فالصانع غير المصنوع.

وصفات الله عز وجل تابعة للموصوف، فكما أن الموصوف وهو الله عز وجل غير مخلوق، فكذلك صفاته غير مخلوقة، ومنها القرآن لأنه كلام الله، وكلام الله صفة من صفاته، وهو غير مخلوق. [شرح الأصول ١ / ٢٩٥، ٢٩٦، شرح الورقات لصالح بن عبد العزيز آل الشيخ، السياق وأثره د. عبد المجيد السوسوة، بتصرف كبير].

وللحديث بقية إن شاء الله.

الحلقة الحادية والعشرون

إعلام المصلين والولاة



إمامة الأخرس

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، مَن يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله. وبعد:

فما يزال الحديث موصولاً عمن تكره إمامته، ونتكلم اليوم بمشيئة الله تعالى عن:

إمامة الأخرس

تعريف الأخرس: هو الممنوع من الكلام خِلْقَة، أي خُلق ولا نطق له، وصار الشخص أخرس بيِّن الخرس، أي منعقد اللسان عن الكلام.

حكم صلاة الأخرس

اتفقت كلمة الفقهاء على صحة صلاة الأخرس المنفرد بدون تكبيرة الافتتاح والقراءة وغيرهما من الأقوال، وذلك إن عجز عن النطق؛ وذلك لأن قراءة الفاتحة وتكبيرة الإحرام، وإن كانتا من أركان الصلاة، إلا أن عجزه عن النطق اقتضى صحة صلاته بدون القراءة وغيرها، وتسقط القراءة لقوله تعالى: ﴿لاَ يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

مسألة: هل يلزم الأخرس تحريك لسانه وشفتيه بالقراءة؟

اختلفوا في ذلك على رأيين:

الأول: يلزمه تحريك لسانه، قال الشافعية كما في «نهاية المحتاج»: «أما العاجز لنحو خرس فيجب تحريك لسانه وشفتيه ولهاته بالتكبير قدر إمكانه». وقال النووي في «المجموع»: «فإذا كان بلسانه خبل أو خرس؛ لزمه أن يحرك قدر إمكانه، ولو شُفي بعد ذلك ولا وأفصح بالتكبير فلا إعادة عليه».

وهذا الذي ذكرناه من وجوب تحريك قدر إمكانه هو نصه في الأم، واتفق الأصحاب عليه، قال أصحابنا: وهكذا حكم تشهُّده وسلامه وسائر أذكاره. ولإمام الحرمين احتمال في وجوب تحريك اللسان؛ لأنه ليس جزءًا من القراءة، دليله أن القول يشتمل على تحريك اللسان والشفتين،بالإضافة إلى الصوت، فلما تعذر الصوت وجب التحريك.

الثاني: لا يلزمه تحريك لسانه: وهو مروي عن الحنفية والمالكية والحنابلة، قال البهوتي في «كشاف القناع»: «يسقط التكبير في الصلاة عن الأخرس؛ لقوله تعالى: ﴿لاَ يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا﴾، ويُحرِم الأخرس بقلبه لعجزه عنه بلسانه، ولا يحرك لسانه، وكذا حكم القراءة والتسبيح وغيره كالتحميد والتسبيح والتشهد والسلام يأتي به الأخرس بقلبه ولا يحرك لسانه». اهـ.



الراجح: هو ما ذهب إليه الجمهور:



١- قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله: «الإنسان إذا كان أخرس لا يستطيع أن يقول «التكبير» بلسانه؛ فإنه ينوي ذلك بقلبه، ولا يحرك شفتيه ولا

بمن يقدمونه لإمامة الصلاة



لسانه؛ لأن ذلك عبث وحركة في الصلاة لا حاجة إليها، وهذا رأي الحنفية وجمهور الحنابلة قالوا: لأنه قول عجز عنه فلا يلزمه تحريك لسانه لأجله، كمن عجز عن القيام فإنه يسقط عنه النهوض إليه ولو كان قادرًا على النهوض، بل قال شيخ الإسلام: لو قيل: إن الصلاة تبطل بذلك كان أقرب». وينطق بما يستطيع من كلمات». اهـ.

٢- لأن تحريك اللسان والشفتين ليس مقصوداً لذاته، بل هو مقصود لغيره؛ لأن القول لا يحصل إلا به؛ فإذا تعذر المقصود الأصلي سقطت الوسيلة، وصارت هذه الوسيلة مجرد حركة وعبث.

حكم إمامة الأخرس

أولاً: إمامة الأخرس لغير الأخرس:

اختلف العلماء في صحة إمامة الأخرس للقارئ على رأيين:

الأول: يرى عدم صحة إمامة الأخرس للقارئ.

دليله: لأنه يترك ركنًا وهو القراءة، فلا يأتي به ولا ببدله، ولا يأتي بالواجبات، فلم تصح إمامته كالعاجز عن الركوع والسجود، وهو مروي عن جمهور الفقهاء.

الثاني: يرى صحة إمامة الأخرس للقارئ.

دليله:

١- قياسه على الأمي.

٢- لأن القاعدة «كل من صحت صلاته صحت إمامته». وصلاة الأخرس لنفسه صحيحة، ومن ثم فصلاته لغيره كذلك.

الرد على الأدلة

رد أصحاب الرأي الأول على أدلة الرأي الثاني بالآتي:

١- بأن قياسهم على الأمي قياس مع الفارق؛ وذلك لأن الأمي يأتي بالبدل، أما الأخرس فلا يأتي به.

٢- أن القاعدة المذكورة: «كل من صحت صلاته صحت إمامته»، منقوضة بإمامة المرأة للرجال، فمع صحة صلاتها لنفسها إلا أنها لا تصح إمامتها للرجال.

ثانيًا: إمامة الأخرس للأخرس مثله

اختلف الفقهاء في ذلك على قولين:

الأول: يرى صحة إمامة الأخرس للأخرس مثله، وهو مروي عن الحنفية والمالكية.

دليله: أنهما قد تساويا في العجز؛ فصحت إمامة أحدهما للآخر.

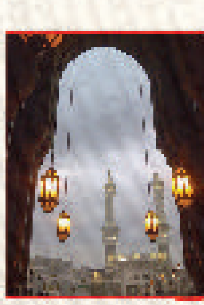
الثاني: يرى عدم صحة إمامة الأخرس للأخرس مثله، وهو مروي عن الشافعية والحنابلة.

دليله:

لأنه قد يحسن أحدهما ما لا يحسنه الآخر، أي قد يكون لأحدهما قوة؛ بحيث لو كان ناطقًا لأحسن ما لا يحسنه الآخر.

الرأي الراجح:

هو القول الأول القائل بصحة إمامة الأخرس للأخرس مثله؛ وذلك لتساويهما في العجز، ولعدم تفضيل أحدهما على الآخر، ولاسيما إن كان أحدهما حافظًا، والآخر غير حافظ، يمكن تقديم الحافظ وإن كان لن يقرأ ما يحفظه لخرسه.



وللحديث بقية إن شاء الله تعالى.



أخطاء المرأة في بيت زوجها

إعداد/ جمال عبدالرحمن

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على مَن لا نبي بعده، وآله وصحبه، أما بعد:

فإن المرأة في بيت زوجها ينبغي لها أن تحفظ زوجها في نفسها وماله؛ فتسعى إلى ما يرضيه، وتنأى عما يؤذيه، وهذا مطلب شرعي حتى تستقيم الحياة الزوجية بينهما، وكثير من النساء تجهل هذه الحقائق فلا تحسن معاملة زوجها، ومن ثَمَّ تقع في أخطاء كثيرة، من هذه الأخطاء:

١- عدم مراعاة شعور زوجها فيما يحب ويكره مما لا يخالف الشرع المطهر:

عَنْ زَيْنَبَ الثقفية امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ بن مسعود رضي الله عنهما قَالَتْ: كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ، وَكَانَتْ زَيْنَبُ تُنْفِقُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ وَأَيْتَامٍ فِي حَجْرِهَا... فَقَالَتْ فَانْطَلَقْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَوَجَدْتُ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ عَلَى الْبَابِ حَاجَتُهَا مِثْلُ حَاجَتِي فَمَرَّ عَلَيْنَا بِلالٌ، فَقُلْنَا: سَلِ النَّبِيَّ ﷺ أَيَجْزِي عَنِّي أَنْ أُنْفِقَ عَلَى زَوْجِي وَأَيْتَامٍ لِي فِي حَجْرِي، وَقُلْنَا: لا تُخْبِرْ بِنَا، فَدَخَلَ فَسَأَلَهُ... فَقَالَ: نَعَمْ لَهَا أَجْرَانِ أَجْرُ الْقَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ». [متفق عليه].

عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما أنها قالت: «.. كُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَأْسِي، وَهِيَ مِنِّي عَلَى ثُلُثَيْ فَرْسَخٍ، فَجِئْتُ يَوْمًا وَالنَّوَى عَلَى رَأْسِي؛ فَلَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ الأَنْصَارِ فَدَعَانِي، ثُمَّ قَالَ إِخْ إِخْ لِيَحْمِلَنِي خَلْفَهُ، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسِيرَ مَعَ الرِّجَالِ، وَذَكَرْتُ الزُّبَيْرَ وَغَيْرَتَهُ، وَكَانَ أَغْيَرَ النَّاسِ فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنِّي قَدْ اسْتَحْيَيْتُ فَمَضَى، فَجِئْتُ الزُّبَيْرَ فَقُلْتُ: لَقِيَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى رَأْسِي النَّوَى، وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَأَنَاخَ لأَرْكَبَ، فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ وَعَرَفْتُ غَيْرَتَكَ. فَقَالَ: وَاللَّهِ لَحَمْلُكِ النَّوَى كَانَ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ رُكُوبِكِ مَعَهُ» [متفق عليه].

فانظر -رحمك الله- إلى هذا الموقف الجليل لأسماء رضي الله عنها، فإنها أبت أن تركب مع الرسول ﷺ عندما تذكرت غيرة الزبير؛ وذلك حفاظاً على مشاعره، رضي الله عنه، مع أن الذي ستركب معه هو خير البرية ﷺ، والذي لا يوجد أدنى شك فيه، فآثرت أن تمشي هذه المسافة الطويلة، وتتحمل المشاق الجسيمة؛ حفاظًا على شعور زوجها.

٢- عدم القيام على خدمة الزوج أو خدمة الأولاد:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في «مجموع الفتاوى» (٣٩ / ٩٠): «يجب على الزوجة خدمة زوجها، ورعاية أولادها، وتدبير أمور المنزل والمعيشة فيه؛ من طبخ وفرش، وعجن وتنظيف، وما إلى ذلك، وعليها أن تخدمه الخدمة المعروفة من مثلها لمثله، ويتنوع ذلك بتنوع الأحوال.

فخدمة البدوية ليست كخدمة التي تقيم في المدينة، وخدمة القوية ليست كخدمة الضعيفة، هذا هو الصواب في رأي العلماء.

وعَنِ الْحُصَيْنِ بْنِ مِحْصَنٍ - رضي الله عنه - أَنَّ عَمَّةً لَهُ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فِي حَاجَةٍ، فَفَرَغَتْ مِنْ حَاجَتِهَا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «أَذَاتُ زَوْجٍ أَنْتِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: كَيْفَ أَنْتِ لَهُ؟ قَالَتْ: مَا آلُوهُ إِلاَّ مَا عَجَزْتُ عَنْهُ. قَالَ: فَانْظُرِي أَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ؛ فَإِنَّمَا هُوَ جَنَّتُكِ وَنَارُكِ». [أحمد (١٩٠٠٣) وصححه الألباني].

وقال الألباني: الحديث ظاهر الدلالة على وجوب طاعة الزوجة لزوجها، وخدمتها إياه في حدود استطاعتها، ومما لا شك فيه أن من أول ما يدخل في

ذلك الخدمة في منزله، وما يتعلق به من تربية أولاده ونحو ذلك؛ لقول النبي ﷺ: «والمرأة راعية عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ». [متفق عليه واللفظ لمسلم].

وعن أنس -رضي الله عنه- قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا زفوا امرأة إلى زوجها يأمرونها بخدمة الزوج ورعاية حقه.وهذه سيدة نساء أهل الجنة فاطمة بنت رسول الله ﷺ، والتي كانت تخدم زوجها عليًا، رضي الله عنه، حتى إنه قال: «... وإن فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَانَتْ ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ مِنْ أَكْرَمِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، وَكَانَتْ زَوْجَتِي فَجَرَتْ بِالرَّحَى حَتَّى أَثَّرَ الرَّحَى بِيَدِهَا، وَأَسْقَتْ بِالْقِرْبَةِ حَتَّى أَثَّرَتْ الْقِرْبَةُ بِنَحْرِهَا، وَقَمَّتْ الْبَيْتَ حَتَّى اغْبَرَّتْ ثِيَابُهَا، وَأَوْقَدَتْ تَحْتَ الْقِدْرِ حَتَّى دَنِسَتْ ثِيَابُهَا، فَأَصَابَهَا مِنْ ذَلِكَ ضَرَرٌ...». [أحمد ٢ / ٤٣٥ رقم ١٣١٣].

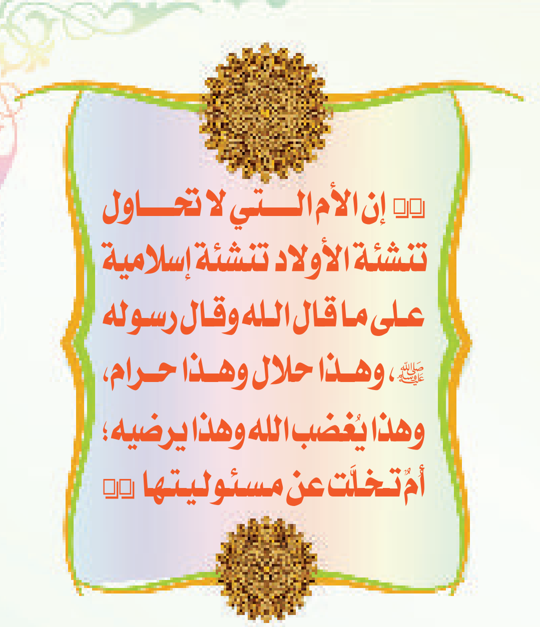
وهذه أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنه تقول: «تَزَوَّجَنِي الزُّبَيْرُ، وَمَا لَهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ مَالٍ وَلَا مَمْلُوكٍ، وَلَا شَيْءٍ، غَيْرَ نَاضِحٍ وَغَيْرَ فَرَسِهِ؛ فَكُنْتُ أَعْلِفُ فَرَسَهُ، وَأَسْتَقِي الْمَاءَ، وَأَخْرِزُ غَرْبَهُ، وَأَعْجِنُ... وَكُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَأْسِي، وَهِيَ مِنِّي عَلَى ثُلُثَيْ فَرْسَخٍ... حَتَّى أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ بِخَادِمٍ تَكْفِينِي سِيَاسَةَ الْفَرَسِ فَكَأَنَّمَا أَعْتَقَنِي». [متفق عليه]. ثلث فرسخ: ثلاثة كيلو متر ونصف. وفي رواية أخرى قالت: « كُنْتُ أَخْدُمُ الزُّبَيْرَ خِدْمَةَ الْبَيْتِ وَكَانَ لَهُ فَرَسٌ وَكُنْتُ أَسُوسُهُ فَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْخِدْمَةِ شَيْءٌ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ سِيَاسَةِ الْفَرَسِ كُنْتُ أَحْتَشُّ لَهُ وَأَقُومُ عَلَيْهِ وَأَسُوسُهُ». [مسلم ٥٨٢٢].

٣- عدم الاهتمام بتربية الأولاد التربية الإسلامية الصحيحة:

إن الأم التي لا تحاول تنشئة الأولاد تنشئة إسلامية على ما قال الله وقال رسوله ﷺ، وهذا حلال وهذا حرام، وهذا يُغضب الله وهذا يرضيه؛ أُمٌ تخلَّت عن مسئوليتها، بل قد تجرئ أولادها على بعض الأمور المحرمة كسماع الأغاني، ومشاهدة مناظر الفجور في التلفاز والفيديو، وتعودّهم على الميوعة والخلاعة، وتتساهل معهم في شراء الملابس التي عليها صور ذوات الأرواح أو كلمات خبيثة، وغير ذلك.

وتقيم لهم الأعياد البدعية كعيد الميلاد، وتحلق أبناءها حلاقة القزع التي نهى عنها النبي ﷺ، وفيها تشبه بغير المسلمين، ومن تشبه بقوم فهو منهم.

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى صَبِيًّا قَدْ حَلَقَ بَعْضُ شَعْرِهِ، وَتُرِكَ بَعْضُهُ؛ فَنَهَاهُمْ عَنْ ذَلِكَ، وَقَالَ: «احْلِقُوهُ كُلَّهُ، أَوِ اتْرُكُوهُ كُلَّهُ». [أبو داود ٤١٩٧ وصححه الألباني].



ولما بعث النبي ﷺ معاذًا إلى اليمن أوصاه؛ فعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ بِهِ إِلَى الْيَمَنِ قَالَ: «إِيَّاكَ وَالتَّنَعُّمَ؛ فَإِنَّ عِبَادَ اللَّهِ لَيْسُوا بِالْمُتَنَعِّمِينَ». [أحمد ٢٢١٠٥ وصححه الألباني].

٤- العناد عند الخصام:

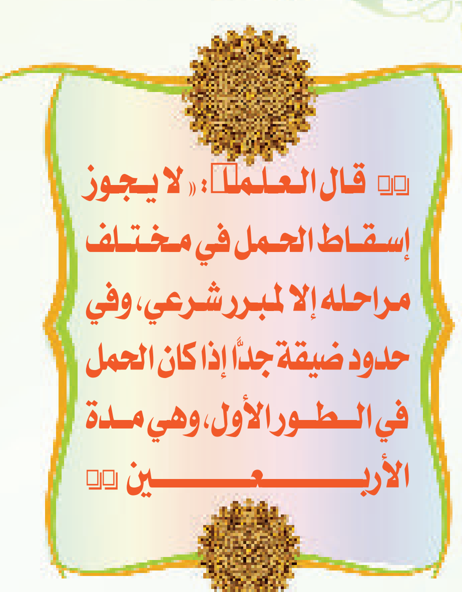
فبعض النساء إذا غضب الزوج عليها لا تحاول استرضاءه أو خفض الجناح له؛ حتى تهدأ ثورته.

فعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِرِجَالِكُمْ فِي الْجَنَّةِ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ: النَّبِيُّ فِي الْجَنَّةِ، وَالصِّدِّيقُ فِي الْجَنَّةِ، وَالشَّهِيدُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْمَوْلُودُ فِي الْجَنَّةِ، وَالرَّجُلُ يَزُورُ أَخَاهُ فِي نَاحِيَةِ الْمِصْرِ لا يَزُورُهُ إِلا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْجَنَّةِ، قَالَ: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِنِسَائِكُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: كُلُّ وَلُودٍ وَدُودٍ، إِذَا غَضِبَتْ أَوْ أُسِيءَ إِلَيْهَا أَوْ غَضِبَ، أَيْ زَوْجُهَا، قَالَتْ: هَذِهِ يَدِي فِي يَدِكَ لا أَكْتَحِلُ بِغُمْضٍ حَتَّى تَرْضَى». [الطبراني في المعجم الصغير (١ / ٨٩ رقم ١١٨) وصححه الألباني].

وفي رواية للنسائي ولها شواهد يتقوى بها: «ونساؤكم من أهل الجنة الودود الولود العئود على زوجها، التي إذا غضبت جاءت حتى تضع يدها في يد زوجها وتقول: لا أذوق غمضًا حتى ترضى». [النسائي وحسنه الألباني في صحيح الجامع ٢٦٠٤].

٥- التقليل من الإنجاب والسعي لتحديد النسل لغير ضرورة:

عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رضي الله عنه قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَصَبْتُ امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ وَجَمَالٍ، وَإِنَّهَا لا تَلِدُ أَفَأَتَزَوَّجُهَا؟ قَالَ: «لَا». ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ، فَنَهَاهُ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: «تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ



الْوَلُودَ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأُمَمَ». [أبو داود ٢٠٥٢ وصححه الألباني].

وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِالْبَاءَةِ وَيَنْهَى عَنِ التَّبَتُّلِ نَهْيًا شَدِيدًا، وَيَقُولُ: «تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ إِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأَنْبِيَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [أحمد ١٣٥٦٩ وصححه الألباني].

فمقصود النكاح كثرة النسل الذي به مباهاة سيد المرسلين ﷺ لسائر الأمم ولا مصلحة للأمة في تقليل نسلها.

قال العلماء: في الزواج فوائد خمسة: الولد، وكسر الشهوة، وكثرة العشير، ومجاهدة النفس بالقيام بهن، ثم إن قصد المسلم بالزواج التناسل قربة يؤجر عليها من حسنُت نيته، وبيان ذلك من وجوه:

أولاً: موافقة محبة الله في تحصيل الولد لإبقاء جنس الإنسان.

ثانيًا: طلب محبة الرسول ﷺ في تكثير من تحصل به المباهاة.

ثالثًا: طلب البركة وكثرة الأجر، ومغفرة الذنب بدعاء الولد الصالح له بعد موته.

أما إذا اضطرت المرأة لتحديد النسل لعذر خاص بها؛ فإنه يجب عليها ما يأتي: ألا تقطع النسل بالكلية. وأن لا يكون الدافع إلى عدم الإنجاب هو خشية الفقر؛ لأن هذا سوء ظن بالله تعالى، وإن هذا من أفكار الجاهلية، وقد خاطبهم ربنا بقوله سبحانه: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١].

كما أن عليها ألا تستخدم طريقة ضارة بها أو بالزوج. وألا تفعل ذلك بغير إذن الزوج.

٦- الإجهاض قصداً من غير ضرورة:

فلتعلم الأخت المسلمة أنها مؤتمنة شرعًا على ما خلق الله سبحانه وتعالى في رحمها من الحمل فلا ينبغي لها أن تكتمه. قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

كذلك لا ينبغي للأخت المسلمة أن تحتال على إسقاط الجنين، والتخلص منه بأي وسيلة، فإن الله سبحانه وتعالى رخّص لها في إفطار رمضان إذا كان الصوم يشق عليها في حالة الحمل، أو إذا كان الصوم يضر بحملها، وعلى هذا فلنعلم أن ما شاع في هذا العصر من عمليات الإجهاض عمل محرم، وإذا كان الحمل قد نُفخت فيه الروح ومات بسبب الإجهاض؛ فإن ذلك يعتبر قتلاً للنفس التي حرم الله قتلها بغير حق، ورتّب على ذلك أحكام المسئولية الجنائية من حيث وجوب الدية على تفصيل في مقدارها، ومن حيث وجوب الكفارة عند بعض الأئمة، وهي عتق رقبة مؤمنة، فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين.

وقد سمى بعض العلماء هذا العمل بالموؤدة الصغرى: قال الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله في مجموع فتاويه (١١ / ١٥١): «أما السعي لإسقاط الحمل؛ فلا يجوز ذلك، ما لم يتحقق موته، فإن تحقق ذلك جاز». اهـ.

وقد قال العلماء: «لا يجوز إسقاط الحمل في مختلف مراحله إلا لمبرر شرعي، وفي حدود ضيقة جـدًا إذا كان الحمل في الطور الأول، وهي مدة الأربعين، وكان في إسقاطه في هذه المدة خشية المشقة في تربية الأولاد أو خوف العجز عن تكاليف معيشتهم وتعليمهم، أو من أجل مستقبلهم أو اكتفاء بما لدى الزوجين من الأولاد؛ فغير جائز.

ولا يجوز إسقاط الحمل إذا كان عَلَقة أو مضغة؛ حتى تقرر لجنة طبية موثوقة أن استمراره خطر على سلامة أمه، بأن يخشى عليها الهلاك من استمراره، إذا تقرر ذلك جاز إسقاطه بعد استنفاد كافة الوسائل لتلافي تلك الأخطار.

وذلك بعد استنفاد كافة الوسائل لإنقاذ حياتها، وإنما رُخِّص في الإقدام على إسقاطه بهذه الشروط دفعًا لأعظم الضررين وجلبًا لعظمى المصلحتين.

قال الإمام ابن الجوزي في كتاب أحكام النساء (ص١٠٨، ١٠٩): «لما كان موضوع النكاح لطلب الولد، وليس من كل الماء يكون الولد، فإذا تكوَّن فقد حصل المقصود؛ فتعمُّد إسقاطه مخالفة لمراد الحكمة، إلا أنه إن كان ذلك في أول الحمل قبل نفخ الروح ففيه إثم كبير؛ لأنه مترق إلى الكمال، وسائر إلى التمام، إلا أنه أقل إثمًا من الذي نُفخ فيه الروح».

فإذا تعمدت إسقاط ما فيه روح كان كقتل مؤمن، وقد قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ (٨) بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾ [التكوير: ٨، ٩].

٧- سؤال المرأة زوجها الطلاق من غير سبب شرعي:

بعض النساء- هداهن الله- تطلب الطلاق من زوجها بلا سبب شرعي، فهذه المرأة لا تعلم الوعيد في الآخرة الذي ينتظرها إن فعلت ذلك، فعَنْ ثَوْبَانَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا طَلاَقًا فِي غَيْرِ مَا بَأْسٍ فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَائِحَةُ الْجَنَّةِ». [أبو داود ٢٢٢٨ وصححه الألباني].

قال المباركفوري - رحمه الله - كما في تحفة الأحوذي (٤ / ٦١): قوله من غير بأس: أي من غير شدة تلجئها إلى سؤال المفارقة؛ فهي بذلك تهدم بنيانًا عامرًا، أو تشتت أسرة؛ فكان هذا التهديد الخطير بحرمانها من الجنة.

وعَنْ ثَوْبَانَ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُخْتَلِعَاتُ هُنَّ الْمُنَافِقَاتُ» [الترمذي ١١٨٦ وصححه الألباني].

وقال ﷺ: «وَمَا مِن امْرَأَةٍ تَسْأَلُ زَوْجَهَا الطَّلَاقَ مِنْ غَيْرِ بَأْسٍ فَتَجِدُ رِيحَ - أَوْ قَالَ: رَائِحَةَ - الْجَنَّةِ». [البيهقي في شعب الإيمان (٥١١٥) وصححه الألباني].

فطلاق المرأة له من المساوئ والإفساد ما جعل إبليس - لعنه الله - يفرح بطلاق الزوج والزوجة أكثر من فرحه بالوقوع في الزنا والسرقة والقتل؛ وذلك لعظم الفساد المتحقق في أثر هذا الطلاق من فساد الأولاد والمجتمع بأسره، ولتحذر المرأة أيضًا شياطين الإنس الذين يريدون إفساد حياتها الزوجية، وشياطين الإنس اليوم أشد مكرًا ودهاءً من شياطين الجن.

٨- خروج المعتدة من بيت زوجها:

يظن كثير من الناس جهلاً وظلمًا أن المرأة يجوز لها أن تخرج من بيت زوجها إذا وقع الطلاق، وأن تُمضي وقت العدة في بيت غير بيت زوجها، وهذا خطأ كبير وجهل بالدين، كذلك تظن كثير من النساء أنه يجوز لهن الخروج من بيت الزوجية عند سماع كلمة الطلاق، أو يجب عليهن الخروج، وهذا أيضًا خطأ فاحش ومخالفة صريحة لأمر الله سبحانه وتعالى، بل لا يجوز أن يُخرج الرجل امرأته من بيتها بعد أن يُعلمها بالطلاق إلا إذا انتهت عدتها؛ وذلك كله تحقيقًا لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ [الطلاق: ١]، وكذلك لا يجوز للمرأة أن تخرج بنفسها مغاضبة لزوجها نافرة منه



إذا طلقها؛ وذلك لقوله تعالى: ﴿وَلَا يَخْرُجْنَ﴾.

عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ أَنَّ الْفُرَيْعَةَ بِنْتَ مَالِكِ بْنِ سِنَانٍ - وَهِيَ أُخْتُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - أَخْبَرَتْهَا أَنَّهَا جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَسْأَلُهُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهَا فِي بَنِي خُدْرَةَ؛ فَإِنَّ زَوْجَهَا خَرَجَ فِي طَلَبِ أَعْبُدٍ لَهُ أَبَقُوا، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِطَرَفِ الْقَدُومِ لَحِقَهُمْ فَقَتَلُوهُ. قالت: فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَرْجِعَ إِلَى أَهْلِي فَإِنِّي لَمْ يَتْرُكْنِي فِي مَسْكَنٍ يَمْلِكُهُ وَلَا نَفَقَةٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « نَعَمْ ». قَالَتْ: فَخَرَجْتُ حَتَّى إِذَا كُنْتُ فِي الْحُجْرَةِ، أَوْ فِي الْمَسْجِدِ، دَعَانِي أَوْ أَمَرَ بِي فَدُعِيتُ لَهُ، فَقَالَ: «كَيْفَ قُلْتِ». فَرَدَدْتُ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ الَّتِي ذَكَرْتُ مِنْ شَأْنِ زَوْجِي. قَالَتْ: فَقَالَ: «امْكُثِي فِي بَيْتِكِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ». قَالَتْ: فَاعْتَدَدْتُ فِيهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا. قَالَتْ: فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ أَرْسَلَ إِلَيَّ فَسَأَلَنِي عَنْ ذَلِكَ فَأَخْبَرْتُهُ فَاتَّبَعَهُ وَقَضَى بِهِ. [أبو داود ٢٣٠٢ وصححه الألباني].

قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، والعمل على هذا الحديث عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ، لم يروا للمعتدة أن تنتقل من بيت زوجها حتى تنقضي عدتها، وهو قول سفيان الثوري والشافعي وأحمد وإسحاق، وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم: للمرأة أن تعتد حيث شاءت، وإن لم تعتد في بيت زوجها. قال أبو عيسى: والقول الأول أصح. [سنن الترمذي ٣ / ٥٠٨].

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.



إعداد/ أسامة سليمان

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده.. أما بعد:

فإن الشيعة الدروز من الفِرَق الباطنية التي نشأت في مصر، وانتقلت إلى بلاد الشام، ولها معتقدات كفرية وطقوس تعبدية تخالف الشريعة الإسلامية، ومصحف خاص بها يسمونه «المنفرد بذاته».

وفي هذا المقال نبين:

١- عقائد الشيعة الدروز من خلال كتبهم ورسائلهم.
٢- فتوى شيخ الإسلام ابن تيمية في الشيعة الدروز.
٣- علاقتهم بيهود إسرائيل.
٥- أماكن وجودهم.
٦- أهم شخصياتهم وأئمتهم.
٧- أقسام المجتمع الدرزي.

أولاً: عقائدهم

يقوم الفكر الدرزي على معتقدات كفرية من أهمها:

١- تأليه الحاكم بأمر الله الفاطمي: أبو المنصور ابن العزيز بالله بن المعز لدين الله المولود سنة ٣٧٥هـ، والمتوفى سنة ٤١١هـ؛ حيث يذهب الدروز إلى تجسد الإله فيه، وأنه ذهب وسيعود في آخر الزمان.

٢- ينكرون جميع الأنبياء والرسل، ويلقبونهم بالشياطين والأبالسة، ويصفونهم بألفاظ فاحشة، بل يعتقدون في أحد أئمتهم، وهو حمزة بن علي الزوزني، أنه المسيح عيسى عليه السلام.

٣- يعتقدون أن ديانتهم نسخت كل ما سبق من الديانات، وينكرون جميع الأحكام والعبادات، ويقولون بتناسخ الأرواح، أي: أن الإنسان بعد موته تتقمص روحه إنسانًا آخر يولد بعد موت الأول؛ فإذا مات الثاني تقمصت روحه إنسانًا ثالثًا، وهكذا، وهم يشابهون في ذلك الشيعة النصيرية.

٤- ينكرون القرآن الكريم، ويقولون: إنه من وضع سلمان الفارسي، ويستمدون عقائدهم من رسائل الحكمة التي تبلغ إحدى عشرة رسالة، وهي رسائل منسوبة إلى أئمتهم.

٥- يعتقدون أن يوم القيامة يعني رجوع الحاكم بأمر الله الفاطمي، والذي سيقودهم إلى هدم الكعبة، وسحق المسلمين والنصارى في جميع أرجاء الأرض.

٦- ويعتقدون أن الحاكم بأمر الله قد أرسل أنبياء منهم:
أ- حمزة الزوزني.
ب- محمد الكلمة.
ج- بهاء الدين الدسوقي.

٧- يحرمون التزوج من غيرهم، وكذا يحرمون تعدد الزوجات، وإرجاع المطلقة، ويحرمون المرأة من الميراث، ولا يحرمون الزواج بالأخ والأخت من الرضاعة.

٨- يسبُّون أصحاب النبي ﷺ، ويصفونهم بألفاظ منكرة؛ ومن ذلك قولهم: إن أبا بكر وعمر هما الفحشاء والمنكر.

٩- يحظرون على أتباعهم أن يبوحوا بمعتقداتهم الباطلة، ولا يكلفونهم بتعاليمها إلا بعد سن الأربعين، كما أنهم لا يقبلون دخول أحد في دينهم ولا يسمحون لأحد بالخروج منه.

١٠- ينكر الشيعة الدروز الجنة والنار؛ حيث يقولون: إن الجنة تعني توحيد الخالق، وهو الحاكم بأمر الله، والنار هي الجهل والشر، والملائكة في اعتقادهم أتباع المذهب الدرزي، والشياطين هم أتباع العقائد الأخرى.

١١- يعتقدون أن الحاكم بأمر الله يتجلى من الركن للكعبة، وعند تجليه ينادي المشركين، وبيده

سيف يعطيه حمزة بن علي الزوزني - المؤسس الفعلي لهذه الفرقة - فيقتل به شخصين؛ أولهما محمد بن عبد الله ﷺ، والثاني هو علي بن أبي طالب، ثم يرسل الصواعق على الكعبة فتُدَكّ دكًا.

١٢- يفتخرون بالأنساب الفرعونية القديمة، ويعظِّمون حكماء الهند القدماء، ولذا تتعدد زيارتهم للهند تقرُّبًا ومحبة.

١٣- يبدأ التاريخ عندهم من سنة ٤٠٨هـ، وهي السنة التي أعلن فيها إمامهم حمزة بن علي الزوزني ألوهية الحاكم بأمر الله الفاطمي.

١٤- يكرهون أهل الديانات الأخرى، وخاصة المسلمين، ويستبيحون دماءهم وأموالهم عند المقدرة.

١٥- يستبدلون بالمساجد خلوات يجتمعون فيها، ولا يصومون رمضان، ولا يحجون بيت الله الحرام، وإنما يحجون إلى خلوة البياضة في بلدة الحاجية بلبنان، كما أنهم لا يزورون مسجد النبي ﷺ، ولكنهم يزورون الكنيسة المريمية في معلولة بدمشق.

هذه بعض معتقدات الشيعة الدروز، وهي كفر بواح، ولذا أفتى شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- بكفرهم، وبكفر من لم يكفِّرهم؛ حيث قال رحمه الله: «لا يختلف في كفرهم المسلمون، بل من شك في كفرهم فهو كافر مثلهم، فلا هم بمنزلة أهل الكتاب ولا المشركين، بل هم الكفرة الضالون، فلا يُباح أكل طعامهم، وتسبى نساؤهم، وتؤخذ أموالهم، فإنهم زنادقة مرتدون، لا يجوز استخدامهم للحراسة والبوابة والحفاظ، ويحرم النوم في بيوتهم ورفقتهم والمشي معهم، وتشييع جنائزهم..».

ويضيف رحمه الله: «.. وإنهم أعظم كفرًا من الغالية، يقولون بقدَم العالم، وينكرون المعاد، وإنكار واجبات الإسلام ومحرماته، وهم من القرامطة الباطنية الذين هم أكفر من اليهود والنصارى ومشركي العرب، وغايتهم أن يكونوا فلاسفة على مذهب أرسطو وأمثاله أو مجوسًا، وقولهم مركب من قول الفلاسفة والمجوس، ويظهرون التشيع نفاقًا...».

١٦- وللشيعة الدروز طقوس تعبدية في كل قرية من قراهم؛ حيث يجتمعون في خلوة كبيرة تتسع لأكبر عدد من سكان القرية، ويطلقون على هذا المجلس «مجلس حمزة»، نسبة إلى حمزة الزوزني، وفي هذا المجلس يجلس شيخ القرية في صدر المجلس، ويعظ الحضور بقصص وحكايات صوفية، ثم عند نهايته يقفون جميعًا بعد وقوف الشيخ، ويردد الجميع: يا سميع، يا سميع.

وبعد ذلك ينصرف جهال الدروز، ويبقى طبقة العقال من الرجال والنساء، فيقرأ أحد شيوخ الدروز بتلاوة إحدى الرسائل الدرزية، ثم يقفون في النهاية، ويرددون: يا سميع، يا سميع، ثم يقرءون الميثاق - ميثاق ولي الزمان - ثم يتبعونه بالرسائل الدرزية، ويسجدون عند كل كلمة «هو الحاكم المولى بناسوته يُرى».

١٧- وللدروز علاقة وثيقة مع الصهاينة الإسرائيليين؛ حيث يعيش منهم حوالي خمسين ألف درزي في إسرائيل، ويشغل بعضهم مراكز مهمة في الجيش الإسرائيلي، وقد تطوع بعضهم في حرب سنة ١٩٦٧م مع الجيش الإسرائيلي، كما عاونوهم في حرب سنة ١٩٧٣م، واشتركوا في غزو لبنان سنة ١٩٨٢م مع الجيش الإسرائيلي.

وللدروز نائب في حزب الليكود الحاكم في إسرائيل، يقول أمين طريف - شيخ الطريقة الدرزية في إسرائيل -: «إن الطائفة الدرزية التي ربطت مصيرها بمصير إسرائيل، والشعب اليهودي؛ ستعزز هذا الرباط، وستستمر في طريق الولاء والإخلاص للدولة».

> يتركز الفكر الدرزي في سوريا ولبنان وفلسطين، وغالبيتهم في لبنان وسوريا، وقد حصل معظم دروز إسرائيل على الجنسية الإسرائيلية، بل إن بعضهم يخدم في الجيش الإسرائيلي

١٨- ويتركز الفكر الدرزي في سوريا ولبنان وفلسطين، وغالبيتهم في لبنان وسوريا، وقد حصل معظم دروز إسرائيل على الجنسية الإسرائيلية، بل إن بعضهم يخدم في الجيش الإسرائيلي، ولهم رابطة في البرازيل وأستراليا، كما أن لهم نفوذًا في لبنان تحت زعامة وليد جنبلاط، ويمثِّلهم الحزب الاشتراكي التقدمي اللبناني.

ويبلغ عدد المنتمين للطائفة الدرزية حوالي ٢٥٠ ألف نسمة، موزعين بين سوريا ولبنان، ولهم وجود بالجولان السورية، ولهم جبل في لبنان يسمى جبل الدروز، وتوجد في بلاد المغرب قبيلة تُعرف ببني عبس تدين بعقيدة الدروز.

١٩- وللشيعة الدروز كتب ورسائل من أهمها: رسائل الحكمة، وكتاب ميثاق ولي الزمان، والنقض الخفي، والنقط والدوائر الذي طبع في البرازيل سنة ١٩٢٠م، ويتناول الكثير من العقائد الدرزية، فضلاً عن مصحفهم «المنفرد بذاته» الذي يتضمن استهزاءً بشرائع الإسلام والمسجد الحرام.

والله من وراء القصد.



مصعب بن عمير

رضي الله عنه

مصعب الخير

إعداد/ محمد فتحي عبدالعزيز

هو: مصعب بن عمير بن هاشم بن عبد مناف ابن عبد الدار بن قصي، السيد، الشهيد، السابق، البدري، القرشي، العبدري، أبو عبد الله.

أمه: خناس بنت مالك العامرية، وزوجته حمنة بنت جحش الأسدية القرشية، أخت أم المؤمنين زينب بنت جحش، وبذلك يكون مصعب بن عمير عِدلَ النبي ﷺ، تزوجها قبله عبد الرحمن بن عوف. وكان لمصعب من الولد ابنة يقال لها زينب.

كان في ذروة قريش حسبًا ونسبًا.

أسلم طائعًا، وهاجر معلمًا وداعيًا، ومات شهيدًا مجاهدًا، صحابي جليل من صحابة رسول الله ﷺ؛ كان شابًا غنيًا مترفًا منعَّمًا، حسن الوجه، لطيف المعاملة والمعاشرة، أحد السابقين إلى الإسلام، أسلم قديمًا والنبي ﷺ في دار الأرقم، وكان رضي الله عنه محببًا إلى والديه؛ يغدقان عليه بما يشاء من أسباب الراحة والترف والنعيم، ولهذا كان من أنعم فتيان مكة.

بل كان فتى مكة شبابًا وجمالاً وتيهًا، وكانت أمه غنية كثيرة المال، تكسوه أحسن ما يكون من الثياب وأرقّه، وكان أعطر أهل مكة، وقد روي أن رسول الله ﷺ كان يذكره ويقول: «ما رأيت بمكة أحسن لِمّة ولا أرق حُلّة ولا أنعم نعمة من مصعب بن عمير» [الحاكم في المستدرك (٣ / ٢٢١)، وابن سعد في الطبقات ٣ / ١١٦].

إسلامه

دخل في دين الله متحديًا قريشًا بعتادها وقوتها؛ لما كان يرى من تعذيبهم للمستضعفين في رمضاء مكة.

فضَّل مصعب حياة الفقر والشدة مع الإيمان، على الرفاهية ورغد العيش مع الكفران، آثر الآخرة على الدنيا، وكان يعلم أنه سيُسْلَب النعيم الذي هو فيه، لم يفعل كما يفعل كثير من المترفين اليوم من عدائهم للمتمسكين بهذا الدين والاستهزاء بهم.

ترك مصعب النعمة الوارفة التي كان يعيش فيها مُؤثرًا الشَّظَف والفاقة، وأصبح ذلك الفتى المتأنق المعطّر، لا يُرَى إلا مرتديًا أخشن الثياب، يأكل يومًا، ويجوع أيامًا.

قال أهل السِّيَر: لما أسلم مصعب أصابه من الشدة ما غيَّر لونه، وأذهب لحمه، وأنهك جسمه، ثم صُبَّ عليه العذاب، وقُيِّد في الأصفاد بعد أن كان حرًا سيدًا، فأخذه أهله وقومه وحبسوه، فلم يزل محبوسًا إلى أن هاجر إلى الحبشة.

فأين من ذلك كثير من شباب المسلمين اليوم الذين لا يصبرون على شظف العيش فيبيعون دينهم بعَرَض من الدنيا قليل، فيرضون بالسفر إلى بلاد الكفار، ويعرضون أنفسهم للفتن ليل نهار!!!

حُسن خلقه، وصدق إيمانه

تربى مصعب في مدرسة النبوة، ونهل من معينها الصافي الرقراق، فظهرت آثار تلك التربية في صدق إيمانه وحسن خلقه، وصدق نبينا ﷺ إذ يقول:

«إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق». [رواه أحمد (١٤ / ٥١٢)، وقال الألباني في السلسلة الصحيحة (١ / ٤٥): هذا إسناد حسن، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي].

وعن عامر بن ربيعة -رضي الله عنه- قال: «كان مصعب بن عمير -رضي الله عنه- لي خدنًا وصاحبًا منذ يوم أسلم إلى أن قُتل -رحمه الله- بأُحد، خرج معنا إلى الهجرتين جميعًا بأرض الحبشة، وكان رفيقي من بين القوم، فلم أر رجلاً قطُّ أحسن خُلقًا، ولا أقل خلافًا منه». [الطبقات الكبرى لابن سعد ٣ / ١١٧].

زهده وورعه

لقد كانت همة مصعب بن عمير -رضي الله عنه- تجاوز الفضاء، وتعانق الجوزاء، فهو يعلم أن هذه الحياة مهما طالت فهي قصيرة، ومهما عظمت فهي حقيرة، جديدها يبلى، وملكها يفنى، وعزيزها يُذَل، وكثيرها يَقِلّ، وحيُّها يموت، وخيرها يفوت، لذا فإن مصعب بن عمير طلقها، ورضي منها باليسير الذي يبلِّغه إلى النعيم المقيم في الآخرة.

عن محمد بن كعب القرظي قال: حدثني من سمع علي بن أبي طالب يقول: إنا لجلوس مع رسول الله ﷺ في المسجد؛ إذ طلع علينا مصعب ابن عمير ما عليه إلا بردة له مرقوعة بفروة؛ فلما رآه رسول الله ﷺ بكى للذي كان فيه من النعيم، والذي هو فيه اليوم؛ ثم قال رسول الله ﷺ: «كيف بكم إذا غدا أحدكم في حلة، وراح في حلة، ووُضعت بين يديه صحفة ورفعت أخرى، وسترتم بيوتكم كما تستر الكعبة؟ قالوا: يا رسول الله، نحن يومئذ خير منا اليوم، نتفرغ للعبادة، ونكفى المؤونة. فقال رسول الله ﷺ: لأنتم اليوم خير منكم يومئذ». [أبو يعلى ١ / ٣٨٧، رقم ٥٠٢، وضعفه الألباني في ضعيف الترغيب ٢ / ١٧٨].

هجرته رضي الله عنه إلى الحبشة

لما رأى رسول الله ﷺ ما يلقاه المسلمون من الأذى، أذن لهم بالهجرة إلى الحبشة، فهاجروا ومعهم مصعب بن عمير، ثم سمعوا بعد أشهُرٍ بأن المشركين قد قطعوا الأذى، وهادنوا المسلمين في مكة، فقدموا من أرض الحبشة، فلما اقتربوا من مكة تبين لهم أن الخبر غير صحيح، فعادوا مهاجرين مرة أخرى يفرون بدينهم من الفتن، وبعد مدة من الزمن قدم مصعب إلى مكة.

الرجل المبارك

اختاره النبي الكريم ليكون رسوله إلى المدينة، يفقِّه الأنصار الذين آمنوا برسول الله وبايعوه عند العقبة، ويدعو غيرهم إلى دين الله، ويَعُدّ المدينة ليوم الهجرة العظيم.

عَنْ الْبَرَاءِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَجَعَلا يُقْرِئَانِنَا الْقُرْآنَ، ثُمَّ جَاءَ عَمَّارٌ وَبِلالٌ وَسَعْدٌ؛ ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي عِشْرِينَ، ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ؛ فَمَا رَأَيْتُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرِحُوا بِشَيْءٍ فَرَحَهُمْ بِهِ؛ حَتَّى رَأَيْتُ الْوَلائِدَ وَالصِّبْيَانَ يَقُولُونَ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ جَاءَ؛ فَمَا جَاءَ حَتَّى قَرَأْتُ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى فِي سُوَرٍ مِثْلِهَا. [البخاري: ٤٩٤١].

اختاره الرسول ﷺ لرجاحة عقله

وقد اختاره الرسول ﷺ لرجاحة عقله وكريم خُلقه، وقد جاءها وليس فيها سوى اثني عشر مسلمًا، لكن الله أجرى على يديه البركة والخير؛ فقد أسلم على يديه أسيد بن حضير سيد بني عبد الأشهل بالمدينة؛ بعدما جاء شاهرًا حربته، ويتوهج غضبًا وحَنَقًا على هذا الذي جاء يفتن قومه عن دينهم؛ فلما أقنعه أن يجلس ويستمع، فأصغى لمصعب واقتنع وأسلم، وجاء سعد بن معاذ فأصغى لمصعب واقتنع، وأسلم، ثم تلاه سعد ابن عبادة، وأسلم كثيرٌ من أهل المدينة.

اجتهد في الدعوة إلى الله؛ فلم يهنأ بطعام، ولم يغمض له جفن حتى يدخل الناس في دين الله أفواجًا.

وأقام مصعب يدعو إلى الله حتى لم يبق بيت من بيوت الأنصار إلا وفيها رجال ونساء مسلمون. فكان عظيم البركة والخير.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضي الله عنه- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ؛ لاَ يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا...». [مسلم ٦٩٨٠].

وأقام مصعب في بيت أسعد بن زرارة، يدعو النـاس إلى الإسلام، حتى لم تبق دار من دور الأنصار إلا وفيها رجال ونساء مسلمون، إلا ما كان من دار بني أمية بن زيد وخَطْمَة ووائل . كان فيهم قيس بن الأسلت الشاعر -وكانوا يطيعونه- فوقف بهم عن الإسلام حتى كان عام الخندق سنة خمس من الهجرة.

وهكذا كان مصعب بن عمير النواة الأولى لنشر الإسلام، والدعوة لسيد الأنام، فحاز شرف السبق، وكُتب له عظيم الأجر، وكان كل من أسلم بعد ذلك في ميزانه.

أول من جمَّع بالمسلمين في المدينة

وقد ورد أنه كان أول من جمَّع بالمسلمين في المدينة.

فعن ابن عباس قال: «أذن النبي ﷺ في الجمعة، قبل أن يهاجر، ولم يستطع أن يجمِّع بمكة، فكتب إلى مصعب بن عمير: أما بعد فانظر اليوم الذي تجهر فيه اليهود بالزبور، فاجمعوا نساءكم وأبناءكم، فإذا مال النهار عن شطره عند الزوال من يوم الجمعة، فتقربوا إلى الله بركعتين، قال فهو أول من جمَّع حتى قدم النبي صلى الله وسلم المدينة، فجمَّع عند الزوال، من الظهر، وأظهر ذلك».

[قال الألباني في إرواء الغليل (٣ / ٦٨): سكت عليه الحافظ، ولم أره في سنن الدارقطني فالظاهر أنه في غيره من كتبه، وإسناده حسن، إن سلم ممن دون المغيرة].

جهاده في سبيل الله

كان لواء رسول الله ﷺ الأعظم لواء المهاجرين يوم بدر مع مصعب بن عمير.

وكذلك يوم أحد كان صاحب اللواء حتى استُشهد رحمه الله، فعن إبراهيم بن محمد بن شرحبيل العبدري عن أبيه قال: حمل مصعب بن عمير اللواء يوم أحد؛ فلما جال المسلمون ثبت به مصعب، فأقبل ابن قمئة وهو فارس، فضرب يده اليمنى فقطعها، ومصعب يقول: ﴿وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل﴾ الآية، وأخذ اللواء بيده اليسرى، وحنا عليه فضرب يده اليسرى فقطعها، فحنا على اللواء وضمه بعضديه إلى صدره، وهو يقول: ﴿وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل﴾ الآية، ثم حمل عليه الثالثة بالرمح فأنفذه، واندق الرمح ووقع مصعب وسقط اللواء، وابتدره رجلان من بني عبد الدار سويبط ابن سعد بن حرملة وأبو الروم بن عمير، فأخذه أبو الروم بن عمير فلم يزل في يده حتى دخل به المدينة حين انصرف المسلمون. [الطبقات الكبرى ٣ / ١٢٠].

استشهاده

قال ابن إسحاق: وقاتل مصعب بن عمير دون رسول الله ﷺ حتى قُتل، قتله ابن قَمِئة الليثي، وهو يظنه رسول الله، فرجع إلى قريش، فقال: قتلت محمدًا. فلما قُتِلَ مصعب، أعطى رسول الله ﷺ اللواء علي بن أبي طالب، ورجالاً من المسلمين.

وعَنْ خَبَّابِ بْنِ الأَرَتِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَبْتَغِي وَجْهَ اللَّهِ؛ فَوَجَبَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، وَمِنَّا مَنْ مَضَى أَوْ ذَهَبَ لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا؛ كَانَ مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ لَمْ يَتْرُكْ إِلاَّ نَمِرَةً، كُنَّا إِذَا غَطَّيْنَا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلاهُ، وَإِذَا غُطِّيَ بِهَا رِجْلاهُ خَرَجَ رَأْسُهُ؛ فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: «غَطُّوا بِهَا رَأْسَهُ، وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلِهِ الإِذْخِرَ، أَوْ قَالَ: أَلْقُوا عَلَى رِجْلِهِ مِنَ الإِذْخِرِ، وَمِنَّا مَنْ قَدْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِبُهَا» [البخاري ٤٠٤٧].

وعَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُتِيَ بِطَعَامٍ، وَكَانَ صَائِمًا، فَقَالَ: قُتِلَ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي، كُفِّنَ فِي بُرْدَةٍ إِنْ غُطِّيَ رَأْسُهُ بَدَتْ رِجْلاهُ، وَإِنْ غُطِّيَ رِجْلاهُ بَدَا رَأْسُهُ، وَأُرَاهُ قَالَ: وَقُتِلَ حَمْزَةُ وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي، ثُمَّ بُسِطَ لَنَا مِنَ الدُّنْيَا مَا بُسِطَ، أَوْ قَالَ أُعْطِينَا مِنَ الدُّنْيَا مَا أُعْطِينَا، وَقَدْ خَشِينَا أَنْ تَكُونَ حَسَنَاتُنَا عُجِّلَتْ لَنَا، ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي حَتَّى تَرَكَ الطَّعَامَ. [البخاري ١٢٧٥].

قُتل مصعب رضي الله عنه ولم يطلب في يوم من الأيام نعمةً ولا ثراء، ولا سلطة ولا وجاهة، ولم يكن يفكر يومًا بمنصب أو رئاسة، ولم يكن له همٌّ سوى انتصار دين الله على الكفر وأهله؛ فآتاه الله أجره، ﴿فَآتَاهُمُ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ الآخِرَةِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٨].

رحمك الله يا مصعب الخير، وجمعنا بك في عليين.

والحمد لله رب العالمين.



نواصل في هذا التحذير تقديم البحوث العلمية الحديثية للقارئ الكريم؛ حتى يقف على حقيقة هذه القصة التي اشتهرت على ألسنة الوعاظ والقصاص والخطباء، يوهمون الناس بهذا الخبر الموضوع؛ ليستخرجوا من العيون الدموع، ولا يشعرون بأنه كذب مختلق مصنوع، كما تفعل الشيعة بأكاذيب البكاء، وإلى القارئ الكريم تخريج هذه القصة وتحقيقها.

أولاً: متن القصة

رُوي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: جاء جبريل إلى النبي ﷺ في حين غير حينه الذي كَانَ يأتيه فيه، فقام إليه رسول الله ﷺ؛ فقال: يا جبريل، ما لي أراك متغير اللون؟ فقال: ما جئتك حتى أمر الله عز وجل بمفاتيح النار، فقال رسول الله ﷺ: «يا جبريل، صف لي النار، وانعت لي جهنم، فقال جبريل: إن الله تبارك وتعالى أَمَرَ بجهنم فأُوقِدَ عليها ألف عام حتى ابيضت، ثُم أَمَر فأُوقد عليها ألف عام حتى احمرت، ثُم أَمَر فأُوقد عليها ألف عام حتى اسودت، فهي سوداء مظلمة، لا تُضيء شَرَرها، ولا يُطفأُ لهبها، والذي بعثك بالحق لو أنَّ قدر ثقب إبرة فُتح من جهنم لمات من في الأرض كلهم جميعًا من حَرِّه، والذي بعثك بالحق لو أن خازنًا من خزنة جهنم بَرَزَ إلى أهل الدنيا، فنظروا إليه لمات من في الأرض كلهم من قُبح وجهه ومن نتن ريحه، والذي بعثك بالحق لو أن حلقة من حلَق سلسلة أهل النار التي نعت الله في كتابه وُضعت على جبال الدنيا لأَرْفَضت، وما تقاربت حتى تنتهي إلى الأرض السفلى.

فقال رسول الله ﷺ: «حَسبي يا جبريل، لا ينصدع قلبي فأموت، قال: فنظر رسول الله ﷺ إلى جبريل وهو يبكي، فقال: تبكي يا جبريل وأنت من الله بالمكان الذي أنت به؟! قال: وما لي لا أبكي، أنا أحق بالبكاء لعلي أكون في علم الله على غير الحال التي أنا عليها، وما أدري لعلي أبتلى بمثل ما ابتلي به إبليس، فقد كان من الملائكة، وما يدريني لعلي أبتلى بمثل ما ابتلي به هاروت وماروت. قال: فبكى رسول الله ﷺ، وبكى جبريل عليه السلام، فما زالا يبكيان حتى نوديا أن يا جبريل ويا محمد، إن الله عز وجل قد أمَّنَكُمَا أن تعصياه.

فارتفع جبريل عليه السلام، وخرج رسول الله ﷺ، فمر بقوم من الأنصار يضحكون ويلعبون، فقال: أتضحكون ووراءكم جهنم، فلو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيرًا، وما اسْتمتعتم بالطعام والشراب، ولخرجتم إلى الصعدات تجأرون إلى الله عز وجل، فنودي: يا محمد، لا تُقْنطْ عبادي، إنما بعثتُك ميسِّرًا، ولم أبعثك مُعسرًا، فقال رسول الله ﷺ: «سددوا وقاربوا».

ثانيًا: التخريج

أخرج هذا الخبر الذي جاءت به هذه القصة الإمام الطبراني في «المعجم الأوسط» (٣ / ٢٧٧) ح(٢٦٠٤)؛ حيث قال: حدثنا أبو مسلم، قال: حدثنا الحكم بن مروان الكوفي، قال: حدثنا سلام الطويل، عن الأجْلح بن عبد الله الكنْدي، عن عدي بن عدي الكندي قال: قال عمر بن الخطاب: جاء جبريل إلى النبي ﷺ ... القصة.

ثانيًا: التحقيق

١- هذا الخبر الذي جاءت به القصة «غريب»؛ لقول الإمام الطبراني في «الأوسط» (٣ / ٢٧٩): «لا يُروى هذا الحديث عن عمر إلا بهذا الإسناد، تفرد به سلام».

قُلْتُ: بهذا يتبين أن قصة البكاء حتى جاء النداء من السماء، تفرد بها سلام الطويل، ولا يوجد لها متابع ولا شاهد، فعلة هذه القصة سلام الطويل، وقد بيَّن هذه العلة الإمام الهيثمي في المجمع فقال (١٠ / ٣٨٧): «وفيه سلام الطويل، وهو مجمع على ضعفه».

قلت: «سلام الطويل: قال فيه الإمام المزي في تهذيب الكمال (٨ / ٢٢٢ / ٢٦٣٧): سلام بن سلم، ويقال: ابن سُليم، ويقال: ابن سليمان. والصواب بن سَلْم، التميمي السعدي، أبو سليمان، ويقال: أبو أيوب، المدائني، خراساني الأصل، وهو سلام الطويل، روى عن: الأجلح ابن عبد الله الكندي، وروى عنه: الحكم بن مروان السلمي الضرير.

ثم نقل أقوال أئمة الجرح والتعديل في سلام الطويل:

١- قال عبد الرحمن بن يوسف بن خِراش: «متروك».

وقال في موضع آخر: «كذاب».

٢- وقال أبو القاسم البغوي: «ضعيف الحديث جدًّا».

٣- وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني: غير ثقة.

٤- وقال عباس الدوري، وأبو بكر بن أبي خيثمة عن يحيى بن معين «ليس بشيء».

٥- وقال أحمد بن سعد بن أبي مريم، عن يحيى بن معين «ضعيف لا يُكتب حديثه». اهـ.

قلت: أ- وأورده الإمام البخاري في كتابه «الضعفاء الصغير» (١٥٢)؛ حيث قال: «سلام بن سُليم السعدي الطويل: تركوه». اهـ.

ب- وأورده الإمام النسائي في كتابه «الضعفاء والمتروكين» (٢٣٧)؛ فقال: «سلام بن سليم: متروك الحديث». اهـ.

قلت: ولهذا المصطلح عند الإمام النسائي معناه؛ حيث بيَّن ذلك الحافظ ابن حجر في كتابه شرح النخبة؛ فقال: «كان مذهب النسائي أنه لا يترك حديث الرجل حتى يجتمع الجميع على تركه».اهـ.

جـ- وأورده الإمام ابن أبي حاتم في كتابه «الجرح والتعديل» (٤ / ٢٦٠ / ١١٢٢): «سألت أبي عن سلام بن سَلْم. فقال: هو سلام الطويل، ضعيف الحديث، تركوه». اهـ.

د- وأورده الإمام ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (٣ / ٢٩٩، ٣٤ / ٧٦٦) حيث خرَّج أقوال الأئمة وأقرها؛ فقال:

١- حدثنا أحمد بن علي المبطري، حدثنا عبد الله بن الدورقي قال يحيى: وسلام الطويل ليس بشيء.

٢- حدثنا ابن حماد، حدثنا عباس عن يحيى قال: سلام بن سلم التميمي ليس بشيء.

٣- حدثنا ابن أبي عصمة، حدثنا أحمد بن أبي يحيى، قال: سمعت يحيى بن معين يقول: سلام الطويل ضعيف الحديث. قال: وسمعت أحمد بن حنبل يقول: سلام الطويل منكر الحديث.

٤- حدثنا الجنيدي، حدثنا البخاري، قال: سلام بن سلم الطويل السعدي المدائني، عن زيد العمي يتكلمون فيه.

٥- سمعت ابن حماد يقول: قال البخاري: سلام بن سلم السعدي الطويل عن زيد القمي تركوه.

٦- وقال النسائي فيما أخبرني محمد بن العباس عنه قال: سلام بن سلم متروك الحديث. اهـ.

هـ- وأورده الإمام ابن حبان في كتابه «المجروحين» (١ / ٣٣٥)؛ حيث قال: سلام بن سلم الطويل السلمي السعدي التميمي، كنيته أبو سليمان من أهل المدائن، وقد قيل سلام بن سليمان، يروي عن زيد العمي وحميد الطويل، روى عنه أبو النضر هاشم بن القاسم وأبو خالد الأحمر، يروي عن الثقات الموضوعات كأنه كان المتعمد لها.اهـ.

و- ونقل الشيخ الألباني -رحمه الله- قول الإمام ابن حبان الذي أوردناه آنفًا، وقول ابن خراش الذي بدأنا به التحقيق وأقرهما؛ حيث قال في «الضعيفة» (٢ / ٣١٢) ح(٩١٠): كان كذابًا كما قال خراش. وقال ابن حبان: روى عن الثقات الموضوعات، كأنه المعتمد لها. وقال الحاكم على تساهله: روى أحاديث موضوعة.

ثم قال: وهذا منها بلا شك؛ فإن التركيب والصنع عليه ظاهر، ثم إن فيه ما هو مخالف للقرآن الكريم في موضعين منه:

الأول: قوله في إبليس: «كان من الملائكة»، والله عز وجل يقول فيه: ﴿كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾ [الكهف: ٥٠]، وما يروى عن ابن عباس في تفسير قوله: ﴿مِنَ الْجِنِّ﴾ أي من خزان الجنان، وأن إبليس كان من الملائكة، فمما لا يصح إسناده عنه، ومما يبطله أنه خُلق من نار كما ثبت في القرآن الكريم، والملائكة خُلقت من نور كما في «صحيح مسلم» عن عائشة مرفوعًا، فكيف يصح أن يكون منهم خلقةً، وإنما دخل معهم في الأمر بالسجود لآدم عليه السلام؛ لأنه كان قد تشبه بهم وتعبد وتنسك. كما قال الحافظ ابن كثير، وقد صح عن الحسن البصري أنه قال: «ما كان إبليس من الملائكة طرفة عين قط، وإنه لأصل الجن، كما أن آدم عليه السلام أصل البشر».

الموضع الثاني: قوله: ابتلي به هاروت وماروت:

فإن فيه إشارة إلى ما ذكر في بعض كتب التفسير أنهما أنزلا إلى الأرض، وأنهما شربا الخمر وزنيا وقتلا النفس بغير حق، فهذا مخالف لقوله تعالى في حق الملائكة: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦]، ولم يرد ما يشهد لما ذكر، إلا في

بعض الإسرائيليات التي لا ينبغي أن يوثق بها، وفي حديث مرفوع، قد يتوهم - بل أوهم - بعضهم بصحته، وهو منكر بل باطل كما سبق تحقيقه برقم (١٧٠). اهـ.

قلت: مما أوردناه آنفًا من أقوال أئمة الجرح والتعديل في سلام الطويل الذي انفرد بهذا الخبر يتبين أنه كذاب متروك. أجمعوا على تركه، وأن الخبر الذي جاءت به القصة موضوع، وأنه كذب مختلق مصنوع، والصنع عليه ظاهر، وبهذا تصبح القصة واهية.

ومما أدى إلى اشتهار هذه القصة الواهية وانتشارها أن الإمام المنذري أوردها في كتاب «الترغيب والترهيب» (٤ / ٤٥٧)، وهو العُمدة عند الخطباء والوعاظ والقصاص، ولا يدري أكثرهم أن الإمام المنذري صدَّر القصة بصيغة التمريض (رُوِيَ) التي تدل على أن القصة غير صحيحة.

ملحوظة مهمة

١- هذا الخبر المختلق المصنوع الذي جاءت به هذه القصة الواهية مركب من جُمَل يظن من لا دراية له بالصنعة أنها شواهد لقصة «البكاء حتى جاء النداء من السماء»، ولكن هيهات هيهات، فخبر القصة باطل لا يصلح له شواهد ولا متابعات.

فقد أخرج الترمذي في «السنن» (٤ / ٦١٢) (ح٢٥٩١) قال: حدثنا عباس الدوري البغدادي حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا شريك عن عاصم هو ابن بهدلة عن أبي صالح، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «أُوقد على النار ألف سنة حتى احمرت، ثم أوقد عليها ألف سنة حتى ابيضت، ثم أوقد عليها ألف سنة حتى اسودت فهي سوداء مظلمة». اهـ.

وكذلك أخرجه ابن ماجه (ح٤٣٢٠) قال: حدثنا العباس بن محمد الدوري به. قلت: وهذا الحديث لا يصح، وعلته شريك وهو ابن عبد الله النخعي، أورده الذهبي في «الميزان» (٢ / ٢٧٠ / ٣٦٩٧)، ثم بيَّن أن ابن معين قال: ليس حديث شريك بشيء، وقال الجوزجاني: «سيء الحفظ مضطرب الحديث مائل».

قلت: ويؤيد ذلك اضطرابه فيه، فتارة يرفعه، وأخرى يوقفه، وتارة يجزم في إسناده فيقول: عن أبي صالح، وتارة يشك فيه فيقول: «عن أبي صالح أو عن رجل آخر». وذلك من علامات قلة ضبطه وسوء حفظه؛ فلا جرم ضعَّفه أهل العلم والمعرفة بالرجال.

حيث جاء أيضًا في «التهذيب» (٤ / ٢٩٥): قال يعقوب بن شيبة: «شريك سيء الحفظ جدًا».

وقال الجوزجاني: «شريك سيء الحفظ مضطرب الحديث مائل». وأقره الحافظ ابن حجر. وقال أبو زرعة: «كان كثير الخطأ».

وقال ابن معين: لم يكن شريك عند يحيى -يعني القطان- بشيء.

وقال الأزدي: كان سيء الحفظ كثير الوهم، مضطرب الحديث.

وقال عبد الحق الأشبيلي: كان يدلس.

وقال ابن القطان: وكان مشهورًا بالتدليس. اهـ.

قلت: وهو في هذا الحديث قد عنعن، ولم يصرح بالسماع، فلا يُقبل حديثه مع ما فيه من سوء حفظ واضطراب؛ فالحديث ضعيف مرفوعًا وموقوفًا.

وقد يتوهم من لا دراية له بهذه الصناعة أن شريك ابن عبد الله النخعي من رجال مسلم، ولا يدري أن مسلما لم يخرج له احتجاجًا، بل أخرج له مسلم متابعة. كذا في «الميزان» (٢ / ٢٧٤).

بدائل ثابتة

هذه البدائل لبعض جمل الخبر الذي جاءت به هذه القصة الواهية التي ليس لها متابعات ولا شواهد؛ حيث بيَّنا آنفًا أن هذا الخبر لا يروى عن عمر إلا بهذا الإسناد، تفرد به سلام حتى لا يتقول علينا من لا دراية له بالأسانيد والمتون؛ حيث إن متن القصة كذب مختلق مصنوع.

أولاً: جملة «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم»:

فقد بوَّب الإمام الترمذي في «السنن» في كتاب «الزهد» بابًا [الباب رقم (٩)] في قول النبي ﷺ: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً». ح(٢٣١٢)، حدثنا أحمد ابن منيع، حدثنا أبو أحمد الزبيري، حدثنا إسرائيل عن إبراهيم بن المهاجري عن مجاهد عن مُورق عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «إني أرى ما لا ترون، وأسمع ما لا تسمعون، أطَّت السماء، وحق لها أن تئط ما فيها موضع أربع أصابع إلا وملك واضع جبهته ساجدًا لله تعالى، لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيرًا، وما تلذذتم بالنساء على الفرش، ولخرجتم إلى الصُّعدات تجأرون إلى الله، لوددت أنِّي كنت شجرة تُعضد».

قال أبو عيسى: وفي الباب عن أبي هريرة وعائشة وابن عباس وأنس، قال: هذا حديث حسن غريب، ورُوِي من غير هذا الوجه أن أبا ذر قال: لوددت أنِّي كنت شجرة تُعضد.

قول الترمذي: وفي الباب... قال محدث وادي النيل الشيخ أحمد شاكر في تحقيق وشرح «سنن الترمذي» (ص٦٦): كتاب الترمذي يمتاز بأمور ثلاثة، لا تجدها في شيء من كتب السنة الأصول، الستة أو غيرها: أولها: أنه بعد أن يروي حديث الباب يذكر أسماء الصحابة الذين رُويت عنهم أحاديث فيه، سواء أكانت بمعنى الحديث الذي رواه، أم بمعنى آخر، أم بما يخالفه، أم بإشارة إليه ولو من بعيد، وهذا أصعب ما في الكتاب على من يريد شرحه، وخاصةً في هذه العصور، وقد عَدمت بلاد الإسلام نبوغ حفاظ الحديث، الذين كانوا مفاخر العصور السالفة، فمن حاول استيفاء هذا، وتخريج كلِّ حديث أشار إليه الترمذي أعجزه، وفاته شيء كثير. وقد حاول الشيخ المباركفوري رحمه الله ذلك في شرحه، فلم يمكنه تخريج كل الأحاديث.

وقد فكرت في أن أتتبعه فيما صنع، ثم وجدته سيكون عملاً ناقصًا، ووجدتني سأنسب أحاديث إلى كتب لم أرها فيها بنفسي، وسأكون فيها مقلدًا غيري فأبيت. اهـ.

تطبيق لبيان ما في الباب

قلت: وقول الإمام الترمذي: وفي الباب عن أبي هريرة وعائشة وابن عباس وأنس.

أولاً: أما حديث أبي هريرة

فرواه عنه محمد بن زياد وسعيد بن المسيب وهمام وأبو سلمة وأبو عثمان الأصبحي وابن عجلان عن أبيه.

١- أما رواية محمد عنه:

في الأدب المفرد للبخاري ص٩٨، وأحمد (٢ / ٤٦٧، ٤٧٧)، وإسحاق ١ / ٤٣٩، ووكيع في الزهد (١ / ٢٤٥، ٢٤٦)، وابن حبان (١ / ١٦٣، ٢٨٥) من طريق الربيع بن مسلم وغيره قال: حدثنا محمد بن زياد عن أبي هريرة قال: خرج النبي ﷺ على رهط أصحابه يضحكون ويتحدثون فقال: «والذي نفسي بيده لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيرًا». ثم انصرف وأبكى القوم، وأوحى الله عز وجل إليه: «يا محمد لم تُقنِّط عبادي؟» فرجع النبي ﷺ فقال: «أبشروا وسددوا وقاربوا». والسياق للبخاري.

٢- وأما رواية ابن المسيب عنه:

ففي البخاري (ح٦٤٨٥)، وأحمد (٢ / ٤٥٢)، وابن حبان (٢ / ٢٩)، و(٧ / ٥١٩)، والدارقطني في العلل ٧ / ٣٠٠: من طريق عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن أبا هريرة رضي الله عنه كان يقول: قال رسول الله ﷺ: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيرًا». والسياق للبخاري.

وقد اختُلف في وصله وإرساله على الزهري، فوصله عنه عقيل ويونس وأرسله إسحاق بن يحيى العوضي كما قاله الدارقطني، وقد صوب الدارقطني الأول.

٣- وأما رواية همام عنه:

في البخاري (ح٦٦٣٧)، وأحمد (٢ / ١٢، ٣١٣) من طريق معمر عن همام عن أبي هريرة قال: قال أبو القاسم ﷺ: «والذي نفسي بيده لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيرًا ولضحكتم قليلاً».

٤- وأما رواية أبي سلمة عنه:

ففي الترمذي (٤ / ٥٥٦)، وأحمد (٢ / ٥٠٢)، والزهد له ص٨: من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيرًا». والسياق للترمذي، وقد عقبه بقوله: «صحيح». اهـ. والمشهور الذي اعتمده البخاري رواية ابن المسيب عنه من رواية الزهري عنه حسب ما سبق والقول في ابن عمرو معلوم.

٥- وأما رواية الأصبحي عنه:

ففي ابن حبان (٨ / ٢٤٩)، والحاكم (٤ / ٥٤٩)، وإسحاق (١ / ٣٤٧) مختصرًا من طريق خالد بن عبد الله الزيادي عن أبي عثمان عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيرًا، يَظهر النفاق، وتُرفع الأمانة، وتقبض الرحمة، ويتهم الأمين، ويؤتمن غير الأمين، أناخ بكم الشرف الجون». قالوا: وما الشرف الجون يا رسول الله؟ قال: «فتن كقطع الليل المظلم». والسياق لابن حبان.

وخالد يقال له الزيادي بالياء المثناة، ويقال له بالباء الموحدة، وقد ذكره البخاري وابن أبي حاتم في كتابيهما ولم يذكر فيه جرحًا أو تعديلاً ولم أر من وثقه سوى ابن حبان، وقد تابعه سلامان بن عامر الشعباني، وهو مثله فالحديث بها حسن لغيره إلا أن شيخهما وهو الأصبحي ذكره الحسيني في الإكمال ذاكرًا كونه مجهولاً وأبى ذلك الحافظ في التعجيل إلا أن الحافظ لم يأت بدليل قوي يدل على دفع قول الحسيني.

٦- وأما رواية ابن عجلان عن أبيه:

ففي أحمد (٢ / ٤٣٢): حدثنا يحيى عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيرًا».

ثانيًا: وأما حديث عائشة

فأخرجه البخاري (ح٦٦٣١)، ومسلم ح(٩٠١).

فعند البخاري من حديث عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «يا أمة محمد، والله لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيرًا ولضحكتم قليلاً»، واللفظ للبخاري.

ثالثًا: وأمَّا حديث ابن عباس

ففي ابن عدي (٦ / ٧٥) من طريق كنانة بن جبلة حدثنا إبراهيم بن طهمان عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيرًا».

رابعًا: وأما حديث أنس

فرواه عنه موسى بن أنس وطلحة وقتادة.

١- وأما رواية موسى عنه: ففي البخاري (١١ / ٣١٩)، ومسلم (٤ / ١٨٣٢)، والترمذي (٢ / ٢٥٦)، والنسائي في الكبرى (٦ / ٣٣٨)، وأحمد (٣ / ٢١٠، ٢٦٨)، وابن أبي شيبة (٨ / ١٣٨)، وابن حبان (٧ / ٥١٩)، والدارمي (٢ / ٢١٦) من طريق شعبة: حدثنا موسى بن أنس عن أنس بن مالك قال: بلغ رسول الله ﷺ عن أصحابه شيء فخطب فقال: «عرضت عليَّ الجنة والنار فلم أر كاليوم في الخير والشر، ولو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيرًا». قال: فما أتى يوم على أصحاب رسول الله ﷺ يوم أشد منه. قال: غطوا رءوسهم ولهم خنين، قال: فقام عمر فقال: رضينا بالله ربًا، وبالإسلام دينًا، وبمحمد رسولاً، قال: فقام ذلك الرجل فقال: من أبي؟ قال: «أبوك فلان». فنزلت الآية: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾، والسياق لمسلم. وقد اختُلف فيه على شعبة، فمنهم من ساقه كما تقدم، ومنهم من قال عنه قتادة عن أنس، ومنهم من قال عنه موسى وقتادة، وكل صح.

٢- وأما رواية أبي طلحة الأسدي عنه: ففي مسند أحمد (٣ / ١٨٠)، والزهد له (ص٢٨)، وأبي يعلى (٤ / ٢٣٧)، ووكيع في الزهد (١ / ٢٤٢)، وابن أبي شيبة (٨ / ١٣٨) من طريق أبي العميس عن أبي طلحة الأسدي قال: سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيرًا».

٣- وأما رواية قتادة عنه: ففي ابن ماجه (٢ / ١٤٠٢)، وأحمد (٣ / ١٩٣، ٢٦٨، ٢١٠)، وأبي يعلى (٣ / ٢٨٠)، وابن حبان (٧ / ٥١٩)، وابن المقري في معجمه (ص٣٥) من طريق همام وغيره عن قتادة عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيرًا. وهو على شرطهما.

هذا ما وفقني الله إليه وهو وحده من وراء القصد.

الحلقة الأولى

علاج الغفلة

إعداد/ محمد رزق ساطور

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

سبق أن بينا أن الغفلة سهو يعتري العبد من قلة التحفظ والتيقظ، وأنها تصيب العبد بأنواع من التبلد وقلة الإحساس؛ حتى لا يشعر أنه بدّل وغيّر أو تغيّر، فيرضى عن نفسه وهو مُتَقَلِّبٌ فيها؛ فقد انغمس في الدنيا وشهواتها، ونسي الآخرة لدرجة أن قلبه صار لا يفقه، وعينه لا ترى، وأذنه لا تسمع؛ فقد عطل جوارحه وحرم نفسه من الانتفاع بها، وعند ذلك اجتهد في تعمير دنياه وتخريب أخراه، فكره لقاء الله واليوم الآخر؛ لأنه يكره أن ينتقل من العمران إلى الخراب، فضيع نفسه بذلك.

والحقيقة أن لهذه الغفلة أسبابًا ينبغي أن نعرفها حتى نتمكنَ من تحديد الداء لمعرفة الدواء، وقد علمنا أن أسباب الغفلة كثيرة منها:

أولاً: الجهل بالله عز وجل وأسمائه وصفاته.
ثانيًا: الاغترار بالدنيا والانغماس في شهواتها.
ثالثًا: صحبة السوء.
رابعًا: الانصراف عن ذكر الله.
خامسًا: الإعراض عن النصيحة.
سادسًا: التسويف والتمني.
سابعًا: نسيان الموت والآخرة والمصير.
ثامنًا: البدع والأهواء.
تاسعًا: نسبةُ النّعمة إلى غير المنعم بها.
عاشرًا: عَدم الحرص على طلب العلم.
حادي عشر: عدم التدبر والتفكر في آيات الله الكونية.

ولا بد لنا من معرفة الدواء والعلاج النافع؛ حتى نبرأ من هذا الداء العضال، فنقول وبالله تعالى التوفيق: إن علاج مرض الغفلة يستلزم من العبد رغبةً صادقة في العلاج، وقبولاً للنصيحة، ومسارعة في العمل النافع للبعد عن الغفلة وآفاتها، والاستعانة بالله تبارك وتعالى؛ كي يوفق العبد للبعد عن خطرها وضررها، ومن علاج الغفلة ما يأتي:

أولاً: تذكر الموت والآخرة

إن تذكر الموت يرقّق القلب، ويوقظه من غفلته؛ فينفتح القلب فيرى إنعام الله عليه وكرمه وإحسانه، ويرى مع ذلك في المقابل أفعال نفسه، وما ارتكب من قبائح وسيئات في حق خالقه سبحانه وتعالى، ويرى حقيقة الدنيا وحقارتها، وهوانها على الله، ويتجلى له مدى مشقة الموت وشدته، ويتأمل الوحشة في القبر وظلمته؛ وكأنه بعد قليل توسد بلبنة وسُتر بأخرى، وقد جاور أهل البلى، وجاءته الأهوال مع ضيق اللحد وحيدًا منفردًا؛ قد تغير لونه شاخصًا متقلدًا عمله، قد ألجمه العرق، وتبرأ الخلق منه، أمه وأبوه، وهو يخشى ظلمات القيامة متحيرًا، فمن يقيل عثرته؟ ومن يؤمِّن روعته؟ ومن يجيره وينجيه؟ ومن يجيبه ويعطيه ويرضيه؟!!

إن تذكر الموت يهيِّئ النفس لتتخلى عن غفلتها فينتفع به، قال تعالى: ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّمَنْ خَافَ عَذَابَ الآخِرَةِ ذَلِكَ يَوْمٌ مَّجْمُوعٌ لَّهُ النَّاسُ وَذَلِكَ يَوْمٌ مَّشْهُودٌ ﴾ [هود: ١٠٣]، وقال جل وعلا: ﴿ وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنتَ مِنْهُ تَحِيدُ ﴾ [ق: ١٩]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿ وَاتَّقُواْ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لاَ يُظْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٨١].

وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ -رضي الله عنه- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُودُوا الْمَرْضَى وَاتَّبِعُوا الْجَنَائِزَ تُذَكِّرُكُمُ الآخِرَةَ» [أحمد (١٨ / ٣٢) وحسنه الألباني]. وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّهِ ﷺ: «زُورُوا الْقُبُورَ؛ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُكُمُ الآخِرَةَ» [ابن ماجه ١٥٦٩ وصححه الألباني].

فزيارة القبور تذكّر بالموت، وتجعل الإنسان يتعظ ويعتبر، ويتذكر أنه سيصير إلى ما صار إليه الأموات، وهذا يدفعه إلى العمل الصالح ,ولذا علَّمنا رَسُول اللَّه ﷺ أن نلقي السلام على أهل القبور لنستعد للحاق بهم على طاعة وبر، فعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ «كَانَ إِذَا أَتَى عَلَى الْمَقَابِرِ، قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ، مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ، أَنْتُمْ لَنَا فَرَطٌ، وَنَحْنُ لَكُمْ تَبَعٌ، أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ لَنَا وَلَكُمْ». [النسائي (٢٠٤٠) وصححه الألباني، وأصله في مسلم بلفظ آخر رقم ٢٣٠٢].

فتذكر الموت والآخرة من أنفع الأدوية والعلاج لداء الغفلة.

ثانيًا: طلب العلم النافع

ذلك العلم المستمد من كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ، ثم العمل به، فبالعلم يُعرَف الله تعالى ويُعبد ويوحَّد، ويعرف به صحة الاعتقاد والعبادات، وطلبه عبادة، يكسب صاحبه خشية الله والتواضع للخلق، وهو طريق الوصول إلى الجنة ,ينير الطريق، ويشرح الصدر، ويثمر اليقين الذي هو أعظم حياة للقلب، وبه طمأنينته وقوته ونشاطه، وبالعلم يعرف الإنسان مداخل الشيطان ووساوسه ومكايده في إفساد بني آدم؛ لئلا يخدعها ويغرَّها، فتقع في حبائل مكره وكيده.

وينبغي أن يراعي العبد في طلب العلم وجه الله تعالى ,فعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «من تَعَلَّمَ علمًا ممَّا يبتغى به وَجْهُ اللَّه عز وجل، لا يَتَعَلَّمُهُ إلا ليُصيب به عَرَضًا من الدُّنْيَا لم يَجِدْ عَرْفَ الْجَنَّة يوم الْقِيَامَة»، يَعْني ريحَهَا. [أبو داود ٣٦٦٦، وصححه الألباني].

ففي الحديث وعيد شديد لمن تعلّم علوم الدين ولا يقصد بذلك إلا الدنيا، قال الله تبارك وتعالى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ (١٥) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ إِلاَّ النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُواْ فِيهَا وَبَاطِلٌ مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٥-١٦].

بل وحذر من تعلم العلم لغير وجه الله تعالى؛ فَعَنْ جَابِرٍ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «لا تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ لِتُبَاهُوا به الْعُلَمَاءَ، وَلا تُمَارُوا به السُّفَهَاءَ، وَلا تَخَيَّرُوا به الْمَجَالِسَ؛ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَالنَّارَ النَّارَ» [ابن ماجه ٢٥٤ وصححه الألباني].

وعَن ابن مَسْعُود رضي الله عنه قال: «عَلَيْكُمْ بِالْعِلْمِ قبل أَنْ يُقْبَضَ، وَقَبْضُهُ ذَهَابُ أَهْلِه، وَعَلَيْكُمْ بِالْعِلْمِ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لا يَدْرِي مَتَى يُفْتَقَرُ إلى ما عِنْدَهُ، وَعَلَيْكُمْ بِالْعِلْمِ وَإِيَّاكُمْ وَالتَّنَطُّعَ وَالتَّعَمُّقَ، وَعَلَيْكُمْ بِالْعَتِيقِ؛ فإنه سَيَجِيءُ قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّه يَنْبُذُونَهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ» [الطبراني في الكبير ٨ / ٨٥ برقم ٨٧٥٤].

وعن أبي الدَّرْدَاء رضي الله عنه قال: «ما لي أَرَى عُلَمَاءَكُمْ يَذْهَبُونَ وَجُهَّالَكُمْ لا يَتَعَلَّمُونَ؛ فَتَعَلَّمُوا قبل أن يُرْفَعَ الْعِلْمُ، فإن رَفْعَ الْعِلْمِ ذَهَابُ الْعُلَمَاءِ» [الدارمي ٢٤٥].

وقد ذم الله تعالى الذين يقولون ما لا يفعلون، فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لا تَفْعَلُونَ (٢) كَبُرَ مَقْتًا عِندَ اللَّهِ أَن تَقُولُوا مَا لا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢-٣]، وقال تبارك وتعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلاَ تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٤٤].

وقد ضرب القرآن الكريم لمن لم يعمل بعلمه أسوأ المثل، وجعله عبرة إلى الأبد في قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَاةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [الجمعة: ٥].

فمن تعلم علمًا فعمل به؛ فعمله به يقوّي ثباته في قلبه وتصوره له، وأما من علم علمًا وضيعه ولم يعمل به؛ فيكون ذلك سببا لنسيانه، قال سفيان الثوري: العلم يهتف بالعمل فإن أجابه وإلاَّ ارتحل. وقال سهل بن عبد الله: العلم كله دنيا والآخرة منه العمل به. وقال: الدنيا جهل وموات إلا العلم، والعلم كله حجة إلا العمل به، والعمل كله هباء إلا الإخلاص، والإخلاص على خطر عظيم حتى يختم به.

وقال ابن القيم رحمه الله: للعلم ست مراتب: حسن السؤال، وحسن الإنصات والاستماع ,وحسن الفهم ,وتعاهده وحفظه حتى لا ينساه فيذهب.

والعلم يأتي على الغفلة فيدك أوتادها؛ فتهوي من جميع أركانها، فيهدم بنيانها، ويزيل ركامها، فيخرج العبد من الظلمات إلى النور ويبصر الحق والهدى.

ثالثًا: ذكر الله تعالى وحضور مجالس الذكر

قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُواْ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ اللّهِ أَلاَ بِذِكْرِ اللّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾ [الرعد: ٢٨]، وقال جل وعلا: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [الأنفال: ٢]، وقال تبارك

وتعالى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ﴾ [الحديد: ١٦]. وقال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤١].

وعن أبي مُوسَى -رضي الله عنه- قال: قال النبي ﷺ: «مَثَلُ الذي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لا يَذْكُرُ رَبَّهُ مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ» [البخاري ٦٤٠٧]، وقال الحسن البصري رحمه الله: «تَفقّدوا الحلاوة في ثلاثة أشياء: في الصلاة، وفي الذِّكر، وقراءة القرآن، فإن وجدتم وإلا فاعلموا أن الباب مُغلق». [أبو نعيم في حلية الأولياء ١٠/ ١٤٦].

وقد ذكر ابن القيم للذكر فوائد كثيرة منها: أنه يطرد الشيطان ويقمعه ويكسره، ويُرضي الرحمن عزّ وجل، ويُزيل الغمّ والحُزن، ويجلب للقلب الفرَح والسرور والبَسْط، ويُقوّي القلب والبدن، ويُنوِّر الوجه والقلب ويَجلب الرزق، ويكسو الذاكر الحلاوة والمهابة، ويورثه محبّة الله، ويورث حياة القلب وجلاءه من صدَئه. وصدأ القلب: الغفلة والهوى، وجلاؤه وصفاؤه: الذكر والتوبة والاستغفار، ويُكسب العبد مراقبة ربّه؛ فيدخل في باب الإحسان فيُصبح يعبد الله كأنّه يراه، وهو سبب ذكر الله عزّ وجل لعبده الذاكر كما قال تبارك وتعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُواْ لِي وَلاَ تَكْفُرُونِ﴾ [البقرة: ١٥٢].

وفي الحديث القُدسي عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «يقول الله تَعَالَى: أنا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وأنا معه إذا ذَكَرَنِي؛ فَإِنْ ذَكَرَنِي في نَفْسه ذَكَرْتُهُ في نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي في ملأ ذَكَرْتُهُ في ملأ خَيْرٍ منهم، وَإِنْ تَقَرَّبَ إليَّ شبرًا تَقَرَّبْتُ إليه ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إليَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إليه بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً» [متفق عليه].

ولا شكّ أن حضور حلَق الذكر يؤدي إلى زيادة الإيمان، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «.. وما اجْتَمَعَ قَوْمٌ في بَيْتٍ من بُيُوتِ اللَّه يَتْلُونَ كتابَ اللَّه وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إلا نَزَلَتْ عليهم السَّكِينَةُ وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ الْمَلاَئِكَةُ وَذَكَرَهُمُ الله فيمَنْ عِنْدَهُ» [مسلم ٧٠٢٨].

وعن حَنْظَلَةَ الأُسَيديِّ رضي الله عنه -وكان من كُتَّابِ رسول اللَّه ﷺ- قال: لَقِيَنِي أبو بَكْرٍ؛ فقال: كَيْفَ أنت يا حَنْظَلَةُ؟ قال: قلت: نَافَقَ حَنْظَلَةُ. قال: سُبْحَانَ اللَّه! ما تَقُولُ؟ قال: قلت: نَكُونُ عِنْدَ رسول اللَّه ﷺ يُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ حتى كَأَنَّا رأي عَيْنٍ؛ فإذا خَرَجْنَا من عِنْدِ رسول اللَّه ﷺ عَافَسْنَا الأَزْوَاجَ وَالأَوْلاَدَ وَالضَّيْعَاتِ؛ فَنَسِينَا كَثِيرًا. قال أبو بَكْرٍ: فَوَاللَّه إِنَّا لَنَلْقَى مِثْلَ هذا؛ فَانْطَلَقْتُ أنا وأبو بَكْرٍ حتى دَخَلْنَا على رسول اللَّه ﷺ، قلت: نَافَقَ حَنْظَلَةُ يا رَسُولَ اللَّه، فقال رسول اللَّه ﷺ: وما ذَاكَ؟ قلت: يا رَسُولَ اللَّه، نَكُونُ عِنْدَكَ تُذَكِّرُنَا بالنَّارِ وَالْجَنَّةِ حتى كَأَنَّا رأي عَيْنٍ؛ فإذا خَرَجْنَا من عِنْدِكَ عَافَسْنَا الأَزْوَاجَ وَالأَوْلاَدَ وَالضَّيْعَاتِ نَسِينَا كَثِيرًا. فقال رسول اللَّه ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ؛ إن لو تَدُومُونَ على ما تَكُونُونَ عِنْدِي وفي الذِّكْرِ لَصَافَحَتْكُمُ الْمَلاَئِكَةُ على فُرُشِكُمْ وفي طُرُقِكُمْ، وَلَكِنْ يا حَنْظَلَةُ سَاعَةً وَسَاعَةً.. ثَلاَثَ مَرَّاتٍ» [مسلم ٧١٤٢].

والذكر تارة يكون باللسان؛ كالتسبيح والتحميد، والتكبير والتمجيد، وتارة يكون بالقلب كالتفكر في أدلة الذات والصفات، وفي أدلة التكاليف من الأمر والنهي؛ حتى يطلع على أحكامها، وفي أسرار مخلوقات الله تعالى وتارة يكون بالجوارح، بأن تصير مستغرقة في الطاعات، كالصلاة ﴿وَأَقِمِ الصَّلاَةَ لِذِكْرِي﴾ [طه: ١٤]، وقراءة القرآن: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر:٩].

أما ذكر الصوفية المبتدع فليس من الذكر في شيء، وليس هو المقصود من الذكر المشروع، بل ما يفعلون من بدع ومخالفات وتمايل وتصفيق وحركات عشوائية وهزات لجميع البدن، مع التلفظ بكلمات يزعمونها ذكرًا، وهي لا تمتّ للذكر بصلة، فهو مخالف لشرع الله، بل من الغفلة عن الذكر الصحيح المشروع، ويشبه هذا الذكر ما كان يفعله أهل الجاهلية، كما قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ صَلاَتُهُمْ عِندَ الْبَيْتِ إِلاَّ مُكَاءً وَتَصْدِيَةً فَذُوقُواْ الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٥].

فالذكر ضد النسيان، والغفلة نسيان وإهمال، ومن هنا فالذكر أعظم العلاج للغفلة وأنفعه، فمن داوم على الذكر وحضور مجالس الذكر أكسب قلبه نوراً تنقشع به الغفلة، ويبرأ من دائها، ويلين قلبه ويخشع كما قال سبحانه: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَابِهًا مَّثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَمَن يُضْلِلْ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ﴾ [الزمر: ٢٣].

وللحديث بقية إن شاء الله تعالى.

اتقاء الفتن



إعداد/ شوقي عبد الصادق

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى، والصلاة والسلام على النبي المجتبى والرسول المرتضى والنور المقتفى، وبعد:

يقول الله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الأنفال: ٢٥]، وقد أورد القرآن في ثنايا آياته الكريمة أكثر من ثمان وأربعين آية تتحدث عن الفتنة بأنواعها وأسبابها، وطرق الوقاية منها، وتفصيل ذلك فيما يلي:

من معاني الفتنة في القرآن

قال الراغب: تُطلق الفتنة على العذاب؛ كما في قوله تعالى: ﴿ذُوقُوا فِتْنَتَكُمْ هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تَسْتَعْجِلُونَ﴾ [الذاريات: ١٤]، وجُعلت الفتنة كالبلاء في أنهما يستعملان فيما يُدفع إليه الإنسان من شدة ورخاء، وقد قال فيهما: ﴿وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٥].

وتطلق على الأفعال الصادرة من الله، وهي على وجه الحكمة والاختيار، كقوله تعالى: ﴿وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا﴾ [طه: ٤٠]، وعلى الأفعال الصادرة عن الإنسان بغير أمر الله، وهي مذمومة، كقوله جل جلاله: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾ [البقرة: ٢١٧]، وقوله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [البروج: ١٠]، وقوله: ﴿وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ﴾ [المائدة: ٤٩].

أعظم الفتن ما كان في الدين

من المعلوم بالضرورة أن سلامة دين المرء أعظم وأهم من سلامة بدنه وولده ووطنه وكل شيء في هذه الحياة، وسلامة الدين تكون بتوحيد الله سبحانه، وصحة اتباع رسوله ﷺ، لذلك كان الوقوع في الشرك من أعظم الفتن والابتداع كذلك، وكلاهما يَمسُّ الدين، وقد جاءت الرسل بالتوحيد الخالص والطريقة المرضية من عند الله سبحانه، وتبديل أو تغيير هذا التوحيد من أعظم أسباب الفتنة في الدين، وقد يكون التبديل في العقيدة فيقع الشرك والفتنة، وربما وقع ذلك في حياة النبي ﷺ فيتولى التصحيح والتقويم، وربما يكون بعده؛ فعلى العلماء الربانيين التصحيح والتقويم، وإن كان شاقًا في كثير من الأحيان.

اتباع سنن السابقين في التغيير والتبديل

قال تعالى عن تغيير بني إسرائيل التوحيد إلى الشرك: ﴿قَالَ فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِنْ بَعْدِكَ وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ﴾ [طه: ٨٥]، وكان الشيطان حريصًا على إيقاع بني إسرائيل في الشرك الأكبر، مع أنهم كان يسوسهم نبيان أحدهما كليم الله، فبعد نجاتهم من فرعون، ورؤيتهم ذلك بأعينهم، فبدلاً من أن يزيد توحيدهم وإخلاصهم لله تعالى، قال الجهلة فيهم كما حكى القرآن الكريم: ﴿وَجَاوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَوْا عَلَى قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ قَالُوا يَا مُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٨].

يقول ابن عاشور في تفسيره: «القوم هم الكنعانيون، والأصنام كانت على صور البقر، وكان يسمى (بقل)، وهذا يدل على أن بني إسرائيل قد انخلعوا في مدة إقامتهم في مصر عن عقيدة التوحيد وحنيفية إبراهيم ويعقوب التي وصى بها في قوله: ﴿فَلا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٢]، ولم يجبهم موسى عليه السلام إلى هذا الشرك الأكبر، فلما ذهب لميقات ربه، واستخلف عليهم هارون عليه السلام، وتأخر عنهم عشر ليال زيادة على ميقات الثلاثين جاءهم الشيطان، واستخدم السامري في إحداث هذه الفتنة العظيمة والشرك الأكبر، قال الله تعالى: ﴿قَالُوا مَا أَخْلَفْنَا مَوْعِدَكَ بِمَلْكِنَا وَلَكِنَّا حُمِّلْنَا أَوْزَارًا مِنْ زِينَةِ الْقَوْمِ فَقَذَفْنَاهَا فَكَذَلِكَ أَلْقَى السَّامِرِيُّ (٨٧) فَأَخْرَجَ لَهُمْ عِجْلاً جَسَدًا لَهُ

خُوَارٌ فَقَالُوا هَذَا إِلَهُكُمْ وَإِلَهُ مُوسَى فَنَسِيَ (٨٨) أَفَلَا يَرَوْنَ أَلَّا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا وَلَا يَمْلِكُ لَهُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا (٨٩) وَلَقَدْ قَالَ لَهُمْ هَارُونُ مِنْ قَبْلُ يَا قَوْمِ إِنَّمَا فُتِنْتُمْ بِهِ وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ فَاتَّبِعُونِي وَأَطِيعُوا أَمْرِي (٩٠) قَالُوا لَنْ نَبْرَحَ عَلَيْهِ عَاكِفِينَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَى﴾ [طه: ٨٧ - ٩١].

فلما ألقوا الحلي الذي استعاروه من الفراعنة في حفرة، وأوقدوا عليه النار حتى لا يكون لهم ولا للفراعنة بمشورة هارون، كما في حديث الفتون جاء السامري، وشكَّل منه عجلاً جسداً».

يقول ابن عاشور رحمه الله: «ذكر في سورة طه صانع العجل (السامري)، وفي التوراة أن صانعه هو هارون، وهو من تحريف الكَلِم عن مواضعه بعد موسى، والجسد الجسم الذي لا روح فيه، فهو خاص بجسم الحيوان إذا كان بلا روح، والمراد أنه كجسم العجل في الصورة والمقدار، إلا أنه ليس بحي، وما وقع في القصص أنه كان لحماً ودماً يأكل ويشرب فهو من وضع القُصَّاص، وقد جعل الصانع في بطنه تجويفاً، واتخذ له آلة نافخة خفية، فإذا حُرِّكت آلة النفخ انضغط الهواء في باطنه وخرج من المضيق، فكان له صوت كالخوار كصنعة الصفارة والمزمار».[التحرير والتنوير ٥/ ٤٦١].

وكان هذا العجل فتنة في بني إسرائيل بتمكين من الله، وليس بأمره سبحانه وتعالى، فقد قال تعالى: ﴿قَالَ فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِنْ بَعْدِكَ وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ﴾ [طه: ٨٥]، وتمت الفتنة به، و﴿قَالُوا لَنْ نَبْرَحَ عَلَيْهِ عَاكِفِينَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَى﴾ [طه: ٩١].

وهذا الكلام قيل لهارون عليه السلام في المقام الأول، وكذا قيل لمن لم يعبد العجل منهم، وهكذا تغير التوحيد إلى شرك، مع إنكار هارون عليه السلام ومن معه، وظل الحال حتى جاء موسى عليه السلام، وأزال الشرك بتحريق هذا العجل ونسْفه في اليم، ونفي السامري رأس الفتنة، وشرع الله سبحانه لهم التوبة بما قصه القرآن: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ فَتُوبُوا إِلَى بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ بَارِئِكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ٥٤].

فتنة الشرك بالقبور وساكنيها

وكل ما يشبه هذا العجل في الزمن الحاضر يؤدي إلى نفس الفتنة، فكل مقصورة من الخشب طُليت بالذهب والنحاس، وجُعلت فوق قبر هي فعل السامريين على مر الدهور، ويعكف عندها السدنة ليأكلوا أموال الناس بالباطل، من: نذور، وهدايا، وتحف لصاحب القبر، ويتردد إليها أصحاب الحاجات من ضعيفي الإيمان؛ ظنًّا منهم أنها تجلب نفعاً أو ترد ضرًّا.

وهذه المقصورات وأصحابها ينطبق عليها قوله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَى مِنْ بَعْدِهِ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجْلًا جَسَدًا لَهُ خُوَارٌ أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُ لَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا اتَّخَذُوهُ وَكَانُوا ظَالِمِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٨]، وهذه المقصورات والبنايات على القبور اتُّخذت بعد نبينا ﷺ، وقد طُلبت في حياته، ولكنه أغلقَ بابها، فعن أبي واقد الليثي أن رسول الله ﷺ لما خرج إلى حنين مرَّ بشجرة للمشركين يقال لها ذاتُ أنواط، يعلقون عليها أسلحتهم، فقالوا: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط. فقال رسول الله ﷺ: «سبحان الله! هذا كما قال قوم موسى: اجعل لنا إلهًا كما لهم آلهة، والذي نفسي بيده لتركبُنَّ سُنَّة من كان قبلكم». [الترمذي ٢١٨٠، وصححه الألباني في مشكاة المصابيح: ٥٤٠٨].

وقوم موسى -كما قال عنهم ابن عادل في تفسيره- لم يطلبوا إلهًا شكًّا منهم في وحدانية الله تعالى، وإنما معناه اجعل لنا شيئًا نعظِّمه، ونتقرب بتعظيمه إلى الله، وظنوا أن ذلك لا يضر الديانة لشدة جهلهم. [تفسير اللباب لابن عادل: ٧/ ٤٩٢].

مشركو العرب يتبركون بالشجرة

ومشركو العرب كانوا يتبركون بتلك الشجرة، ويعلقون بها أسلحتهم رجاء النصر، فظن حديثو الإسلام أن هذا أمر محبوب عند الله، وقصدوا التقرب به، ولم يقصدوا مخالفة الرسول ﷺ، ولكن الأحكام بالمعاني لا بالألفاظ، فجعل الرسول ﷺ طلبهم مثل طلب بني إسرائيل، فالمشرك قد يسمِّي شركه محبةً وتعظيماً ومودةً، وغير ذلك وهو شرك، فهم طلبوا شجرة يعلقون عليها السلاح لا يصلون لها، ولا يصومون لها، ولا يتصدقون لها، فبيَّن لهم أن ما طلبوه من التبرك شركٌ، والتفاتٌ عن الإله الحق إلى آلهة باطلة مزعومة، وأنهم لو فعلوا ذلك صارت الشجرة إلهًا يُقصَد من هؤلاء، فأصنام بني إسرائيل سماها القرآن آلهة، وسمى رسول الله ﷺ الشجرة لو اتُّخذت إلهًا، فقد قرأ لما سألوه قوله تعالى: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾، والمقصود هو الشجرة.

وهؤلاء الذين طلبوا ذات أنواط كانوا حدثاء عهد بكفر، فما عذرُ مَن كشف لهم الرسول بهديه وفعله كل ضلال، وبيَّن لهم كل حق، ثم إنهم غيَّروا

وبدّلوا؟!! ولهؤلاء نسوق هذا الوعيد على التغيير بعد رسول الله ﷺ، فعن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: قال النبي ﷺ: «إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ حَتَّى أَنْظُرَ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ، وَسَيُؤْخَذُ نَاسٌ دُونِي، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي، فَيُقَالُ: «هَلْ شَعَرْتَ مَا عَمِلُوا بَعْدَكَ، وَاللَّهِ مَا بَرِحُوا يَرْجِعُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ». [البخاري ٦٥٩٣].

فكان ابن أبي مليكة يقول: اللهم إنا نعوذ بك أن نرجع على أعقابنا، أو نُفتَن عن ديننا. وفي رواية أبي سعيد: «فأقول: إنهم مني فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، فأقول سُحقًا سحقًا لمن غيَّر بعدي». [البخاري ٦٥٨٥، ومسلم ٢٥٢].

غربة الدين وتغييره

قد يصل التغيير بعد رسول الله ﷺ إلى تغيير الدين من توحيد إلى شرك؛ لأنه لا يقول في العصاة بغير الكفر سحقًا سحقًا، بل يشفع لهم ويهتم بهم، وجزيرة العرب التي طهَّرها الله سبحانه من عبادة الأوثان والتبرك بالمشاهد والأصنام بسبب هذا التغيير لعقيدة التوحيد ستُعبَد فيها الأوثان مرة أخرى؛ لحديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقومُ الساعة حتى تضطرب أليات نساء دَوْس على ذي الخلَصَة». [البخاري ٧١١٦، ومسلم ١٥٧].

وذو الخلصة: طاغية دوس الذي كانوا يعبدونه في الجاهلية. قال ابن بطال: هذا الحديث وما أشبهه ليس المراد به أن الدين ينقطع كله في جميع الأقطار حتى لا يبقى فيه شيء؛ لأنه ثبت أن الإسلام يبقى إلى قيام الساعة، إلا أنه يضعف ويعود غريبًا كما بدأ. [فتح الباري: ١٣/ ٨٢].

ويقول ابن حجر أيضًا: فيه الإخبار بأن نساء دوس يركبن الدواب من البلدان إلى الصنم المذكور، فهو المراد باضطراب ألياتهن، ويحتمل أن المراد أنهن يتزاحمن بحيث تضرب عجيزة بعضهن الأخرى عند الطواف حول الصنم المذكور. [المصدر السابق].

قلت: أليس الذي يحدث حول أضرحة الصالحين وغيرهم هو ما جاء في الحديث؟! إنها والله أعظم الفتن.

التبديل والتغيير في الأحكام

وقد يكون التبديل والتغيير في الأحكام والتحليل والتحريم، وهو أيضًا من الفتنة، قال الله تعالى: ﴿وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٩].

ولنتأمل قوله تعالى ﴿عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾، وليس أكثر ما أنزل الله إليك، فجميع أحكام الله ورسوله في الدماء والأموال، والحرب والسلم، والفروج تُطبَّق على العموم والشمول، وتركُ بعضها - وإن كان حكمًا واحدًا - فتحٌ لباب الفتنة، وهو نقضٌ لباقي الأحكام، وهو نقض لعروة من عُرَى الإسلام، فعن أبي أمامة الباهلي عن رسول الله ﷺ قال: «لَتُنْتَقَضَنَّ عُرى الإسلام عروةً عروة، فكلما انتقضت عروة تشبث الناس بالتي تليها، فأولهن نقضًا الحكم، وآخرهن الصلاة». [أحمد: ٢١٦٥٥، وصححه الألباني في صحيح الجامع ٥٠٧٥].

مكر الأعداء بالأمة المحمدية

ويحرص أعداء الإسلام على أي تنازل عن بعض الأحكام الإسلامية، ويجعلون هذا التنازل من المسلمين عن أي شيء من شعائر وأحكام الإسلام هو أساس المحبة والخُلّة، ويصفون هذا التنازل بالاعتدال، قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَهُ وَإِذًا لَاتَّخَذُوكَ خَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٣].

قال القرطبي: «عن ابن عباس في رواية عطاء: نزلت في وفد ثقيف أتوا النبي ﷺ فسألوه شططًا، وقالوا: متّعنا بآلهتنا حتى نأخذ ما يُهدى لها، فإذا أخذناه كسرناها، وأسلمنا وحرِّم وادينا كما حرمت مكة؛ حتى تعرف العرب فضلنا عليهم. وقيل: هو قول أكابر قريش للنبي ﷺ: اطرد عنا هؤلاء السقاط والموالي؛ حتى نجلس معك ونسمع منك». [القرطبي ١٠/٢٩٩].

قلت: فالتغيير هنا هو اعتراف بالشرك وأهله، وإبعاد أهل الإيمان، وتقريب أهل الترف وذوي الأنساب، وهذا التنازل عن ثوابت الدين من الباطل، فيصير هذا الباطل حقًّا بهذا التغيير، كما يطالب من وصفوا الله بأن يده مغلولة، وأنه فقير، وأنه تعب لما خلق السموات والأرض فارتاح في يوم السبت، ومن وصفوا الله سبحانه بأنه ثالث ثلاثة، أو أن له ولدًا -تعالى الله عما يقولون علوًا كبيرًا- إذ كل هؤلاء يطالبون بالاعتراف أن ما هم عليه دين، وأنه يلتقي مع الإسلام في نقاط كثيرة، فتقع الفتنة ويموت الولاء لله ولرسوله وللمؤمنين، ويحيى الولاء لأعدائهم، وهذا من أعظم الفتن، ولنقرأ في ذلك قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾ [الأنفال: ٧٣].

يقول ابن كثير: لما ذكر تعالى أن المؤمنين بعضهم أولياء بعض قطع الموالاة بينهم وبين الكفار.. وساق حديث سمرة بن جندب قال رسول

الله ﷺ: «من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله». [أبو داود ٢٧٨٧، وحسنه الألباني في صحيح الجامع: ٦١٨٦].

وحديث: «أنا بريء من كل مسلم بين ظهراني المشركين» ثم قال: «لا يتراءى ناراهما». [أبو داود ٢٦٤٥، وصححه الألباني في صحيح الجامع ١٤٦١] أي: إن لم تعادوا المشركين، وتوالوا المؤمنين وإلا وقعت فتنة في الناس، وهو التباس الأمر، واختلاط المؤمنين بالكافرين، فيقع بين الناس فساد منتشر عريض طويل. [ابن كثير ٢/٤٥٠].

فالحاصل الآن موالاة الكفار، وترديد ما يريدونه من تنازلات في الدين، والبأس بين المسلمين شديد، فهذا من أعظم الفتنة، فهل آن أن نتقي هذه الفتنة، بل إن القرآن يذهب بنا إلى أبعد من هذا، ألا وهو القتال لنصرة المستضعفين الذين يتعرضون للفتنة في دينهم، وألا يقاتل بعضنا بعضًا لإحداث الفتنة، قال الله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَلا عُدْوَانَ إِلاَّ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٩٣].

قال ابن كثير رحمه الله تعالى: عن نافع عن ابن عمر أن رجلاً جاء، فقال: يا أبا عبد الرحمن ألا تصنع ما ذكر الله في كتابه: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا﴾ فما يمنعك ألا تقاتل؟ فقال: يا ابن أخي أُعيَّر بهذه الآية ولا أقاتل، أحبّ إليَّ من أن أُعيَّر بالآية التي يقول فيها الله عز وجل: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾، فإن الله تعالى يقول: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ قال ابن عمر: وقد فعلنا على عهد رسول الله ﷺ؛ إذ كان الإسلام قليلاً، وكان الرجل يُفتَن في دينه، إما أن يقتلوه، وإما أن يوثقوه حتى كثر الإسلام فلم تكن الفتنة. [البخاري: ٤٦٥٠].

وأورد أيضًا أن رجلاً أتى ابن عمر في فتنة ابن الزبير، وقال له: ما يمنعك أن تخرج؟ قال: يمنعني أن الله حرَّم عليَّ دم المسلم. قالوا: أولم يقل الله: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾؟ قال: قد قاتلنا حتى لم تكن فتنة، وكان الدين كله لله، وأنتم تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة ويكون الدين لغير الله. [ابن كثير ٢/ ٤٢٢ بتصرف].

فأين هذا الاعتقاد المتين لابن عمر في حُرمة دم المسلم من أفعال المتهورين الذين يقتلون عشرات المسلمين في سبيل قتل واحد من اليهود أو المحاربين، أو تقاتل أصحاب الدين الواحد والقبلة الواحدة بحجة مَن ليس معنا فهو ضدنا، أو مع عدونا، إنها والله فتنة؛ حيث لا يبالي القاتل بمن قتل، ولم يقم لهذه الآيات السابقة وزنًا، ويجعل الدين لغير الله من عصبية وقبلية ومنهجية، ولم يلتفت إلى حديث رسول الله ﷺ القائل فيه: «مَن حمل علينا السلاح فليس منا». [البخاري: ٧٠٧٠].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يشير أحدكم على أخيه بالسلاح؛ فإنه لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده فيقع في حفرة من النار». [البخاري: ٧٠٧٢].

الواجب عند الفتن

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ستكون فتن: القاعد فيها خير من القائم، والقائم خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، ومن تَشرَّف لها تستشرفه، فمن وجد منها ملجأ أو معاذًا فليعذْ به». [البخاري: ٧٠٨٢].

يقول ابن حجر: تشرف لها يعني تطلع، كأن يتصدى ويتعرض لها، ولا يُعرض عنها، يعني من انتصب لها انتصبت له، ومن أعرض عنها أعرضت عنه، أو من خاطر بنفسه أهلكته، فمن وجد معاذًا فليعذْ به، أي ليعتزل فيه ليسلم من شر الفتنة. [فتح الباري: ١٣/٣٤ بتصرف].

الميل مع الدنيا والركون إليها

ومن الفتنة في الدين: ربط التمسك بهذا الدين بالمكاسب الدنيوية، وتبرير الانسلاخ منه، بما يصيب الإنسان من البلاء؛ لقوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ﴾ [الحج: ١١].

قال ابن كثير: قال ابن عباس: كان الرجل يقدم المدينة فإن ولدت امرأته غلامًا ونتجت خيله، قال هذا: دين صالح. وإن لم تلد امرأته ولم تنتج خيله، قال: هذا دين سوء. [البخاري: ٤٧٤٢، وابن كثير ٣ / ٢٨٨ - ٢٨٩].

وفي الوقت الحالي إن أُوذيت مسلمةٌ بسبب حجابها ونقابها، خلعت لباس التقوى وتبرجت؛ حتى لا تتعرض للأذى! ولو أُوذي شاب أو رجل بسبب تمسكه بدينه في سلوكه ومظهره، ترك التمسك وعاش حيث القطيع يعيش، وهذا من أعظم الفتن، وهي العبادة على حرف، نعوذ بالله من الخذلان، اللهم يا ولي الإسلام وأهله ثبتنا على الإسلام حتى نلقاك عليه.

وللحديث بقية إن شاء الله تعالى. وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.



تجيب عليها لجنة الفتوى بالمركز العام

حكم المستحاضة

يسأل سائل: عن الحديثين المتفق عليهما في الصحيحين: أحدهما عن عائشة -رضي الله عنها- أن فاطمة بنت أبي حبيش سألت النبي ﷺ، فقالت: «إني أُستحاض فلا أطهر، أفأدعُ الصلاة؟ فقال: إن ذلك عِرق، ولكن دعي الصلاة قدر الأيام التي تحيضين فيها، ثم اغتسلي وصلي».

والحديث الثاني: عن عائشة رضي الله عنها أن أم حبيبة استُحيضت سبع سنين؛ فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك؛ فأمرها أن تغتسل لكل صلاة.

والسؤال: هل أحد الحديثين نسخ الآخر، وأيهما الناسخ؟ وهل كانت أم حبيبة رضي الله عنها تغتسل الغسل الكامل، أم كانت تغسل الدم وتتوضأ؟ ابسطوا لنا الجواب، أثابكم الله.

الجواب: ليس بين الحديثين تعارض، ولا نسخ، فالحديث الأول تسأل فيه الصحابية الجليلة فاطمة بنت حبيش رضي الله عنها رسول الله ﷺ عن استمرار الاستحاضة عندها؛ بحيث لا تستطيع أن تطهر منها؛ فهل تدع الصلاة؟ فبيَّن لها النبي ﷺ أن ذلك عرق، ولا تدع معه الصلاة، إنما تدعها في الأيام التي تتبين فيها حيضتها حتى تنتهي فتغتسل وتصلي.

أما حديث أم حبيبة رضي الله عنها؛ فإنها سألت فيه النبي ﷺ عن حكم الاستحاضة؛ فأمرها أن تغتسل، فكانت تغتسل لكل صلاة.

ووجه الدلالة من الحديثين أن حديث أم حبيبة مطلق (فأمرها أن تغتسل)، وحديث فاطمة -رضي الله عن الجميع- مقيد بالاغتسال مع انتهاء حيضتها، «وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم ثم توضئي لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت». فيُحمل المطلق على المقيد؛ فتغتسل عند إدبار الحيضة، وتتوضأ لكل صلاة، فيبقى اغتسالها لكل صلاة على الأصل، وهو عدم الوجوب.

وعليه فالمستحاضة يجب عليها أن تغتسل غسلاً واحدًا بعد انتهاء مدة حيضتها، ولا يجب عليها الاغتسال بعد ذلك، وعليها أن تتوضأ لكل صلاة.

حكم التصوير

يسأل سائل: أنا أحب الرسم؛ لأنه يمكن أن توصل الرسوم ما لا يستطيع مقال كامل أن يوصله، فهل رسم الأشخاص حرام أم حلال، وإذا كان حرامًا فهل لو ارتبطت بعض أعمالي الخطية برسوم، هل يجوز أن أقوم بعمل مثل هذه اللوحات أم لا؟ وإذا كان حلالاً، فهل هناك شروط للرسم؟

الجواب: لا حرج أن يرسم الإنسان صورًا لا روح فيها؛ كالأشجار، والشمس، والقمر، والبحار، والسفن، والمناظر الطبيعية، وغير ذلك مما لا روح فيه؛ لأن النبي ﷺ نهى عن رسم الصور ذوات الأرواح؛ فقال ﷺ: «من صوَّر صورة في الدنيا، كُلف أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ». [رواه البخاري من حديث ابن عباس رضي الله عنهما].

فدل هذا الحديث على أن النهي عن التصوير مختص بذوات الأرواح، وقد جاء رجل إلى ابن عباس -رضي الله عنهما- يسأله عن رسم الصور؟ فقال له ابن عباس: إن أبيتَ إلا أن تصنع؛ فعليك بهذا الشجر، وكل شيء ليس فيه روح. [رواه البخاري].

والله أعلم.

نواقض الإسلام

يسأل سائل: ما نواقض الإسلام التي نسمع كثيرًا عنها في الآونة الأخيرة، وهل لها من توبة؟

الجواب: المرء يدخل الإسلام متى أقر بالشهادتين، ووحَّد الله عز وجل، وصدَّق رسوله محمدًا ﷺ، ثم إن صلى بعد ذلك وأدى ما أمر الله تعالى به ورسوله تم إسلامه، وإن أنكر شيئًا من شرائع الله وهو يعلم أنها من شرائعه سبحانه؛ صار مرتدًا.

فإذا وُجد عنده ما ينقض الإسلام لم يُحكم بإسلامه؛ كسبِّ الدين والرسول، وتكذيب الرسول ﷺ، وجحود ما أوجبه الله سبحانه وتعالى من صلاة أو صوم، وجحود ما حرم الله ورسوله كتحليل الزنا والربا، وادعاء النبوة له أو لغيره من الناس بعد رسول الله ﷺ، والاستهزاء بدين الله ورسله وكتبه، قال الله تعالى: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ (٦٥) لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٥- ٦٦]، وكذلك الاستهانة بالمصحف أو وطؤه، ودعاء الأموات والاستغاثة بهم؛ لقول الله تعالى: ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨]، وقوله تبارك وتعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾، وقوله جل وعلا: ﴿ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ (١٣) إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ [فاطر: ١٣-١٤]. فسماهم كفرةً ومشركين لدعائهم غيره.

كذلك إن اعتقد أن حكم الله وشرعه لا يصلح لكل زمن، وأن حكم غيره وقوانينه أنسب وأفضل، فهذا منكر؛ لقول الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠]، وقوله: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٧].

فينبغي للمسلم التنبه لهذه الأمور، وأن الإسلام إنما يبقى مع السلامة من نواقض الإسلام، ومع البُعد عما يضعف الإيمان.

اجتماع الجمعة والعيد

يسأل سائل: إذا اجتمعت الجمعة مع العيد وصلى المسلم صلاة العيد، وتخلف عن صلاة الجمعة، فهل عليه صلاة الظهر منفردًا أو ركعتين عوضًا عن الجمعة.

الجواب: ذهب الإمام أحمد بن حنبل – رحمه الله – إلى أن من أدى صلاة العيد رُخِّص له بترك صلاة الجمعة، ولكن ينبغي على الإمام أن يقيم الجمعة؛ حتى يصليها من لم يدرك العيد، أو من لم يأخذ بالرخصة، على أن من لم يصلِّ الجمعة أخذًا بالرخصة في الاكتفاء بصلاة العيد وجب عليه أن يصلي الظهر، ومن هنا يتبين أن صلاة الظهر لا تسقط إلا بأداء الجمعة، وقد نُقل عن ابن الزبير – رضي الله عنهما– أنه صلى ركعتين لم يزل عليهما حتى صلى العصر من يومٍ اجتمع فيه الجمعة والفطر. رواه أبو داود، ورجاله رجال الصحيح.

فظن بعض الناس أنه قد سقطت الجمعة والظهر بصلاة العيد، وهذا خطأ؛ لأن سقوط الظهر لا يكون إلا بدليل قطعي؛ لأن الأصل فرضية خمس صلوات في اليوم والليلة، كما في الحديث الصحيح الذي أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه: «خمس صلوات كتبهن الله على العباد...» إلخ.

والأحناف يرون وجوب الجمعة على من شهد العيد، وعدم سقوطها، وهو مشهور أيضًا عن المالكية، والمسألة خلافية كما هو ظاهر، والأرجح كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– سقوط الجمعة عمن صلى العيد.

قال الشيخ ابن باز رحمه الله: وإذا وافق العيد يوم الجمعة جاز لمن حضر العيد أن يصلي جمعة، أو أن يصلي ظهرًا؛ لما ثبت عنه ﷺ أنه رخص عن الجمعة لمن حضر العيد، وقال: «اجتمع في يومكم عيدان فمن شهد العيد فلا جمعة عليه». ولكن لا يدع صلاة الظهر، والأفضل أن يصلي مع الناس جمعة، فإن لم يصلِّ جمعة صلى ظهرًا، أما الإمام فيصلي بمن حضر الجمعة إذا كانوا ثلاثة فأكثر منهم الإمام، فإن لم يحضر معه إلا واحدًا صليا ظهرًا. انتهى.

وما رجحه شيخ الإسلام، وذكره ابن باز هو الراجح، ومن شأن الشارع إذا اجتمعت عبادتان من جنس واحد أدخل إحداهما في الأخرى، كما يُدخل الوضوء في الغسل، وأحد الغسلين في الآخر، وطواف الوداع في طواف الإفاضة، إذا كان آخر العمل، والله أعلم.



إعداد/ صلاح نجيب الدق

الحمدُ لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد: فقد تحدثنا في العدد الماضي عن عظم حق الوالدين، واقتران توحيد الله - تعالى - بالإحسان إلى الوالدين، وقلنا: إن بر الوالدين مقدم على نوافل العبادات، وتحدثنا عن كيفية معاملة الوالدين عند الكبر، وكيف نبرُّ الوالدين بعد موتهما. ونكمل حديثنا فقول وبالله تعالى التوفيق:

التحذير من عقوق الوالدين

إن الله - سبحانه - قد أمر ببر الولدين، والإحسان إليهما، بكل ما نستطيع، ما دام ذلك في طاعة الله، وحذَّرنا سبحانه من عقوقهما، وضرب سبحانه مثلاً لمن عقَّ والديه المؤمنين، فكان عاقبته جهنم، والعياذ بالله، ولقد حذرنا نبينا محمد ﷺ أيضًا من عقوق الوالدين، وبَيَّن لنا سوء عاقبته في كثير من أحاديثه الشريفة، وها نحن نذكر طرفًا منها:

فعَنْ أَبِي بَكْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟ ثَلاثًا. قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَّكِئًا، فَقَالَ: أَلا وَقَوْلُ الزُّورِ»، قَالَ: فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا لَيْتَهُ سَكَتَ. [البخاري ٢٦٥٤، ومسلم ٨٧]

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن عمرو -رضي الله عنهما- قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلاثَةٌ لا يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْعَاقُّ لِوَالِدَيْهِ، وَالْمَرْأَةُ الْمُتَرَجِّلَةُ، وَالدَّيُّوثُ، وَثَلاثَةٌ لا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: الْعَاقُّ لِوَالِدَيْهِ، وَالْمُدْمِنُ عَلَى الْخَمْرِ، وَالْمَنَّانُ بِمَا أَعْطَى». [حديث حسن صحيح، صحيح النسائي للألباني ٢٤٠٢].

وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بابان معجلان عقوبتهما في الدنيا: البغي والعقوق». [حديث صحيح، صحيح الجامع للألباني ٢٨١٠].

إن كل الذنوب يؤخر الله تعالى منها ما شاء إلى يوم القيامة، ما عدا عقوق الوالدين؛ فإنه يعجِّل لصاحبه العقوبة في الدنيا قبل يوم القيامة.

عمى القلب

من أقبح مظاهر عقوق الوالدين أن يتبرأ الولد من والديه، حين يرتفع مستواه الاجتماعي عنهما، كأن يكونا فلاحَيْن، أو يكون الوالد نجارًا، أو صاحب مهنة متواضعة، في حين يعيش الولد في ترف، ويشغل وظيفة كبيرة، فيخجل من وجودهما في بيته أمام زملائه بزيهما البسيط، وربما سأله من لا يعرف والده، من هذا؟

فيقول هذا خادم عندنا، مستأجر لشئون البيت؛ وذلك لأن هذا الولد يتوهم أن هذه الهيئة تتنافى مع وظيفته أو مقامه الاجتماعي الكبير، وهذا بلا شك برهان على سخافة عقله، وقلة دينه، والنفس العظيمة الشريفة تفتخر وتعتز بمنبتها وأصلها؛ أبيها وأمها، مهما كانت حياتهما ونشأتهما، وبيئتهما وهيئتهما. ولا يُستبعد أن يوجد من النساء اللاتي يُقال لهن متعلمات إذا سألها من لا يعرف أمها، من هذه؟ فتقول: هذه خادمة عندنا. [موارد الظمآن لعبد العزيز السلمان (٢ / ٤٣٧).].

وصدق الله العظيم القائل في محكم التنزيل: ﴿فَإِنَّهَا لا تَعْمَى الأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ [الحج:٤٦].

أقوال السلف الصالح في بر الآباء

لقد فاضت كتب أهل العلم بأقوال السلف الصالح في بر الوالدين، وسوف أذكر بعون الله وتوفيقه بعضًا من هذه الأقوال:

١ - قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: إني لا أعلم عملاً أقرب إلى الله عز وجل من بر الوالدة. [صحيح الأدب المفرد للألباني صـ٣٥ رقم ٦].

٢ - قال عبد الله بن عمر بن الخطاب - رضي الله عنهما- لطَيْسَلَة بن مياس: أتَفْرَقُ النارَ، وتحب أن تدخل الجنة؟ قلت: إي والله، قال: أحيٌ والداك؟ قلت: عندي أمي، قال: فوالله لو ألنت لها الكلام، وأطعمتها الطعام، لتدخلن الجنة ما اجتنبت الكبائر. [صحيح الأدب المفرد للألباني ص٣٤ رقم ٤].

٣ - أبصر أبو هريرة -رضي الله عنه- رجلين، فقال لأحدهما: ما هذا منك؟ فقال: أبي، فقال: لا تسمه باسمه، ولا تمشِ أمامه، ولا تجلس قبله. [صحيح الأدب المفرد للألباني حديث ٣٢].

٤ - سُئل الحسن البصري عن بر الوالدين فقال: «أن تبذل لهما ما ملكت، وتطيعهما ما لم يكن معصية». [كتاب البر والصلة لابن الجوزي صـ٦٠].

٥ - لما ماتت أم أياس بن معاوية بكى، فقيل: ما يبكيك؟ قال: كان لي بابان مفتوحان إلى الجَنَّة، وغُلِق أحدُهما. [كتاب البر والصلة لابن الجوزي صـ٧٢].

٦ - قال وَهْبُ بنُ منبه: البر بالوالد يُثَقِّل الميزان، والبر بالوالدة يشد الأصل، والذي يشد الأصل أفضل. [كتاب البر والصلة لابن الجوزي صـ٧٣].

نماذج مشرقة في بر الوالدين

هناك الكثير من النماذج المشرقة في بر الوالدين، وسوف نذكر بعضًا منها؛ لتكون نبراسًا يسير عليه أبناؤنا في كل مكان.

١ - إبراهيم -ﷺ- مع أبيه الكافر:

ذَكَرَ لنا الله تبارك وتعالى مثالاً رائعًا في معاملة الوالد الكافر، فهذا إبراهيم ﷺ يدعو أباه الكافر إلى الإيمان بالله تعالى بالحكمة والموعظة الحسنة، يقول الله تعالى في كتابه العزيز: ﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا (٤١) إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا (٤٢) يَا أَبَتِ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا (٤٣) يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا (٤٤) يَا أَبَتِ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا (٤٥) قَالَ أَرَاغِبٌ أَنْتَ عَنْ آلِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ لَئِنْ لَمْ تَنْتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا (٤٦) قَالَ سَلَامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا (٤٧) وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُو رَبِّي عَسَى أَلَّا أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيًّا﴾ [مريم: ٤١- ٤٨].

أخي الكريم: إذا كانت هذه هي معاملة الوالد الكافر، فكيف تكون معاملة العصاة من الوالدين ! فليتدبر كل منا هذا النموذج الرائع في بر الوالدين، ونضعه نُصب أعيننا ولنتق الله في آبائنا.

٢ - أبو هريرة:

ركب أبو مُرَّة مولى أم هانئ بنت أبي طالب مع أبي هريرة -رضي الله عنه- إلى أرضه بالعقيق؛ فإذا دخل أرضه صاح بأعلى صوته: عليك السلام ورحمة الله وبركاته يا أمتاه، تقول: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته، يقول: رحمك الله كما ربيتني صغيرًا، فتقول: يا بني، وأنت فجزاك الله خيرًا ورضي عنك كما بررتني كبيرًا. [صحيح الأدب المفرد للألباني، حديث ١١].

٣ - أسامة بن زيد:

عمد إلى نخلة فقطعها من أجل جُمَّارها -وكانت النخلة تبلغ بالمدينة ألفًا -، فقيل له في ذلك؟ فقال: «إن أمي اشتهته عليَّ، وليس شيء من الدنيا تطلبه أمي أقدر عليه إلا فعلته» [مكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا صـ٥٥].

٤ - محمد بن المُنْكَدِر:

كان يضع خده بالأرض، ثم يقول لأمه: ضعي قدمك عليه. [مكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا صـ٥٦].

٥- قال مِسْعَرُ بن كدام:

استسقت أم مسعر منه ماء في الليل؛ فقام فجاءها به وقد نامت، وكره أن يذهب فتطلبه ولا تجده، وكره أن يوقظها فلم يزل قائمًا والإناء معه حتى أصبح» [مكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا صـ٥٦].

٦ - الفضل بن يحيى البرمكي:

قال الخليفة المأمون: لم أر ابنًا قط أبر بأبيه من الفضل بن يحيى البرمكي، بلغ من بره أن يحيى كان لا يتوضأ إلا بماء سُخن وهما في السجن، فمنعهم السجان من إدخال الحطب في ليلة باردة، فقام الفضل حين أخذ يحيى مضجعه إلى قمقم كان يُسخن فيه الماء، فملأه ثم أدناه من نار المصباح؛ فلم يزل قائمًا وهو في يده حتى أصبح. [المجالسة وجواهر العلم للدينوري جـ٣ رقم ١٠٩٨].

٧ - كان حَيْوةُ بن شُرَيْح:

وهو أحد أئمة المسلمين، يقعد في حلقته يعلِّم الناس فتقول له أمه: قم يا حيوة وألق الشعير للدجاج ! فيقوم ويترك التعليم. [بر الوالدين لأبي بكر الطرطوشي صـ٣٩].

٨ - كان طَلْقُ بن حبيب من العُبَّاد:

وكان يُقَبِّل رأسَ أمه، وكان لا يمشي فوق ظهر بيت وهي تحته إجلالاً لها. [بر الوالدين لأبي بكر الطرطوشي صـ٣٨].

أسأل الله تعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العُلى أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وصلى اللهُ وسلم على نبينا محمد، وعلى آله، وصحبه، والتابعينَ لهم بإحسان إلى يوم الدين.



إعداد/ عبدالرزاق السيد عيد

الحمد لله الذي أرسل رسله مبشرين ومنذرين، وأنزل معهم الكتاب بالحق والميزان ليقوم الناس بالقسط، والصلاة والسلام على خير الأنام، محمد ابن عبد الله، وعلى آله وصحبه الكرام، أما بعد:

فهذا لقاؤنا معكم للحديث عن دعوة عيسى - عليه السلام -، والتي لا تخرج عما جاء قبلها على لسان الأنبياء والمرسلين، ولا عن دعوة أخيه خاتم الأنبياء والمرسلين الذي جاء بعده محمد ﷺ.

أولاً: قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٦].

وقال تبارك وتعالى: ﴿وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ وَلِأُحِلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ وَجِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ (٥٠) إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ﴾ [آل عمران: ٥٠-٥١].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ عِيسَى بِالْبَيِّنَاتِ قَالَ قَدْ جِئْتُكُمْ بِالْحِكْمَةِ وَلِأُبَيِّنَ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي تَخْتَلِفُونَ فِيهِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ (٦٣) إِنَّ اللَّهَ هُوَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ﴾ [الزخرف: ٦٣- ٦٤].

وقد أشرنا في اللقاء السابق إلى الآيات التي تحمل معجزاته التي أجراها الله على يديه لتكون حافزًا لبني إسرائيل على الإيمان بدعوته ورسالته وطاعته فيما يأمرهم به، وتصديقه فيما أخبرهم به، وقد سمَّى القرآن الكريم هذه المعجزات بالآيات، وقد آن لنا أن نقف مع أصول دعوته ورسالته عليه السلام كما نستخلصها من الآيات السابقة:

١- لم يأت عيسى - عليه السلام - بنقض التوراة، بل جاء مصدقًا لها، ومبينًا وموضحًا بعض الأمور التي اختلف فيها أحبار بني إسرائيل، والتي تتعلق بالتحليل والتحريم.

٢- قرر لهم بما لا يدع مجالاً للشك أنه عبد الله ورسوله، وأن الله سبحانه ربُّه ورب بني إسرائيل ورب العالمين.

٣- دعاهم إلى تقوى الله وتوحيده وعبادته حق العبادة، فهذا هو الطريق المستقيم الذي سار عليه جميعُ الأنبياء.

٤- دعاهم إلى طاعته - عليه السلام - فيما دعاهم إليه من توحيد الله، وما نصحهم به من مكارم الأخلاق والبرِّ وصلة الأرحام، والحذر من الانغماس في الشهوات واتباع الدنيا والهوى.

٥- بيَّن لهم أن مهمته في الأرض محدودة، وأنه عليه السلام إنما بُعث لخراف بني إسرائيل الضالة ولذلك بشرهم بنبيٍّ يأتي من بعده اسمه (أحمد) يبعثه الله لأهل الأرض كافة ومنهم بنو إسرائيل.

و(أحمد) من أسماء نبينا محمد ﷺ كما جاء في حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لي خمسة أسماء؛ أنا محمد، وأنا أحمد، وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي، وأنا العاقب». والعاقب: الذي لا نبيَّ بعده. [متفق عليه].

وقال صاحب التحرير والتنوير في معنى قوله تبارك وتعالى: ﴿وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾: وهذه الكلمة التي أوحى الله بها إلى عيسى عليه السلام أراد الله بها أن تكون شعارًا لجماع صفات الرسول الموعود به ﷺ صيغت بأقصى صيغة تدل على ذلك إجمالاً بحسب ما تسمح اللغة بجمعه من معان، ووكل تفصيلها إلى ما يظهر من شمائله قبل بعثته وبعدها ليتوسمها المتوسمون». اهـ مختصرًا.

فأوصاف الرسول ﷺ وأمته لا تكاد تُحصر من كثرتها فيما بين أيدي اليهود والنصارى اليوم من كتب، مع ما وقع فيها من تحريف.

بعض ما جاء في التوراة والإنجيل من مبشرات بالنبي الجليل محمد ﷺ

جاء في إنجيل متى في الإصحاح الرابع والعشرين قول عيسى عليه السلام: «ويقوم أنبياء كذبة كثيرون، ويُضلون كثيرًا، ولكن الذي يصبر إلى المنتهى فهذا يخلص ويكرز ببشارة الملكوت هذه في كل المسكونة شهادة لجميع الأمم ثم يكون المنتهى».

وجاء في إنجيل يوحنا في الإصحاح الرابع عشر: «إن كنتم تحبونني فاحفظوا وصاياي، وأنا أطلب من الأب فيعطيكم فارقليط آخر يثبت معكم إلى الأبد». والفارقليط كلمة رومية معناها: المدافع أو المسلمي أو المعزي، وقد جاءت بالمعنى الأخير لفظًا في معنى معظم الطبعات الحديثة للأناجيل، وهم بذلك يريدون أن يطمسوا الحقيقة؛ لأن مجموع أعداد حروفها يساوي كلمة محمد ﷺ بحساب الجمل، ومهما حاولوا فهناك حقائق كالشمس في وضح النهار لا يستطيعون محوها في التوراة والإنجيل، ذكرنا بعضها من الإنجيل؛ حتى لا نطيل عليكم، ونذكر أيضًا نماذج يسيرة من التوراة التي يؤمن بها اليهود والنصارى.

جاء في سفر التثنية (٢٣: ٣): «جاء الرب من سيناء، وأشرف لهم من ساعير، وتلألأ من جبل فاران».

أما سيناء فهي إشارة إلى رسالة موسى عليه السلام، وأما ساعير أو سعير فهي أرض فلسطين في إشارة إلى رسالة عيسى عليه السلام، أما جبل فاران أو برية فاران فهو إشارة إلى مكة المكرمة ومكان البيت الحرام بالتحديد، وهذه البشارة التوراتية توافق ما أشارت إليه الآيات القرآنية في قوله تعالى: ﴿وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ (١) وَطُورِ سِينِينَ (٢) وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ﴾ [التين: ١-٣].

وهذا الذي جاء في سفر التثنية جاء بصورة أوضح في سفر التكوين: «وعاد إبراهيم فأخذ الغلام، وأخذ خبزًا وسقاء ماء، ودفعه إلى هاجر وحمله عليها، وقال لها: اذهبي، فانطلقت هاجر ونفد الماء الذي كان معها؛ فطرحت الغلام تحت شجرة، وجلست مقابلته على مقدار رمية الحجر لئلا تبصر الغلام حيث هو، فقال لها الملك: قومي فاحملي الغلام وشدّي يدك به، فإني جاعله لأمة عظيمة، وفتح الله عينها فبصرت ببئر ماء، فسقت الغلام وملأت سقاءها، وكان الله مع الغلام فتربى وسكن في برية فاران».

أليس هذا هو إبراهيم - عليه السلام - الذي أسكن ذريته (هاجر وإسماعيل) عند بيته المحرم؟! وهذا الماء هو زمزم الذي نبع من تحت قدم إسماعيل، وقد وعد الله أن يُبارك في أمته، وأن يجعل منه النبي الذي سيتلألأ مبعثه أو يستعلي من فاران، ولم يأت من نسل إسماعيل نبي إلا محمد ﷺ، وهو صاحب هذه البشرى، وهذه صفاته وصفات أمته كما جاء في التوراة والإنجيل؛ ذكرنا أمثلة مختصرة منها بقيت حجة على أصحاب الكتابين، رغم محاولات التحريف والتأويل التي لم تتوقف يومًا ما.

ثانيا: موقف المدعوين

وصف الله سبحانه في القرآن الكريم حال الذين دعاهم عيسى عليه السلام، فقال تبارك وتعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُبِينٌ﴾ [الصف: ٦].

وقال جل وعلا: ﴿فَاخْتَلَفَ الْأَحْزَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ مَشْهَدِ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٦٥].

وقد أشرنا إلى هذا من قبل، ونوجزه هنا لتمام الفائدة، أما اليهود فاتهموا أمَّه، وأنكروا نبوته وحاولوا قتله، وأما النصارى فانقسموا في شأنه؛ منهم من قال: هو الله، ومنهم من قال: ابن الله، ومنهم من قال: ثالث ثلاثة، ومنهم من قال: عبد الله ورسوله، ولكنهم قلَّة، وبقي منهم أفراد قليلون إلى قبل البعثة المحمدية بقليل، وهم الذين أرشدوا سلمان الفارسي، رضي الله عنه، أن يذهب إلى مدينة رسول الله ﷺ.

ثالثا: موقف عيسى -عليه السلام- من أعدائه

قال الله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمُ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ (٥٢) رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٥٢-٥٣].

هذه الآيات تصوِّر الموقف بينه وبين خراف بني إسرائيل الضالة في الأيام الأخيرة قبل رفعه إلى السماء، فلما وجد منهم الإصرار على التكذيب، بل وسمع منهم الكفر الصريح والتهديد والوعيد؛ توجه إلى الصادقين من أتباعه متسائلاً «من أنصاري إلى الله؟». قال مجاهد: أي من يتبعني إلى الله. وقال الحسن: من أنصاري في السبيل إلى الله. وقال ابن كثير - رحمه الله -: والظاهر أنه: من أنصاري في الدعوة إلى الله. ﴿قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ (٥٢) رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ (آل عمران) أي أمة محمد ﷺ، وبعد هذا الإعلان ماذا حدث؟

هذا ما سنعرض له في العدد القادم إن شاء الله، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على محمد وآله وصحبه أجمعين.

الحلقة الأولى

تذكير الأبرار

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه ومن والاه وبعد:

فلما كان السفر قطعة من العذاب، وفيه من المشاق الشيء الكثير، اقتضت رحمة الله بعباده أن شرع لهم رُخَصًا يترخصون بها حال سفرهم، رفعًا للعنت ودفعًا للحرج. والله عز وجل يقول: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج:٧٨] ويقول سبحانه وتعالى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ﴾ [المائدة:٦]، ومن قواعد الشريعة: «الْمَشَقَّةُ تَجْلِبُ التَّيْسِيرَ» [القواعد الفقهية للسعدي (ص ٤٩- ٥٠)].

وقد قال ﷺ: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ، وَنَوْمَهُ، فَإِذَا قَضَى نَهْمَتَهُ فَلْيُعَجِّلْ إِلَى أَهْلِهِ» [متفق عليه]. لذلك كله رتب الشارع على السفر ما رتب من الرخص، حتى ولو فُرض خلوُّه عن المشاق؛ لأن الأحكام تعلّق بعللها العامة، وإن تخلفت في بعض الصور والأفراد، فالحكم الفرد يُلحق بالأعم، ولا يفرد بالحكم، وهذا معنى قول الفقهاء -رحمهم الله-: «النَّادِرُ لا حُكْمَ لَهُ» [المنثور في القواعد (٣ / ٣٦١)]، أي أنه لا ينقض القاعدة، ولا يخالف حكمه حكمها، فهذا أصل يجب اعتباره.

وقد جمعتُ جملةً من الرخص المتعلقة بالسفر، والتي يحتاج المسافر إلى معرفتها، فمن أعظم رخص السفر وأكثرها حاجة ما يلي:

١- قصر الصلاة الرباعية: بحيث تصلى ركعتين

قال تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا﴾ [النساء:١٠١]، وعن يعلى بن أُميَّة رضي الله عنه قال: قلت لعُمَرَ بن الْخَطَّابِ رضي الله عنه: ﴿فليس عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ فَقَدْ أَمِنَ النَّاسُ. فَقَالَ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ. فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ. فَقَالَ: «صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ». [مسلم ١٦٠٥]. ولذلك ليس للقصر من الأسباب غير السفر؛ ولهذا أضيف السفر إلى القصر؛ لاختصاصه به، فتقصر الرباعية من أربع إلى ركعتين.

قال الإمام بدر الدين العيني -رحمه الله-: «ذهب علماء أكثر السلف وفقهاء الأمصار إلى أن القصر واجب (أي: في السفر)، وهو قول عمر وعلي وابن عمر وجابر وابن عباس رضي الله عنهم. وروي ذلك عن عمر بن عبد العزيز والحسن وقتادة، وقال حماد ابن أبي سليمان: يعيد من صلى في السفر أربعًا. وعن مالك: يعيد ما دام في الوقت، وقال أحمد: السنة ركعتان. وقال الخطابي: والأولى أن يقصر المسافر الصلاة؛ لأنهم أجمعوا على جوازها إذا قصر، واختلفوا فيما إذا أتم، والإجماع مقدم على الاختلاف). [عمدة القاري (٦ / ١٥٤)].

٢- الجمع بين الصلاتين: بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء في وقت إحداهما، والجمع أوسع من القصر، ولهذا له أسباب أُخر غير السفر: كالمرض، والاستحاضة، والمطر، والوحل، والريح الشديدة الباردة، ونحوها من الحاجات، والقصر أفضل من الإتمام، بل يكره الإتمام لغير سبب، وأما الجمع في السفر فالأفضل تركه إلا عند الحاجة إليه، أو إدراك الجماعة، فإذا اقترن به مصلحة جاز. [مجموع فتاوى ابن عثيمين (٢٣ / ١٦)].

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ فِي السَّفَرِ يُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ». [متفق عليه].

وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا

بِرُخَصِ الأسفار

إعداد/ أيمن دياب

ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَى وَقْتِ الْعَصْرِ، ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا، فَإِنْ زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحِلَ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ». [متفق عليه].

٣- الفطر في رمضان: قال تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة:١٨٤].

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رضي الله عنهما - قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَرَأَى رَجُلاً قَدِ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ وَقَدْ ظُلِّلَ عَلَيْهِ؛ فَقَالَ « مَا لَهُ؟ ». قَالُوا رَجُلٌ صَائِمٌ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ». [مسلم ٢٦٦٨]، وفي رواية صحيحة عند النسائي: «عَلَيْكُمْ بِرُخْصَةِ اللَّهِ الَّتِي رَخَّصَ لَكُمْ فَاقْبَلُوهَا» [إرواء الغليل (٤ / ٥٦)].

وقد أجمع العلماء أنه يجوز للمسافر الفطر، واختلفوا فيما لو صام، والراجح للأدلة الصحيحة أن يفعل الأيسر له، أي: إذا كان يشق عليه الصيام فالفطر أولى، وإذا كان الفطر والصيام سواء، فالصيام أولى. [الشرح الممتع بتصرف (٦ / ٢٠٧)].

٤- صلاة النافلة على الراحلة أو وسيلة النقل: اتّفق الفقهاء على جواز التّنفّل على الرّاحلة في السّفر لجهة سفره، ولو لغير القبلة، ولو بلا عذرٍ، فيجوز للمسافر أن يصلي النافلة على المركوب من راحلة، وطائرة، وسيارة، وسفينة وغيرها من وسائل النقل، أما الفريضة فلا بد من النزول لها إلا عند العجز؛ لحديث ابْنِ عُمَرَ -رضي الله عنهما- قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ عَلَى رَاحِلَتِهِ؛ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ، يُومِئُ إِيمَاءً، صَلاَةَ اللَّيْلِ إِلاَّ الْفَرَائِضَ، وَيُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ». [متفق عليه].

قال العلامة ابن عثيمين-رحمه الله-: «حديث عبد الله بن عمر الدال على أن المتنفل في السفر لا يلزمه استقبال القبلة مسافرًا على راحلته أو بعير أو سيارة أو أي شيء يريد أن يتنفل وهو مسافر؛ فلا بأس يتنفل ولو كان وجهه إلى غير القبلة؛ لأن النبي ﷺ كان يصلي على راحلته حيثما توجهت به، وفي هذا الحديث دليل على أن المسافر يتنفل، وأما قول بعض الجهال: من السنة في السفر ترك السنة ,فهذه كلمة باطلة لا أصل لها، بل من السنة فعل السنة إلا ما استثني، والذي دلت السنة على استثنائه هو أنه لا يصلي راتبة الظهر والمغرب والعشاء، هذه الثلاث السنة في السفر ألا تصليها، وما عدا ذلك فصلّه، صلِّ كل شيء، تهجدًا بالليل، وصلِّ الضحى، وتحية المسجد، والاستخارة، وكل شيء والخسوف، وسنة الوضوء، السفر والحضر في ذلك سواء، إلا في هذه الثلاث فالسنة عدمها، ولكن لو كان مسافر في المسجد الحرام ينتظر صلاة الظهر أراد أن يتنفل تنفلاً غير راتب؟ نقول: لا بأس، صل ما دام غير راتب، صل ما شئت؛ لأنه ليس هناك نهي، وليس هناك أفضلية في ترك المستحبات.

وفي ذلك دليل على أن الإنسان إذا صلى على راحلته في السفر فإنه يومئ؛ لأنه لا يمكنه السجود، يومئ بالركوع والسجود، ويجعل السجود أخفض من الركوع، ولكن لا نشير على سائق السيارة أن يتنفل؛ لأنه يكون بين أمرين: إما أن ينشغل بمراقبة الطريق، وإما أن ينشغل بالنافلة». [الشرح المختصر على بلوغ المرام بتصرف (٣ / ٣٨)].

وعَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: « كُنْتُ أَسِيرُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَقَالَ سَعِيدٌ فَلَمَّا خَشِيتُ الصُّبْحَ نَزَلْتُ فَأَوْتَرْتُ، ثُمَّ لَحِقْتُهُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَيْنَ كُنْتَ؟ فَقُلْتُ: خَشِيتُ الصُّبْحَ، فَنَزَلْتُ فَأَوْتَرْتُ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَلَيْسَ لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ؟ فَقُلْتُ: بَلَى وَاللَّهِ. قَالَ: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ عَلَى الْبَعِيرِ». [متفق عليه].

٥- ترك السنن الرواتب عدا سنة الفجر والوتر: وهذه المسألة مما اختلف العلماء فيها؛ فذهب الحنفية والشافعية إلى أنه يستحب أداء النوافل في

السفر؛ لأنها مكملاتٌ للفرائض، ولمداومته ﷺ على فعلها في جميع أحواله وأسفاره، وصلاته لها أحيانًا راكبًا، ومن ذلك صلاته الضحى يوم الفتح، وصلاته سنة الفجر ليلة التعريس، ولعموم الأحاديث الواردة في الحث على فعل الرواتب عمومًا، والأمر بعد ذلك متروكٌ للمكلف وهمته وورعه.

قال الحنابلة: يكره ترك السنن الرواتب إلا في السفر؛ فيخيَّر بين فعلها وتركها إلا الفجر والوتر فيُفعلان في السفر كالحضر لتأكدهما. [الموسوعة الفقهية ٢٥ / ٢٨٣-٢٨٤].

ولكن القول بأن للمسافر ترك السنن الرواتب في السفر عدا سنة الفجر والوتر هو ما جاءت به النصوص الصحيحة؛ فعن حَفْص بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: « صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ. قَالَ: فَصَلَّى لَنَا الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَقْبَلَ وَأَقْبَلْنَا مَعَهُ. حَتَّى جَاءَ رَحْلَهُ. وَجَلَسَ وَجَلَسْنَا مَعَهُ. فَحَانَتْ مِنْهُ الْتِفَاتَةٌ نَحْوَ حَيْثُ صَلَّى. فَرَأَى نَاسًا قِيَامًا. فَقَالَ: مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟ قُلْتُ: يُسَبِّحُونَ. قَالَ: لَوْ كُنْتُ مُسَبِّحًا لَأَتْمَمْتُ صَلَاتِي. يَا ابْنَ أَخِي! إِنِّي صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ. وَصَحِبْتُ أَبَا بَكْرٍ فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ. وَصَحِبْتُ عُمَرَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ. ثُمَّ صَحِبْتُ عُثْمَانَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ. وَقَدْ قَالَ اللَّهُ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾». [مسلم ١٦١١].

قال الإمام النووي-رحمه الله-: وَقَوْله: (وَلَوْ كُنْت مُسَبِّحًا لَأَتْمَمْت) مَعْنَاهُ: لَوْ اخْتَرْت التَّنَفُّل لَكَانَ إِتْمَام فَرِيضَتِي أَرْبَعًا أَحَبّ إِلَيَّ، وَلَكِنِّي لَا أَرَى وَاحِدًا مِنْهُمَا، بَلْ السُّنَّة الْقَصْر وَتَرْك التَّنَفُّل، وَمُرَاده النَّافِلَة الرَّاتِبَة مَعَ الْفَرَائِض. وَأَمَّا النَّوَافِل الْمُطْلَقَة فَقَدْ كَانَ اِبْن عُمَر يَفْعَلهَا فِي السَّفَر، وَرُوِيَ عَنْ النَّبِيّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَفْعَلهَا، كَمَا ثَبَتَ فِي مَوَاضِع مِنْ الصَّحِيح عَنْهُ. وَقَدْ اِتَّفَقَ الْعُلَمَاء عَلَى اِسْتِحْبَاب النَّوَافِل الْمُطْلَقَة فِي السَّفَر. [شرح النووي (٢ / ٤٩٨)].

وقال الإمام ابن القيم -رحمه الله-: «وكان تعاهده ﷺ ومحافظته على سنة الفجر أشد من جميع النوافل، ولم يكن يدعها هي والوتر سفرًا ولا حضرًا... ولم يُنقل عنه في السفر أنه ﷺ صلى سنة راتبة غيرهما» [زاد المعاد (١ / ٣١٥)].

٦- زيادة مدة المسح على الخفين: ثلاثة أيام بلياليها؛ لحديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: «جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمُسَافِرِ وَيَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمُقِيمِ» [مسلم ٢٧٦].

> قال الإمام ابن القيم -رحمه الله-: «وكان تعاهده ﷺ ومحافظته على سنة الفجر أشد من جميع النوافل، ولم يكن يدعها هي والوتر سفرًا ولا حضرًا... ولم يُنقل عنه في السفر أنه ﷺ صلى سنة راتبة غيرهما»

٧- سقوط الجمعة على المسافر: لأن من شروط وجوب الجمعة الإقامة، والمسافر ليس مقيمًا، ولم يكن من هدي النبي ﷺ أن يصلي الجمعة في سفره، قال ابن عمر -رضي الله عنهما-: «ليس للمسافر جمعة» [رواه عبد الرزاق (٣ / ١٧٢)، وحكاه ابن عبد البر إجماعًا كما في الاستذكار (٢ / ٣٦)].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية-رحمه الله-: " وَلَا صَلَّى بِهِمْ- يعني النبي ﷺ- فِي أَسْفَارِهِ صَلَاةَ جُمْعَةٍ يَخْطُبُ ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، بَلْ كَانَ يُصَلِّي يَوْمَ الْجُمْعَةِ فِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ، كَمَا يُصَلِّي فِي سَائِرِ الْأَيَّامِ. وَكَذَلِكَ لَمَّا صَلَّى بِهِمْ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ بِعَرَفَةَ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَصَلَاته فِي سَائِرِ الْأَيَّامِ وَلَمْ يَنْقُلْ أَحَدٌ أَنَّهُ جَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ يَوْمَ الْجُمْعَةِ فِي السَّفَرِ لَا بِعَرَفَةَ وَلَا بِغَيْرِهَا، وَلَا أَنَّهُ خَطَبَ بِغَيْرِ عَرَفَةَ يَوْمَ الْجُمْعَةِ فِي السَّفَرِ؛ فَعُلِمَ أَنَّ الصَّوَابَ مَا عَلَيْهِ سَلَفُ الْأُمَّةِ وَجَمَاهِيرُهَا مِنَ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَنَّ الْمُسَافِرَ لَا يُصَلِّي جُمْعَةً» اهـ. [مجموع الفتاوى (١٧ / ٤٨٠)].

وقال الإمام الشوكاني -رحمه الله-: «واختُلف في المسافر: هل تجب عليه الجمعة إذا كان نازلاً أم لا؟ فقال الفقهاء وزيد بن علي والباقر والإمام يحيى: إنها لا تجب عليه، ولو كان نازلاً وقت إقامتها» [نيل الأوطار (٣ / ٢٥٨)].

هذا آخر ما وفق الله -تعالى- إليه في التنبيه على إحياء هذه الرخص المهجورة.

والله الموفق، وهو من وراء القصد، وهو يهدي السبيل.



مجلدات التوحيد مكتبة علمية.. نحتاج إليها.
المكتبة الإسلامية
المكتبة العامة
مكتبتك الخاصة
الأسرة المسلمة
مجلة التوحيد .. صرح علمي لا يستغني عنها مسلم.
سارع باقتناء مجموعة مجلدات مجلة التوحيد.
38 عامًا من شروح العقيدة والشريعة بـ ٧٠٠ جنيه فقط
تحتوي على علوم الفقه والتفسير والسيرة والفتاوى وغيرها.
المجلدات لأي مكان خارج مصر تباع بـ ٢٥٠ دولارًا شاملة سعر الشحن.
المجلد الجديد لعام ١٤٣٠ هـ يباع بـ ٢٥ جنيهًا فقط.